

حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٤

طبع من قبل
الوكالة الدولية للطاقة الذرية
آب/أغسطس ٢٠٠٥



تقرير من مجلس المحافظين

- ١- وفقاً للقاعدة ١١-٣(ب) من اللائحة المالية^١، يحيل مجلس المحافظين إلى أعضاء الوكالة بموجب هذه الوثيقة تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٤.
- ٢- والمجلس، بعد أن فحص تقرير مراجع الحسابات الخارجي ومقدمة المدير العام لوثيقة الحسابات، وكذلك الحسابات نفسها، يعرض مشروع القرار التالي التماساً لنظر المؤتمر العام فيه.

إن المؤتمر العام،

إذ يضع في الاعتبار القاعدة ١١-٣(ب) من اللائحة المالية،

يحيط علماً بتقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٤ وبتقرير مجلس المحافظين بشأنه*.

* الوثيقة GC(49)/7

الدورة العادية الثامنة والأربعون

حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٤

المحتويات

الصفحة

v

قائمة المحتويات

١

مقدمة لحسابات الوكالة لعام ٢٠٠٤، مع سرد أبرز التطورات المالية

٤

بيان مسؤوليات المدير العام وتأكيد توافق الحسابات مع اللائحة المالية
للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

٧

الجزء الأول - رأي مراجع الحسابات

٩

- تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن مراجعة حسابات الوكالة الدولية
للطاقة الذرية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

الجزء الثاني - الكشف

٥١

الأول كشف الإيرادات والنفقات والتغيرات التي طرأت على أرصدة الاحتياطيات
والصناديق عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

٥٢

الثاني كشف الأصول والخصوم وأرصدة الاحتياطيات والصناديق في
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

٥٣

الثالث بيان التدفق النقدي عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

٥٤

الرابع كشف مخصصات الميزانية العادية عن الفترة المنتهية في
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

٥٥

(تكميلي) كشف أرصدة مخصصات عام ٢٠٠٢ الخالصة من الأعباء
عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

الجزء الثالث - الجداول

ج ١ صندوق الميزانية العادية -

٥٨	(أ) حالة الاشتراكات في الميزانية العادية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
٦٤	(ب) حالة المساهمات في الأنصبة التكميلية في ميزانية ٢٠٠٤ العادية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
٦٧	ج٢ حالة صندوق رأس المال العامل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
٦٨	ج٣ حالة السلف المدفوعة لصندوق رأس المال العامل حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
٧١	ج٤ صندوق الميزانية العادية – حالة الفوائض النقدية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
٧٢	ج٥ صندوق الميزانية العادية – أولاً- أنصبة الدول الأعضاء في فائض ٢٠٠٣ النقدي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
٧٥	ثانياً- حالة الفوائض النقدية المستبقة لحين تلقي الاشتراكات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
٧٦	ج٦ صندوق الميزانية العادية – الميزانية العادية لعام ٢٠٠٤ – موجز حسب بنود الإنفاق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
٧٧	(تكميلي) أرصدة مخصصات ٢٠٠٢ الخالصة من الأعباء موجز حسب بنود الإنفاق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
٧٨	ج٧ موجز الإنفاق حسب الفئات الرئيسية ومجموعات الصناديق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
٧٩	(تكميلي) أرصدة مخصصات عام ٢٠٠٢ الخالصة من الأعباء موجز الإنفاق حسب الفئات الرئيسية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
٨٠	ج٨ حالة التبرعات لصندوق التعاون التقني حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
٨٦	ج٩ برنامج التعاون التقني – (أ) حالة التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
٨٨	(ب) المبالغ المدفوعة مسبقاً نظير تكاليف المشاركة الوطنية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

- ج ١٠ الحسابات الجارية لدى المصارف حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ ٨٩
- ج ١١ حسابات الودائع لدى المصارف حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ ٩٠
- ج ١٢ الموجودات النقدية والحسابات الجارية وحسابات الودائع لدى المصارف حسب مجموعات الصناديق وحسب الصناديق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ ٩٢

الجزء الرابع - إيضاحات الكشف المالية ٩٣

الجزء الخامس - المرفقات

- ألف ١ صندوق الميزانية العادية - الموارد التقديرية والفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ ١٠٦
- ألف ٢ صندوق التعاون التقني - الموارد التقديرية والفعلية في السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ ١٠٧
- ألف ٣-أ الموارد التي وضعتها الدول الأعضاء تحت تصرف الوكالة لعام ٢٠٠٤ بما فيها المساهمات النقدية والعينية ١٠٨
- ب- الموارد التي وضعتها الأمم المتحدة ومنظمات دولية أخرى ومصادر غير حكومية تحت تصرف الوكالة لعام ٢٠٠٤ بما فيها المساهمات النقدية والعينية ١١٤
- ج- الموارد الموضوعة تحت تصرف الوكالة حسب البرامج الرئيسية لعام ٢٠٠٤ بما فيها المساهمات النقدية والعينية ١١٥

حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٤

ألف- مقدمة، مع سرد أبرز التطورات المالية

١- أقدم هنا حسابات الوكالة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. ويحتوي الجزء الأول على التقرير المقدم من مراجع الحسابات الخارجي إلى مجلس المحافظين بشأن مراجعة الحسابات. وترد حسابات الوكالة، التي تتضمن الكشف من الأول إلى الرابع والجداول من ج ١ إلى ج ١٢، في الجزئين الثاني والثالث على التوالي. ويبين الجزء الرابع، المعنون "إيضاحات الكشف المالية"، غرض وطريقة تمويل الصناديق والتفويض الذي تدار على أساسه، والسياسات المحاسبية الهامة التي تطبقها الأمانة في إعداد الكشف والجداول. وتوفر الإيضاحات معلومات إضافية عن أهم المفردات والأحداث التي يمكن أن يكون لها أثر على وضع الوكالة المالي، أو على الأموال التي في حوزتها أو تحت سيطرتها. وتوفر المرفقات (الجزء الخامس) معلومات لم تعد لها صفة الكشف المالي أو الجدول أو الإيضاح وفقاً للمعايير المحاسبية المعمول بها حالياً في منظومة الأمم المتحدة ولكنها تُعتبر مفيدة للدول الأعضاء.

ألف-١- التغييرات الرئيسية

٢- لم تطرأ أية تغييرات ملموسة على طريقة العرض أو على الشكل في هذا العام. إلا أن هناك عدة كشف/جداول إضافية في وثيقة الحسابات. ويعكس الكشف الرابع (تكميلي)، بالإضافة إلى الجدولين ٦ (تكميلي) و ٧ (تكميلي)، تصفية الأرصدة الخالصة من الأعباء في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وذلك فيما يخص ترحيل أموال من عام ٢٠٠٢؛ أما الجدول ج ١ ب (تكميلي) فيعكس التقدير التكميلي لعام ٢٠٠٤، في حين يعكس الجدول ج ٩ ب (تكميلي) سلف المدفوعات المقدمة لحساب تكاليف المشاركة الوطنية.

٣- وقد تم الوفاء بالتمويل الأولي للمتجر التعاوني الخاص بمركز فيينا الدولي من الفوائض المتراكمة لدى المتجرين التعاونيين التابعين لكل من الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة) ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٩. ولما كانت الحصة التي يسهم بها المتجر التعاوني للوكالة تخص الوكالة أساساً فقد تقرر، استناداً إلى توصية المراجع الخارجي، أن يعبر عن هذا التمويل في الكشف المالية للوكالة. وتوخياً للحذر، تقرر أيضاً تخصيص اعتمادات كاملة لهذا الاستثمار. وتبلغ قيمة هذا الاستثمار ٥٢٩ ٠٩٧ ١ دولاراً (٨٧٩ ٨٠٨ يورو).

٤- ويتألف الصندوق العام من ثلاثة حسابات جديدة تدرج في إطار صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية (مجموعة الصناديق الثالثة):

بلغاريا – من أجل دعم مشروع الوكالة الدولي المعني بالمفاعلات النووية ودورات الوقود الابتكارية،

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي – من أجل دعم خدمة مسح العينات الأساسية البيئية قبل الاضطلاع بعمليات الإنقاذ في المجاري المائية والموانئ والمرافئ العراقية،

صندوق الوقاية من الإشعاعات – وهو صندوق ممول من عدة مانحين يخصص أنشطة الوقاية من الإشعاعات.

٥- ويتألف الصندوق العام من خمسة حسابات جديدة تدرج في إطار صندوق التعاون التقني الخارج عن الميزانية (مجموعة الصناديق الرابعة):

- إكوادور - من أجل دعم المشروع RLA/0/022، (الاجتماعات الخاصة بصوغ المشاريع وتعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية (ARCAL LI)،
- هايتي - من أجل دعم المشروع RLA/0/022، (الاجتماعات الخاصة بصوغ المشاريع وتعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية (ARCAL LI)،
- أيرلندا (TC-NSF) - إجراء تحويلات من صندوق الأمن النووي إلى صندوق التعاون التقني من أجل دعم المشروع RER/0/024 (بناء القدرات في مجال كشف الاتجار غير المشروع بالمواد المشعة والتصدي له)،
- هنغاريا (TC-NSF) - إجراء تحويل من صندوق الأمن النووي إلى صندوق التعاون التقني من أجل دعم المشروع RER/0/024 (بناء القدرات في مجال كشف الاتجار غير المشروع بالمواد المشعة والتصدي له)،
- المبادرة المعنية بالتهديد النووي (NTI) - إجراء تحويلات من صندوق الأمن النووي إلى المبادرة المعنية بالتهديد النووي من أجل دعم المشروع RAF/0/021 (دعم تنفيذ إجراءات الأمن النووي [أفرا-الأول-٣]).

ألف-٢- أبرز التطورات المالية

ألف-٢-١- لمحة عامة

٦- حتى نهاية عام ٢٠٠٤، بلغ إجمالي الموجودات النقدية لدى الوكالة في جميع مجموعات الصناديق ٢١٣ مليون دولار (مقابل ١٦٨ مليون دولار في عام ٢٠٠٣).

ألف-٢-٢- مجموعة الصناديق الأولى. صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل

٧- أعيد حساب المخصصات التي كانت قد تمت الموافقة عليها في البداية والتي تبلغ ٢٦٨ مليون دولار بسعر صرف ٩٢٢٩ يورو لكل دولار أمريكي، حيث أصبحت هذه المخصصات تبلغ ٢٩٨ مليون دولار باستخدام متوسط سعر صرف قدره ٨١٠٣ يورو، وفقاً للقرار GC(47)/RES/2. واعتمد اعتماد تكميلي مقداره ٨٢٥ ٠٠٠ دولار بسعر صرف قدره ٩٢٢٩ يورو لكل دولار أمريكي، وذلك لتغطية حصة الوكالة من التعزيزات الأمنية في مركز فيينا الدولي والمتطلبات المناظرة لمكاتب الوكالة ومختبراتها خارج فيينا. وأعيد حساب هذا الاعتماد باستخدام متوسط سعر الصرف، حيث أصبح ذلك الاعتماد يبلغ ٤٩٥ ٠٠٠ دولار.

٨- وارتفع حجم الأموال النقدية في صندوق الميزانية العادية، شاملاً صندوق رأس المال العامل، من ٥٥ مليون دولار في عام ٢٠٠٣ إلى ٧١ مليون دولار في عام ٢٠٠٤. أي أن التدفق النقدي خلال العام يبدو في حالة طيبة إلى حد معقول. بيد أنه لا بد لي من أحيطكم علماً بأن هناك ١٢ مليون دولار من أصل هذه

الأموال البالغة ٧١ مليون دولار تتصل بمدفوعات تخص عام ٢٠٠٥ دفعتها بعض الدول الأعضاء مقدماً. يضاف إلى ذلك أنه لم يُدفع مبلغ ٥٧١ مليون دولار من الاشتراكات المقررة في نهاية العام.

٩- وقد شهدت الاشتراكات المقررة زيادة كبيرة قياساً على العام السابق. فالرقم المناظر للعام الحالي هو ٣٠١ مليون دولار، شاملاً الاعتماد التكميلي، مقارنة برقم العام السابق وهو ٢٤٩ مليون دولار. ويرجع السبب الرئيسي في هذه الزيادة الضخمة مرة أخرى إلى ارتفاع قيمة اليورو مقارنة بالدولار الأمريكي.

١٠- ويسعدني أن أعلن أن فائض ٢٠٠٣ النقدي بلغ ٢٩ مليون دولار. والسبب الرئيسي في ذلك هو ورود اشتراكات تتصل بأعوام سابقة بلغت ٣٨٤ مليون دولار.

١١- أما الفائض في الإيرادات مقابل النفقات في عام ٢٠٠٤، البالغ ٤١ مليون دولار (مقابل ٠٦ مليون دولار في عام ٢٠٠٣) فيتألف مما يلي:

ملايين الدولارات الأمريكية

<u>٢٠٠٣</u>	<u>٢٠٠٤</u>	
٠٦	٠٦	رصيد المخصصات غير المستخدم (الكشف الرابع)
٠٠	٣٥	فائض (عجز) الموارد الفعلية قياساً على التقديرات المعدلة (المرفق ألف-١)
٠٠	٠٠	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء الجديدة (الجدول ج ١)
٠٦	٤١	فائض (عجز) في الإيرادات قياساً على النفقات (الكشف الأول)

ألف-٣- مجموعة الصناديق الثانية. الصندوق العام - صندوق التعاون التقني

١٢- ازدادت موارد الصندوق حيث بلغ إجمالي المبالغ المعقودة ٦٥٢ مليون دولار (مقابل ٥٧٤ مليون دولار في عام ٢٠٠٣) قياساً على رقم مستهدف قدره ٧٤٧٥ مليون دولار. وكان النقد المستبقى أعلى من مثيله في العام السابق حيث بلغ ٤٧٩ مليون دولار (مقابل ٣٧٨ مليون دولار في عام ٢٠٠٣). ويجري الاحتفاظ بنحو ١٣% من هذا النقد في شكل عملات يصعب استخدامها. وتواصل الوكالة جهودها الرامية إلى تقليص تلك الموجودات.

ألف-٤- مجموعات الصناديق الأخرى

١٣- يُعتبر الوضع المالي لمجموعات الصناديق الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة مُرضياً. وتعتمد مواردها على مساهمات خارجة عن الميزانية ترد من الدول الأعضاء أو من مؤسسات الدول الأعضاء قبل تنفيذ الأنشطة المعنية، أو على اتفاقات تمويلية معقودة مع الأمم المتحدة أو مع منظمات دولية أخرى واتفاقات معقودة مع جهات مساهمة.

(توقيع) محمد البرادعي

المدير العام

**بيان مسؤوليات المدير العام وتأکید توافق الحسابات
مع اللائحة المالية للوكالة الدولية للطاقة الذرية
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤**

مسؤوليات المدير العام

تقضي اللائحة المالية بأن يحتفظ المدير العام بالسجلات المحاسبية اللازمة مع إيلاء الاعتبار الواجب للمعايير المحاسبية المتبعة في منظومة الأمم المتحدة، وأن يعد حسابات سنوية تبين إيرادات ومصروفات جميع صناديق الوكالة الدولية للطاقة الذرية أثناء السنة المالية، والحالة المالية لكل من تلك الصناديق في نهاية السنة وحالة مخصصات ميزانية الوكالة العادية. كما تقضي بأن يقدم المدير العام المعلومات المالية الأخرى التي قد يطلبها المجلس أو التي قد يراها هو ضرورية أو مفيدة.

ولإرساء الأسس اللازمة لإعداد الكشوف المالية تقع على المدير العام مسؤولية وضع قواعد وإجراءات مالية تفصيلية تكفل فعالية الإدارة المالية، وممارسة الاقتصاد في الإنفاق، والإدارة الفعالة للأصول التي تملكها الوكالة. والمدير العام مطالب أيضاً بأن ينظم رقابة مالية داخلية تُجري فحصاً فعالاً للمعاملات المالية على نحو يكفل ما يلي: الانتظام في تلقي جميع الأموال والموارد المالية الأخرى للوكالة وإدارتها والتصرف فيها، ومطابقة المصروفات مع المخصصات التي وافق عليها المؤتمر العام ومع مقررات المجلس بشأن استخدام اعتمادات برنامج التعاون التقني أو أي تفويض آخر ينظم عمليات إنفاق الموارد الخارجة عن الميزانية، والاستخدام الاقتصادي لموارد الوكالة.

تأكيد توافق الحسابات مع اللائحة المالية

نؤكد بموجب هذا أن الحسابات المرفقة التالية، التي تشمل الكشوف من الأول إلى الرابع والجداول من ج ١ إلى ج ١٢ والإيضاحات الداعمة، قد أُعدت على الوجه الصحيح وفقاً للمادة الحادية عشرة من اللائحة المالية، مع إيلاء المراعاة الواجبة للمعايير المحاسبية المتبعة في منظومة الأمم المتحدة.

(توقيع) غاري أ. آيديت
مدير شعبة الميزانية والمالية

(توقيع) محمد البرادعي
المدير العام

فيينا، النمسا، ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٥

الجزء الأول

رسالة من مراجع الحسابات الخارجي إلى رئيس مجلس المحافظين

رئيس مجلس محافظي
الوكالة الدولية للطاقة الذرية
A-1400 VIENNA
Austria

٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥

سيدتي،

أتشرف بأن أقدم إليكم الكشف المالي للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ التي عرضها علي المدير العام عملاً بالفقرة (أ) من القاعدة ١١-٣ من اللائحة المالية. وقد راجعت هذه الكشف وأبدت رأيي بشأنها.

كما أتشرف بأن أقدم، عملاً بالقاعدة ١٢-٨ من اللائحة المالية، تقريرتي بشأن حسابات الوكالة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

وتفضلوا سعادتكم بقبول أسمى آيات التقدير.

(توقيع) نوربيرت هاووزر
نائب رئيس المحكمة الفدرالية لمراجعة الحسابات
ألمانيا
مراجع الحسابات الخارجي

رأي مراجع الحسابات

شهادة من مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات الوكالة الدولية للطاقة الذرية للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

إلى المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية

لقد راجعت الكشف المالية المرفقة للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، وهي تتألف من الكشف الأول حتى الكشف الرابع، ومن الجدول ج ١ حتى الجدول ج ١٢، ومن الإيضاحات الداعمة. وهذه الكشف المالية هي مسؤولية المدير العام. أما مسؤوليتي فهي إبداء رأيي بشأن هذه الكشف المالية اعتماداً على مراجعتي لها.

وقد أجريت مراجعتي وفقاً لمعايير المراجعة الموحدة التي تتبعها هيئة مراجعي الأمم المتحدة الخارجيين والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتتضمن تلك المعايير أن أتولى تخطيط وإجراء المراجعة بهدف الوصول إلى قدر معقول من الاطمئنان إلى خلو الكشف المالية من أي أخطاء جوهرية. ويجدر التذكير بأن أية مراجعة تتضمن فحص الأدلة المؤيدة للمبالغ والبيانات الواردة في الكشف المالية، وذلك على أساس اختباري. كما تتضمن تلك المراجعة تقييم المبادئ المحاسبية المطبقة والتقديرات الهامة التي أجراها المدير العام، علاوة على تقييم العرض الشامل للكشف المالية. وأعتقد أن المراجعة التي أجريتها ترسي أساساً معقولاً يستند إليه رأيي الخاص بالمراجعة.

وقد شملت فحوص المراجعة التي أجريتها استعراضاً عاماً للإجراءات المحاسبية بالإضافة إلى ما اعتبرته ضرورياً من اختبارات للسجلات المحاسبية وغيرها من الأدلة الداعمة في الظروف القائمة. وقد حصلت على كافة ما احتجته من معلومات وإيضاحات لغرض المراجعة.

وأشهد، كما أرى على ضوء الفحص الذي أجريته، بما يلي:

(أ) أن الكشف المالية تعكس بدقة المعاملات المالية المسجلة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وتمثل عرضاً أميناً – من كافة الجوانب الجوهرية – لمركز المنظمة المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛

(ب) أن المعاملات المالية المُعَبَّر عنها في الكشف، والتي فحصتها ضمن مراجعتي، كانت – في جميع جوانبها الهامة – متمشية مع اللائحة المالية ومع التفويضات التشريعية المعمول بها؛

(ج) أن الكشف المالية أُعدت وفقاً للسياسات المحاسبية المعلنة والإجراءات المذكورة في الإيضاح ٢، التي طُبِّقَت تطبيقاً متسقاً مع أسلوب تطبيقها في الفترة المالية السابقة.

ووفقاً للمادة الثانية عشرة من اللائحة المالية، أصدرتُ أيضاً تقريراً مطولاً بشأن مراجعتي الكشوف المالية للوكالة الدولية للطاقة الذرية يتضمن معلومات وتعليقات إضافية على الكشوف المالية وعلى رأيي هذا.

(توقيع) نوربيرت هاويزر
نائب رئيس المحكمة الفدرالية لمراجعة الحسابات
ألمانيا
مراجع الحسابات الخارجي

بون، الحادي والثلاثون من آذار/مارس ٢٠٠٥

**تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن مراجعة حسابات الوكالة
الدولية للطاقة الذرية للسنة المنتهية في
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤**

يتألف التقرير مما يلي:

ألف	الموجز الجامع	(الفقرات من ١ إلى ٤٤)
ألف-١	الاستنباطات والتوصيات الرئيسية المنبثقة عن المراجعة	(الفقرات من ١ إلى ٣٤)
ألف-٢	نطاق المتابعة والنهج المتبع فيها	(الفقرات من ٣٥ إلى ٤٤)
باء	تحليل الكشوف المالية	(الفقرات من ٤٥ إلى ٨٨)
جيم	الاستنباطات التفصيلية لعام ٢٠٠٤	(الفقرات من ٨٩ إلى ١٧٥)
	- بما يشمل تحليلاً مالياً شاملاً؛ والإجراءات المحاسبية الخاصة بالتعاون التقني؛ وأموراً إدارية؛ وقضايا أخرى جوهرية.	
دال	متابعة نتائج الاستنباطات والتوصيات التي قدمها سلفي لعام ٢٠٠٣	(الفقرات من ١٧٦ إلى ١٨٤)
هاء	أمور أخرى	(الفقرات من ١٨٥ إلى ١٩١)
	هاء-١ حالات الاحتيال أو احتمال الاحتيال	(الفقرات من ١٨٥ إلى ١٨٨)
	هاء-٢ الخسائر والمبالغ المشطوبة والهبات	(الفقرات من ١٨٩ إلى ١٩١)
واو	شكر	(الفقرة ١٩٢)

ألف- الموجز الجامع

ألف- ١- الاستنباطات والتوصيات الرئيسية المنبثقة عن المراجعة

ألف- ١-١- النتائج العامة لعملية المراجعة

١- معاوئي وأنا راجعنا حسابات الوكالة الدولية للطاقة الذرية للفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وفقاً للائحة المالية. كما أجريت مراجعات منفصلة للصناديق التالية التي تتحمل الوكالة مسؤولية إدارتها: المتجر التعاوني لمركز فيينا الدولي؛ ومطعم زايرسدورف؛ وصندوق رعاية الموظفين؛ وصندوق مشاريع الإسكان. وقد أحييت إلى المدير العام الكشوف المالية لتلك الصناديق مقترنة بأرائي بشأنها وهي آراء مستمدة من مراجعتها.	معاوئي وأنا راجعنا حسابات الوكالة وحسابات أربعة صناديق منفصلة
٢- ولم تكشف فحوص المراجعة التي أجريتها عن وجود أي أوجه ضعف أو خطأ اعتبرها تؤثر تأثيراً جوهرياً على دقة الكشوف المالية واكتمالها وصحتها ككل؛ لذا أبدت رأياً قاطعاً بشأن كشوف الوكالة المالية لعام ٢٠٠٤.	أبدت رأياً قاطعاً بشأن الكشوف المالية
٣- ويتضمن تقرير السنوي ملاحظات وتوصيات القصد منها المساهمة في تحسين الإدارة المالية والضوابط المالية للوكالة بمقتضى الفقرة ٥ من الاختصاصات الإضافية النازمة للمراجعة الخارجية الملحق باللائحة المالية. وبصفتي المراجع الخارجي الجديد، أرى أن من اختصاصي أن أبلغ عن أمور جارية في الوكالة تتسم بأنها بارزة أو غير معتادة أو بأنها مجرد مختلفة مقارنة بمنظمات الأمم المتحدة الأخرى. وفيما يخص عام ٢٠٠٤، شمل هذا النوع من أعمال المراجعة الإدارية بصورة رئيسية مجالي الإدارة المالية والتعاون التقني.	إلى جانب نتائج المراجعات المالية، أبلغ عن أمور غير معتادة مقارنة بمنظمات الأمم المتحدة الأخرى لكي تنظر فيها الدول الأعضاء
■ وقام معاوئي بتحليل وضع الوكالة المالي وطريقة عرضه على الدول الأعضاء. وأقدم عدة اقتراحات بشأن إدخال تحسينات، وبخاصة في مجال إزالة آثار التغيرات المترتبة على أسعار صرف العملات.	
■ وتتناول اقتراحاتي أيضاً التأثير المالي المترتب على أنشطة التعاون التقني فضلاً عن الإبلاغ عنها وعرضها في الكشوف المالية. وأوصي بعدة تدابير غرضها تحسين إدارة فرادي الصناديق ضمن مجموعات الصناديق الخاصة بكل منها.	
وبالإضافة إلى ذلك، أبلغ عن عدة استنباطات نتجت عن عملية المراجعة المنتظمة التي قمنا بها.	

٤- وفي الجزء باء من هذا التقرير، أعلّق على الوضع المالي العام للمنظمة، مبيّناً كلاً من الجوانب الإيجابية وكذلك الجوانب التي تتطلب تحسينات. ويتضمّن الجزء جيم أهم الاستنباطات التي خلصت إليها أعمال المراجعة التي قمنا بها - بما فيها عمليات مراجعة الأداء - والتي تتعلق بمجالات أراها تتسع لإدخال مزيد من التحسينات و/أو قد تكون موضع اهتمام الدول الأعضاء.

أعلّق أيضاً على الوضع
المالي العام

٥- ويتضمّن تقريرّي أيضاً تعليقاً على أمور مالية أخرى ناشئة من مراجعة كشوف الوكالة المالية لعام ٢٠٠٤، ومتابعة لتوصيات كان سلفي قد تقدم بها لعام ٢٠٠٣ (الجزءان دال و هاء).

أمور أخرى والمتابعة

٦- وفي إطار أول تقاريري، أدخل شكلاً جديداً لتقديم التقارير. وفي حين أتبع الهيكل الأساسي لتقديم التقارير الذي اعتمدته سلفي، قرّرت أن ألخص محتويات التقرير في عمود منفصل في الهامش الأيسر. وهو ما يمكن القارئ من أن يتفحص النص بسرعة ويطالع بمزيد من التفصيل القضايا التي تهمة بوجه خاص.

إننا ندخل شكلاً جديداً
لتقديم التقارير بما يسهّل
قراءة تقريرّي

ألف-١-٢- موجز الاستنباطات والتوصيات المتعلقة بالأمانة

ألف-١-٢-١- القضايا المالية

٧- يعود زمن جزء كبير من الاشتراكات المقرّرة المعلقة إلى أكثر من عقد. وأقدم مبلغ من هذه الاشتراكات مُستحق منذ عام ١٩٦١. وأوصي بأن تواصل الوكالة بذل جهودها لعقد اتفاقات مع الدول الأعضاء المعنية بشأن شكل خطة سداد (باء-٤).

٨- وواصل صندوق التعاون التقني استخدام كامل رصيده من الأموال السائلة وهو يعتمد في الوقت الحاضر على سداد المدفوعات في أوانها وبكاملها. وينبغي للأمانة أن تواصل تشجيع الدول الأعضاء على بلوغ الرقم المستهدف لعام ٢٠٠٥ المُحدّد من جانب مجلس المحافظين (باء-٥).

٩- ولما كانت نسبة ٤٠% من إنفاق صندوق التعاون التقني تتم باليورو، ينبغي للأمانة أن تزيد من جهودها في سبيل الحصول، قدر الإمكان، على المدفوعات إلى صندوق التعاون التقني باليورو بدلاً من الدولار الأمريكي من أجل تقليص حجم الخسائر الناجمة عن تقلبات أسعار الصرف (باء-٥).

١٠- وعملية تنفيذ صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية غير مرضية. وينبغي للوكالة أن تزيد من تركيزها على تعجيل تخطيط وتنفيذ المشاريع المدرجة ضمن مجموعة الصناديق هذه، لا سيما صندوق الأمن النووي (باء-٥ و جيم-٢-٦).

١١- وينبغي للأمانة أن تزيد من جهودها في سبيل الحصول على أموال طوعية دون شروط مفرطة تفرضها الجهات المانحة، وهي شروط غالباً ما تعوق تنفيذ المشاريع على نحو سليم. ومن أجل تحقيق هذه الغاية، ينبغي للإدارة أن تشجع الدول الأعضاء على اعتماد اتفاق نموذجي بحيث يتفادى تلك الشروط قدر الإمكان (باء-٥ و جيم-٢-٧).

١٢- وأوصي بإدماج برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجموعة صناديق أخرى. فأي نشاط تابع لمشاريع البرنامج المذكور، تكون فيه الوكالة هي الوكالة المُنفذة، يمكن تقديم تقرير عنه في إطار مجموعة الصناديق الرابعة. وتقديم التقارير عن المعاملات الأخرى التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالنيابة عن الوكالة، وعن المدفوعات التي تتم بشأنها، يمكن دمجها أيضاً في إطار مجموعة صناديق أخرى (باء-٥).

١٣- وتتألف الآن أنشطة الصناديق الاستثنائية (أي مجموعة الصناديق السادسة) من مشروع واحد فقط. وأوصي بإعادة النظر في الحاجة إلى وجود مجموعة صناديق منفصلة من أجل مشروع واحد (باء-٥).

١٤- ولا تتضمن كشوف الوكالة المالية جميع أصولها وخصومها. ويجري الاحتفاظ بعدة صناديق على حدة. ولم تتبن الأمانة إلا جزئياً توصيتي بوجوب تقديم تقارير عن هذه الصناديق إلى الدول الأعضاء (جيم-١-١-٣ و جيم-١-٣-٢).

١٥- ومن أجل تحقيق التواءم بين دورتي صندوق التعاون التقني وصندوق الميزانية العادية، أوصي بأن تعمل الوكالة أولاً على تحقيق المستوى الأمثل لعمليات التعاون التقني. ويُتوقع أن يكون من الممكن تحقيق ذلك بحلول نهاية العام ٢٠٠٦ (جيم-١-٢-١).

١٦- وعانت التكاليف العامة للموظفين من نقص المُخصّصات في الميزانية على مدى عدة سنوات. وأوصي بزيادة نسبة التكاليف العامة للموظفين إلى تكاليف الرواتب بحيث تصل إلى مستوى معقول بقدر أكبر (جيم-١-٢-٣).

١٧- ومع أن بعض المنظمات تكفلت بتمويل المستحق عليها بشأن التأمين الصحي بعد الخدمة، يجوز للأمانة أن تواصل العمل بممارستها المعتادة المتمثلة في الاكتفاء بالإفصاح عن المبلغ المتراكم في إطار هذه المستحقات في الملحوظات التي توردها في الكشوف المالية. وتمويل هذا المبلغ ليس مطلوباً على نحو صارم بموجب المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، إلا أن هذه القضية ما زالت قيد المناقشة (جيم-١-٣-١).

ألف-١-٢-٢- الأُمُور الإداريَّة

١٨- لا تتمتّع مختبرات الوكالة في سايبيرز دورف بالحماية على نحو كافٍ. أشجّع الأمانة على مواصلة تنفيذ تدابير أمنيّة فعّالة في هذا الصدد (جيم-١-٤-١).

١٩- واكتشفت بعض المشاكل الأمنيّة المتعلّقة بالوصول المادي إلى معدات تكنولوجيا المعلومات، وبالوقاية من الحرائق وحماية المياه في مركز فيينا الدولي. وينبغي تحسين الأمن المادي لتكنولوجيا المعلومات من خلال الامتثال الصارم لسياسات الوكالة بشأن الأمن المادي لتكنولوجيا المعلومات بما ينسحب على ما يخصها من معدات تكنولوجيا المعلومات (جيم-١-٤-٢).

٢٠- ولاحظت ثلاث حالات احتيال أو احتمال احتيال. وقد قدمت الوكالة تقريراً عن حالات شطب وحالات فقد ثانوية في مجال المعدات (هـ-١ وهـ-٢).

ألف-١-٢-٣- أُمُور أخرى

٢١- ليست المساهمات الطوعية مفصولة فصلاً تاماً عن صندوق الميزانية العادية كما تقضي بذلك المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وقد اتّبعَت الأمانة توصيَّتي بعدم الاكتفاء بتسجيل التكاليف الفعلية التي تتكبّدها الوكالة بشأن أنشطة التعاون التقني فحسب، بل الإفصاح عنها أيضاً (جيم-٢-١).

٢٢- وأوصي بوضع وترسيخ مخطط لتكاليف دعم المساهمات الخارجة عن الميزانية (مجموعات الصناديق من الثالثة إلى السادسة) (جيم-٢-٢).

٢٣- وحتى عام ٢٠٠٢ كانت جميع إيرادات فوائد الموارد الخارجة عن الميزانية، باستثناء ما يتعلق منها بصندوق التعاون التقني، تُقَيّد كرصيد دائن لصندوق الميزانية العادية. وأوصي بأن تُقَيّد هذه الفوائد بشكل صارم كرصيد دائن لفرادى الصناديق التي تخصّها الاستثمارات المعنية (جيم-٢-٤).

٢٤- والمكاسب والخسائر المتأثّية من أسعار الصرف في إطار الموارد الخارجة عن الميزانية، باستثناء ما يتعلق منها بصندوق التعاون التقني، تُقَيّد بوجه عام في صندوق الميزانية العادية. وأوصي بأن تُقَيّد هذه المكاسب والخسائر في المستقبل في صندوق الأموال الخارجة عن الميزانية التي تتعلّق به وألا تُخلط مع صناديق مُموّلة من الاشتراكات المقرّرة (جيم-٢-٥).

- ٢٥- ويتطلب جمع الأموال من المنظمات غير الحكومية تعديل القواعد المالية ذات الصلة (جيم-٢-٨).
- ٢٦- وأوصي بالمواظبة على استيفاء مؤشرات الأداء وإعادة تقييم صلاحيتها بانتظام من أجل تعزيز فعالية الإدارة القائمة على النتائج (دال-١).
- ٢٧- وقد نفذت الأمانة معظم توصيات سلفي بشأن أنشطة التعاون التقني (دال-٢).

ألف-١-٣. توصيات للنظر فيها من جانب الدول الأعضاء

- ٢٨- تم التعرف من خلال المراجعة الأولى التي أجريتها في الوكالة على بعض القضايا التي رأيت أنها غير معتادة بالاستناد إلى خبرتي مع منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة. وحيث إن تلك القضايا تخص بصورة رئيسية مسائل متصلة بالسياسات، فإنني لا أدرجها في تقريرتي إلا باعتبارها توصيات موجهة إلى الجهازين الرئيسيين. ولا يأتي عرضها بمثابة انتقاد إنما بمثابة دعوة إلى الدول الأعضاء أن تنتظر فيما إذا كان ينبغي لها أن تتخذ خطوات يمكن أن تفضي إلى إدخال تحسينات على أداء الوكالة.
- ٢٩- وأوصي بأن تحيط الدول الأعضاء علماً بحقيقة كون الوكالة لا تدرج جميع أصولها وخصومها في الكشف المالية. واتفقت الأمانة معي في الرأي بشأن ضرورة إدراج الاستثمارات الأولية في المتجر التعاوني ضمن الكشف المالية. بيد أنه ينبغي لفت انتباه الدول الأعضاء أيضاً، حسب الحالة، إلى نتائج الصناديق القائمة على اليورو بوصفها ملكاً للوكالة (جيم-١-٣ و جيم-١-٢-٣).
- ٣٠- وبعد انقضاء خمس سنوات، ما زال إدخال تعديل على النظام الأساسي بشأن الميزنة الثنائية السنوات معلقاً، بانتظار أن تصدق عليه أغلبية من الدول الأعضاء. وأوصي ببذل الجهود من جانب الدول الأعضاء في سبيل استكمال عملية التصديق اللازمة (جيم-١-٢-٢).
- ٣١- وليست المساهمات الخارجة عن الميزانية مفصولة فصلاً تاماً عن صندوق الميزانية العادية كما تقضي بذلك المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وأحد أسباب عدم الفصل التام هو عدم وجود آلية لتكاليف دعم تلك المساهمات. وأوصي بالنظر فيما توفره آلية تكاليف دعم من مزايا لجميع الأطراف المعنية (جيم-٢-٢).

٣٢- ومن أجل الفصل بين مصادر الصناديق على نحو أفضل، أوصي بالنظر في إرساء صندوق خاص بشأن دعم البرنامج يكون مصدر تمويل الإنفاق على الموظفين وأوجه الإنفاق الأخرى ذات الصلة (جيم-٢-٣).

٣٣- وأوصي بإبقاء مخطط تكاليف المشاركة الوطنية قيد الاستعراض من أجل تفادي أوجه القصور في تنفيذ المشاريع بسبب التأخر في السداد أو عدم السداد من جانب الجهات المتلقية (جيم-٢-٦).

٣٤- وأوصي الدول الأعضاء بالنظر في الآثار السلبية المترتبة على الشروط المفرطة التي تفرض على توفير بعض الأموال الخارجة عن الميزانية. ومن أجل تفادي إعاقة تنفيذ المشاريع، أوصي بالنظر في اعتماد اتفاق نموذجي في هذا الصدد (جيم-٢-٧).

ألف-٢- نطاق المراجعة والنهج المتبّع فيها

ألف-٢-١- نطاق المراجعة

٣٥- راجعت حسابات الوكالة الدولية للطاقة الذرية للفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وفقاً للمادة الثانية عشرة من اللائحة المالية والاختصاصات الإضافية النازمة للمراجعة الخارجية المرفقة بها. وقد تمت مراجعتي في اتساق مع المعايير المشتركة لمراجعة الحسابات - أي معايير فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وهذه المعايير تتطلب مني تخطيط المراجعة وتنفيذها بحيث يمكن الحصول على تأكيد معقول بأن الكشف المالية خالية من أية بيانات خاطئة جوهرية. وإدارة الوكالة مسؤولة عن إعداد هذه الكشف المالية، بينما تقع على عاتقي مسؤولية إبداء رأي بشأنها على أساس الأدلة التي تم الحصول عليها أثناء مراجعتي.

المبادئ النازمة لمراجعتي

٣٦- وقد أجريت مراجعات منفصلة للصناديق التالية، التي تدعى الصناديق القائمة على اليورو حيث إنه تجري حساباتها باليورو، والتي تتحمل الوكالة مسؤولية إدارتها:

مراجعة الصناديق
المنفصلة

المتجر التعاوني لمركز فيينا الدولي؛

مطعم زايبيرسدورف؛

صندوق رعاية الموظفين؛

صندوق مشاريع الإسكان.

٣٧- أما مركز رعاية الطفولة بمركز فيينا الدولي - مشروع التوسع، فقد أغلق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٣٨- وأُقد أُحيلت إلى المدير العام الكشوف المالية لتلك الصناديق مقترنة بأرائي بشأنها وهي آراء مستمدة من مراجعتها، كما تنص على ذلك القواعد ذات الصلة لفرادى الصناديق المعنية.

مراجعة الكشوف المالية

٣٩- وفضلا عن مراجعتي لحسابات الوكالة ومعاملاتها المالية، أُجريت استعراضات بموجب الفقرة ٥ من الاختصاصات الإضافية النازمة للمراجعة الخارجية، التي تجيز لي إبداء الملاحظات التي أرتئيها ضرورة حول كفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي والضوابط المالية الداخلية، وكذلك الآثار المالية للممارسات الإدارية بوجه عام.

مراجعات الأداء

ألف-٢-٢- هدف المراجعة

٤٠- كان الغرض الرئيسي من المراجعة أن أتمكن من تكوين رأي عما إذا كانت النفقات المسجلة للسنة قد استخدمت في الأغراض التي وافق عليها المؤتمر العام؛ وما إذا كانت الإيرادات والنفقات مصنفة ومسجلة على نحو صحيح وفقا للائحة المالية للوكالة؛ وما إذا كانت الكشوف المالية تمثل تمثيلا أميناً للوضع المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

مراجعة مالية من أجل
تكوين الرأي الذي خلصت
إليه عملية المراجعة

٤١- يُضاف إلى ذلك أنني تفحصت أيضاً إلى حد كبير أداء الوكالة بهدف تقييم ما إذا كانت النفقات قد صرفت وفقاً لمبادئ الاقتصاد والكفاءة والفعالية، وهو ما يمكنني من متابعة السعي إلى تحقيق هدي المتمثل في إسداء مشورة بناءة بدلاً من توجيه الانتقاد بعد فوات الأوان.

مراجعة مردودية الأموال
من أجل إسداء مشورة
استباقية

ألف-٢-٣- النهج المتبع في المراجعة

٤٢- استند الفحص الذي أجريته إلى مراجعة اختبارية أخضعت فيها جميع مجالات الكشوف المالية إلى اختبارات أساسية تناولت المعاملات المسجلة. وأخيراً، أُجري فحص لضمان أن الكشوف المالية عبرت بدقة عن السجلات المحاسبية للوكالة وأنها معروضة على نحو أمين.

من خلال إجراء اختبارات
أساسية اقتنعت بصحة
سجلات الوكالة

٤٣- وشملت فحوص المراجعة التي أجريتها استعراضا عاما بالإضافة إلى ما اعتبرته ضروريا من اختبارات للسجلات المحاسبية وغيرها من الأدلة الداعمة في الظروف القائمة. وإجراءات المراجعة هذه مُصممة في المقام الأول لغرض تكوين رأي بشأن الكشوف المالية للوكالة.

ألف-٢-٤ - استنتاج المراجعة

٤٤ - بغض النظر عن الملاحظات الواردة في هذا التقرير، فإن الفحص الذي أجرته لم يكشف عن أي أوجه ضعف أو أخطاء أعتبرها تؤثر تأثيراً جوهرياً على دقة الكشف المالية واكتمالها وصحتها ككل. ووفقاً للممارسة العادية، سيقوم معاوني بتسجيل استنتاجات إضافية في رسائل إدارية توجه إلى إدارة الوكالة العليا. ولا يؤثر أي من هذه الأمور على الرأي الذي أكونه من خلال مراجعة الكشف والجداول المالية للوكالة، وقد أبدت رأياً قاطعاً بشأن الكشف المالية للوكالة لعام ٢٠٠٤.

لم تكن ثمة أي أوجه ضعف جوهريّة ذات تأثير على الرأي المستمد من المراجعة

باء- تحليل الكشف المالية

٤٥ - يتلقى قارئ الكشف المالية كمّاً ضخماً من المعلومات عن وضع المنظمة المالي في تاريخ معين وهو، في حالة الوكالة، ٣١ كانون الأول/ديسمبر. وهذا أمر ذو قيمة - وإذا ما اقترن بتوكيدات الإيجابية بشأن صحة عرض الكشف - فإن الدول الأعضاء يمكنها الاعتماد على صحة البيانات المبلغ عنها.

أقدم فصلاً سردياً جديداً

٤٦ - بيد أنني أضيف إلى ذلك بعض المعلومات غير المتاحة للقارئ لدى إلقائه نظرة أولى على الكشف، وذلك في جزء سردي منفصل هو الجزء باء من الكشف المالية لعام ٢٠٠٤. ويوضح الجزء المذكور أن عدداً كبيراً من النتائج المبيّنة في الكشف المالية تتأثر باختلافات أسعار الصرف، وهو ما يجعل من المستحيل مقارنة الأرقام بصورة مباشرة. أما تحويل الوكالة إلى استخدام اليورو في عام ٢٠٠٦ كعملة لأغراض الميزانية وتقديم التقارير فإنه سيقص من تأثير اختلافات أسعار الصرف.

بعد التحوّل إلى استخدام سعر الصرف مقابل اليورو لن يعود للاختلافات في أسعار الصرف القدر الكبير ذاته من التأثير على إمكانية مقارنة الأرقام

٤٧ - وأرى أن ما يزيد قيمة التقارير في أغلب الأحيان هو توفير معلومات تبيّن الاتجاهات والميول ومعلومات أساسية تغطي عدة سنوات. ولهذا الغرض، أجرى معاوني تحليلاً لعدة أرقام رئيسية للوكالة ولتطورها في الفترة ما بين عام ١٩٩٦ والسنة قيد الاستعراض. وأودّ أن أدعو الدول الأعضاء إلى الإحاطة علماً بهذا العرض الإضافي وقبوله كجزء لا يتجزأ من تقريري.

أبلغ عن التطورات المالية التي شهدتها الوكالة على مدى السنوات العشر الأخيرة

باء-١ - دورة الميزانية

٤٨ - من المحتّم أن تتأثر أرقام الميزانية باختلافات أسعار الصرف - وهو أمر يؤثر تأثيراً شديداً على إمكانية المقارنة. فعلى امتداد الفترة من عام ١٩٩٦ إلى عام ٢٠٠٤ كان سعر الصرف المعمول به في الميزانية ثابتاً عند مستوى ٩٢٢٩ يورو (وحتى عام ٢٠٠١، عند مستوى ١٢٧٠ شلن نمساوي) مقابل ١ دولار أمريكي. وصحيح أنه لا بد من

تأثير سعر الصرف المعمول به في الميزانية على الأرقام المعروضة في الكشف المالية

الأخذ بسعر صرف بعينه عند إعداد الميزانية إلا أن ذلك يفضي حتماً إلى أرقام ميزانية لا تعبر عن القيم الراهنة لسعر الصرف. ويتحدد حجم الميزانية النهائي مقيماً بالدولار الأمريكي على أساس متوسط سعر صرف اليورو مقابل الدولار المعمول به في الأمم المتحدة الذي ستشهده كل سنة من سنوات الميزانية. كما يفضي الاختلاف بين سعر الصرف المعمول به في الميزانية وسعر الصرف الرسمي المعمول به في الأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ إلى مكاسب غير متحققة قدرها ٢٥٠٩٥ مليون دولار في صندوق الميزانية العادية نتيجة لإجراء عملية إعادة تقييم نقدية (الرجاء الرجوع إلى الملاحظة عين-٤٠). وسوف يتغير هذا الوضع في عام ٢٠٠٦ لدى اعتماد الوكالة اليورو باعتباره العملة الحسابية.

٤٩- ويبين الجدول ١ مقارنة أجريت لتقديرات الميزانية على أساس سعر صرف قدره ٩٢٢٩٠ مقابل ١ دولار أمريكي خلال السنوات المعنية ومدى التأثير الذي أحدثه المتوسط الفعلي لأسعار الصرف في تلك التقديرات. كما يبين كيفية تقليص مخاطر أسعار الصرف عن طريق تطبيق نظام العملتين لتقدير الاشتراكات.

السنة	صندوق الميزانية العادية	حصة الدولار	الاشتراكات	الاشتراكات	متوسط سعر الصرف	الاشتراكات مجتمعة
	بالدولار الأمريكي	%	بالدولار الأمريكي	سعر الصرف المعمول به في الميزانية على أساس ١ دولار أمريكي = ٩٢٢٩٠ يورو	الدولار الأمريكي مقيماً باليورو	حصة الدولار الأمريكي + حصة اليورو بالدولار الأمريكي
(١)	(٢)	(٣)	(٤)	(٥)	(٦)	(٧)
١٩٩٦	٢١٩ ٠١٧ ٠٠٠	١٨ر٢٠	٣٩ ٣٧٣ ٠٠٠	١ ٦٥ ٧٩٤ ٠٠٠	٠٫٧٦	٢٥٦ ٤٦٥ ٠٩٩
١٩٩٧	٢٢١ ٩٩٢ ٠٠٠	١٧ر٢٠	٣١ ٣٣١ ٠٠٠	١ ٦٩ ٥٩٣ ٠٠٠	٠٫٨٨	٢٣٢ ٠٢٩ ٤٢٣
١٩٩٨	٢٢١ ٣٧٠ ٠٠٠	١٤ر٢٠	٣١ ٣٥٤ ٠٠٠	١ ٧٥ ٣٦٦ ٠٠٠	٠٫٩٠	٢٢٥ ٩٦٧ ٢٥٠
١٩٩٩	٢٢٤ ٢٤٧ ٠٠٠	١٧ر١٠	٣١ ٣١٠ ٠٠٠	١ ٧١ ٦٠١ ٠٠٠	٠٫٩٤	٢٢١ ٨٢٠ ٨٥٤
٢٠٠٠	٢٢٦ ٣٢٧ ٠٠٠	١٧ر٨٠	٤٠ ٣٩٣ ٠٠٠	١ ٧١ ٥٩١ ٠٠٠	١٫٠٨	١٩٩ ٢٥٠ ٦١٩
٢٠٠١	٢٢٩ ٩٨٤ ٠٠٠	١٧ر٩٠	٤١ ١١٥ ٠٠٠	١ ٧٤ ٣٠٧ ٠٠٠	١٫١٢	١٩٧ ٢٢٠ ١٤١
٢٠٠٢	٢٤٣ ٢٦٠ ٠٠٠	١٨ر٨٠	٤٥ ٦١٠ ٠٠٠	١ ٨٣ ٣٤٧ ٠٠٠	١٫٠٧	٢١٥ ٧١٦ ٣٦٧
٢٠٠٣	٢٤٨ ٨٧٥ ٠٠٠	١٨ر١٠	٤٤ ٩١١ ٠٠٠	١ ٨١ ١٧٤ ٠٠٠	٠٫٨٩	٢٥٥ ٥١٣ ٥٥٨
٢٠٠٤	٢٦٨ ٥٣٤ ٠٠٠	١٨ر٨٠	٥٠ ٣٩٩ ٠٠٠	٣٠١ ٣١٧ ٠٠٠	٠٫٨١	٢٩٨ ٨٤٦ ٤٨٩
٢٠٠٥	٢٨١ ٤٣٠ ٠٠٠	١٩ر٥٠	٥٤ ١٢٧ ٠٠٠	٣٠٩ ١٣٣ ٠٠٠	٠٫٧٥*	٣٣٣ ٦٦٩ ٦٦٧

الجدول ١: تقديرات الميزانية باليورو والدولار الأمريكي باستخدام أسعار الصرف المعمول بها في الميزانية وأسعار الصرف الفعلية؛ (المصدر: الميزانيات للسنوات في الفترة من عام ١٩٩٦ إلى عام ٢٠٠٥، إدارة الشؤون الإدارية، شعبة الميزانية والمالية فيما يتعلق بالأعمدة ذات الأرقام من ٣ إلى ٦)

* متوسط سعر الصرف لعام ٢٠٠٥ تقديري

تطور وتأثير إيرادات
الاشتراكات في إطار نظام
العملتين لتقدير
الاشتراكات

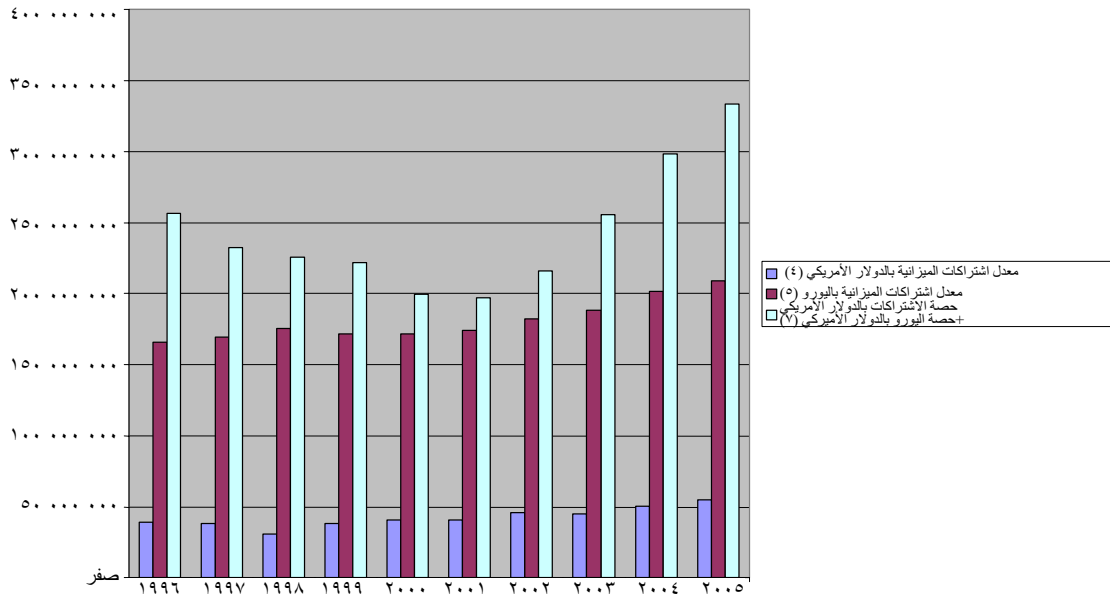
٥٠- ويبين الجدول ١ تطور تقديرات الميزانية في العقد الماضي. ويبين العمود (٢) الميزانيات على أساس سعر صرف ثابت للميزانية هو ٠.٩٢٢٩ مقابل ١ دولار أمريكي. ويبين العمودان (٤) و (٥) الاشتراكات مقسمة إلى حصتين إحداهما بالدولار الأمريكي والأخرى باليورو على أساس سعر الصرف المعمول به في الميزانية المعنية. ويعكس العمود (٧) تأثير تقلبات سعر الصرف الناشئة من شراء اليورو باستخدام متوسط سعر الصرف للسنة المعنية.

٥١- ويبين العمود (٢) نمواً مستمراً في موارد الوكالة المالية مع تسارع حاد في النمو بدءاً من عام ٢٠٠٢ فصاعداً. بيد أن ذلك عائد بشكل رئيسي إلى العملة الحسابية أكثر مما هو عائد إلى الزيادات الفعلية في مداخلات الميزانية. ويبين العمودان (٤) و (٥) المبالغ التي تم رصدها بالفعل في الميزانية من أجل تمكين الوكالة من تغطية نفقاتها بالدولار الأمريكي وباليورو وفقاً لنظام العملتين لتقدير الاشتراكات. ويبين العمود (٧) إجمالي قيمة الميزانية بالدولار الأمريكي، بما في ذلك قيمة تقدير الاشتراكات باليورو على أساس المتوسط الفعلي لأسعار الصرف المعمول بها خلال السنة ككل.

٥٢- وتجدر الإشارة إلى أنه في السنوات التي كان فيها اليورو أقوى من سعر الصرف المعمول به في الميزانية وهو ٠.٩٢٢٩ يورو للدولار الأمريكي الواحد (أي في الفترة من عام ١٩٩٦ إلى عام ١٩٩٨ وفي الفترة من عام ٢٠٠٣ إلى عام ٢٠٠٥)، كان إجمالي قيمة الميزانية الدولارية أكبر من إجماليها الدولارية المعتمد أصلاً. ومن الناحية الأخرى، في السنوات التي كان فيها اليورو أضعف من سعر الصرف المعمول به في الميزانية (أي الفترة من عام ١٩٩٩ إلى عام ٢٠٠٢)، كان إجمالي قيمة الميزانية الدولارية أدنى بكثير من الميزانية المعتمدة أصلاً.

٥٣- وبالإضافة إلى ما تقدم، كان سعر صرف الدولار الأمريكي مقابل اليورو في صالح الدولار الأمريكي تماماً في تلك الفترة. ونتيجة للعمل بنظام العملتين لتقدير الاشتراكات، فإن ذلك لا يؤثر على نحو ذي شأن على الوكالة ذلك لأنها تتلقى اشتراكاتها، في المقام الأول، بالعملة التي تلزمها. بيد أن لسعر الصرف تأثيراً مباشراً على البلدان التي يلزمها شراء اليورو من أجل تسديد حصة اليورو من اشتراكاتها المقررة. وكما يبين العمود (٧)، كسبت تلك الدول الأعضاء من قوة لدولار في الفترة ما بين عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٢. ومن الناحية الأخرى، فإنها تحملت عبئاً متزايد الشدة في السنوات الثلاث الأخيرة (برجاء مراجعة الجدول ٢).

تأثير تقلبات سعر الصرف
بالنسبة للدول الأعضاء
التي تشتري اليورو



الجدول ٢: متطلبات سداد الاشتراكات؛ (المصدر: الجدول ١ - الميزانيات للفترة من عام ١٩٩٦ إلى عام ٢٠٠٥، شعبة الميزانية والمالية)

٥٤- وبفضل العمل بنظام العملتين لتقدير الاشتراكات، تتحمل الدول الأعضاء إلى حد كبير المخاطر والاحتمالات المرتبطة بتقلبات أسعار الصرف. وهذا التدبير يوفر للوكالة الاستقرار المالي اللازم لتنفيذ عملها.

٥٥- ووفقاً لمشروع الميزانية لعامي ٢٠٠٦/٢٠٠٧، سوف يستمر العمل بنظام العملتين لتقدير الاشتراكات بعدما تعتمد الوكالة اليورو باعتباره عملتها الحسابية. وأنا أؤيد تأييداً تاماً اتباع هذا النهج باعتباره تدبيراً ضرورياً للحفاظ على استقرار الوكالة المالي.

٥٦- غير أن الوكالة، من الناحية الأخرى، تتأثر بتلك الاختلافات في سعر الصرف على نحو غير مباشر نظراً لتأثير أسعار الصرف المختلفة على سداد متأخرات الاشتراكات المقررة من جانب الدول الأعضاء التي يجب أن تشتري اليورو لهذا الغرض.

بفضل نظام العملتين لتقدير الاشتراكات، فإن صندوق الميزانية العادية للوكالة قليل التعرض لتأثير تقلبات سعر الصرف

متأخرات الاشتراكات المقررة كنتيجة لتقلبات سعر الصرف

السنة (١)	الاشتراكات المقررة المستحقة بالدولار الأمريكي (٢)	سعر الصرف الرسمي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر الدولار الأمريكي مقيماً باليورو (سعر حسابي) (٣)
١٩٩٦	٦٤ ٦١٦ ٩٨٣	٠٫٧٨
١٩٩٧	٥٠ ٩٣٢ ٣٠١	٠٫٨٩
١٩٩٨	٤٤ ٨٨١ ٤٩١	٠٫٨٦
١٩٩٩	٣٧ ٥٧٩ ٦١٨	٠٫٩٩
٢٠٠٠	٢٨ ٦٨٦ ٠٢٧	١٫١٦
٢٠٠١	٢٣ ٧٣٨ ٢٦٥	١٫٢٢
٢٠٠٢	٤٣ ٩٤٥ ٠٠٩	٠٫٩٦
٢٠٠٣	٦٠ ٨٠٠ ٢٢٤	٠٫٨٠
٢٠٠٤	٥٧ ٠٩٩ ١٣٠	٠٫٧٤

الجدول ٣: الاشتراكات المقررة المعلقة؛ (المصدر: الجدولان ج ١ أ و ج ١ ب)

٥٧- ويبين الجدول ٣ أن الاشتراكات المقررة المعلقة في نهاية السنة تتبع بثبات تقريباً تطوّر سعر صرف الدولار الأمريكي مقابل اليورو، وهو أمر مفهوم ذلك لأن الدول الأعضاء التي عليها أن تسدّد نحو ٨٠ في المائة من اشتراكاتها المقررة إلى صندوق الميزانية العادية، لا بد لها أن تمولّ الخسائر الناجمة عن سعر الصرف فيما يتجاوز التقديرات الخاصة بميزانياتها الذاتية.

المتأخرات تتأثر بسعر
الصرف بين الدولار
الأمريكي واليورو

٥٨- وحيث إن ميزانيات الدول الأعضاء لا تتضمن عادة أي مخصّصات لمدفوعات تتجاوز اعتماداتها، فإن أحد ردود الفعل المحتملة المتأتية من ذلك هو عدم سداد المبالغ التي تتجاوز المبالغ المرصودة في الميزانية. ونتيجة لذلك، تفضي الخسائر الناجمة عن سعر الصرف إلى ارتفاع متأخرات الاشتراكات، وهو ما يؤثر على نحو مباشر على السيولة لدى الوكالة.

هذا الأمر يؤثر على
التدفقات والسيولة النقدية
لدى الوكالة

باء-٢- تنفيذ صندوق الميزانية العادية

٥٩- بما أن حسابات عام ٢٠٠٤ تعكس حالة السنة الأولى من برنامج فترة السنتين، تبيّن الكشف الأول والثاني والرابع والجدول ج ٦ اعتماداً يتعلق بأرصدة مخصّصات خالصة من الأعباء قدرها ١٩٨ مليون دولار. ويمثّل هذا المبلغ ترحيلاً لرصيد يتيح برمجة كاملة ثنائية السنوات (الوثيقة GOV/1999/23 والقاعدة المالية ٤-٣)، وهذا الرصيد مُتاح للالتزامات حتى نهاية السنة المالية الثانية لبرنامج فترة السنتين. وبالتالي، ليس ممكناً إجراء تقييم بشأن استخدام الأموال ومعدل التنفيذ إلا في نهاية العام ٢٠٠٥.

ارتفعت المبالغ المرحّلة إلى
السنة الثانية من برنامج فترة
السنتين إلى ١٩٨ مليون
دولار أمريكي

٦٠- ومن أصل المبلغ الإجمالي فإن جزءاً قدره ٥٢ مليون دولار ناشئ من الميزانية التكميلية المتعلقة بـ "الحد الأدنى للمعايير الأمنية التنفيذية للمقر الرئيسي" في حين يتعلق جزء كبير (وهو ١٠٨ مليون دولار) من باقي الرصيد الخالص من الأعباء بتكاليف تخص شؤون الموظفين والسفر.

٦١- والرصيد المُرحّل هو أكبر بكثير مما كان في عام ٢٠٠٢ (٢٣ مليون دولار) عندما وضعت القاعدة المذكورة أنفاً موضوع التطبيق للمرة الأولى. وبالنظر إلى ارتفاع مبلغ الرصيد المُرحّل، سنقوم برصد تنفيذ البرنامج الثنائي السنوات عن كُتب في عام ٢٠٠٥.

٦٢- ويتضمّن الجدول التالي تحليلاً للمنفقات في الفترة ما بين عامي ١٩٩٦ و ٢٠٠٤ على فرادى أغراض الإنفاق.

عرض أغراض الإنفاق

٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	بالآلاف الدولار الأمريكي على أساس سعر الصرف الحسابي
١٢٤ ٤٢٩	١١٢ ٣٠٦	٩٣ ٩٣٣	٨٥ ٨٤٤	٨٥ ٦٢٨	٩٧ ٧٤٧	١٠٠ ٣١٥	١٠٠ ٤٩٣	١١٢ ١٤٥	الرواتب
٥٩ ٨٩٧	٥٤ ٢٢٧	٤٥ ٨٧٧	٤١ ٧٤٠	٤٢ ٧٣٤	٤٥ ١٠١	٤٤ ٤٣٠	٤٤ ٢٧٣	٤٤ ٩٨٧	التكاليف العامة للموظفين
١٣ ٧٦١	١١ ٧٢١	٩ ٣٥٤	٧ ٤٢٤	٦ ٦٦٦	٧ ٦٦٥	٨ ١٤٠	٨ ٣٣٧	٩ ٤٠٦	المساعدة المؤقتة
١٩٨ ٠٨٦	١٧٨ ٢٥٤	١٤٩ ١٦٤	١٣٥ ٠٠٨	١٣٥ ٠٢٨	١٥٠ ٥١٣	١٥٢ ٨٨٥	١٥٣ ١٠٣	١٦٦ ٥٣٨	مجموع تكاليف الموظفين
١٠ ٤٦٢	١١ ٤٣٩	١٠ ٧١٦	١٠ ٧٤٥	٩ ٩٥٧	١٢ ١٧٣	١١ ٠٤٣	١٤ ٣٦٦	١٦ ٨٢٥	المعدات
١٨ ٢٢٧	١٦ ١١٦	١٤ ٤٤٦	١٣ ٥١٠	١٤ ٤٩٤	١٥ ٦٩٨	١٧ ٤٣٧	١٧ ٠٩٠	١٨ ٤٩٩	السفر
١٧ ٦٢٨	١٢ ٨٦٧	١٠ ٦٧٤	٩ ٩٣٠	١٠ ٣٥٧	١٢ ٢٤٥	١٠ ٤٨٠	١٣ ٠١٣	١١ ٦٩٨	القعود
٢٦ ٣٩٢	٢٤ ٠٨٤	١٨ ٣٦٠	١٦ ٣٧٨	١٦ ٦٠٣	١٨ ٠١٤	١٨ ٩٨٨	١٨ ٧٣٨	٢١ ٤١٣	نفقات التشغيل العامة
٧٧١	٦٨٥	٧٠٧	٦٥٨	٦٨٠	٨٥٥	٨١٣	٩٠٧	٩٦٣	التدريب
٨ ٣٤٦	٦ ٩٢٩	٥ ٨٥٣	٧ ١٥٢	٦ ٠٥٤	٦ ٨١٧	٧ ٣٨٠	٩ ٣١٨	٩ ٧٦٣	الإمدادات والمواد
٤ ٠٥٨	٤ ٥١٧	٤ ١٩٧	٣ ٤٢٣	٣ ٢٥٢	٥ ٢٤٥	٦ ٣٢٥	٤ ١٨٢	٤ ٢٠٠	مصرفوات متنوعة
٨٥ ٨٨٤	٧٦ ٦٣٧	٦٤ ٩٥٣	٦١ ٧٩٦	٦١ ٣٩٧	٧١ ٠٤٧	٧٢ ٤٦٦	٧٧ ٦١٤	٨٣ ٣٦١	المجموع
٢٨٣ ٩٧٠	٢٥٤ ٨٩١	٢١٤ ١١٧	١٩٦ ٨٠٤	١٩٦ ٤٢٥	٢٢١ ٥٦٠	٢٢٥ ٣٥١	٢٣٠ ٧١٧	٢٤٩ ٨٩٩	مجموع الإنفاق

الجدول ٤: الأغراض الرئيسية للإنفاق، مجموعة الصناديق الأولى؛ (المصدر: الجدول ج٧)

٦٣- يظهر هذا الجدول بوضوح، مرة أخرى، آثار اختلاف أسعار الصرف في إطار صندوق الميزانية العادية. ففي السنوات التي كان فيها المتوسط الفعلي لسعر الصرف وهو دولار واحد أمريكي مقابل اليورو أقوى من سعر الصرف المعمول به في الميزانية (أي الفترة من عام ١٩٩٩ إلى عام ٢٠٠٢)، تبدو أوجه الإنفاق على الرواتب، على سبيل المثال، متجهة نحو الانخفاض الشديد. بيد أن ذلك كان ببساطة الأثر المترتب على تسجيل جميع المعاملات وتقديم التقارير عنها بالدولار الأمريكي على أساس أسعار الصرف الفعلية السائدة عند إجراء تلك المعاملات.

يبين المثال المتعلق بالرواتب التأثير الحقيقي لاختلاف أسعار الصرف على الإنفاق

٦٤- أما تطبيق متوسط سعر الصرف للسنة (العمود ٦ من الجدول ١) فإنه يكشف عن ازدياد تكاليف الرواتب ازديادا طفيفا السنة تلو الأخرى نتيجة للزيادات السنوية في الرواتب أو نتيجة للتقلبات التي شهدتها عدد الموظفين (مع ملاحظة استثناء محدود في عام ٢٠٠٣). وفي حين تبدو الزيادة في الرواتب ما بين عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠٤ مقيّمة بالدولار الأمريكي هائلة (نحو ٤٥%)، فإن الزيادة ذاتها مقيّمة باليورو، باستخدام متوسط سعر الصرف لكل سنة، لا تبلغ سوى نحو ٩% (الجدول ٥).

٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	بآلاف اليورو على أساس متوسط سعر الصرف
١٠٠ ٧٨٧	٩٩ ٩٥٢	١٠٠ ٥٠٨	٩٦ ١٤٥	٩٢ ٤٧٨	٩١ ٨٨٢	٩٠ ٣٩٤	٨٧ ٩٤١	٨٥ ٦٤٥	الرواتب

الجدول ٥: الرواتب على أساس سعر الصرف بآلاف اليورو

باء-٣- الودائع النقدية والودائع المحددة الآجال

٦٥- تعتمد المنظمات التي تعول في تمويلها على الاشتراكات المقررة أو المساهمات الطوعية، على سداد هذه الأموال في أوانها. ولا بد لها من ضمان أن تتوافر على الدوام أموال سائلة كافية متاحة لكي تتمكن من الوفاء بكل ما يستحق عليها من مدفوعات، وهو ما يمكن تحقيقه عن طريق إنشاء صندوق رأس مال عامل و/أو عن طريق موارد نقدية أخرى ملائمة.

٦٦- وتحفظ الوكالة باحتياطي على شكل صندوق رأس مال عامل مدفوع بالكامل وهي تتلقّى المساهمات في توقيت مناسب. ولهذا فإن وضع الوكالة المالي من حيث السيولة مرض، علماً بأنه في عدد من السنوات الماضية كانت الموارد النقدية في بعض الشهور (وبصورة رئيسية في أكتوبر/تشرين الأول) قد استخدمت بالكامل تقريباً.

أهمية المحافظة على وضع نقدي مستقر

وضع الوكالة المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر مرض

السنة	صندوق الميزانية العادية بالدولار الأمريكي	صندوق التعاون التقني بالدولار الأمريكي	الصندوق الممول من خارج الميزانية بالدولار الأمريكي	الدول الاعضاء والمنظمات الدولية بالدولار الأمريكي	برنامج الامم المتحدة الإنمائي بالدولار الأمريكي	الصناديق الاستثمارية بالدولار الأمريكي
(١)	(٢)	(٣)	(٤)	(٥)	(٦)	(٧)
١٩٩٦	٦٩ ٩٢٨ ٣٨٠	٣٣ ٠٠٦ ٦٥٤	١٤ ٨٦٧ ٠٥٨	٩ ٢٢١ ٨٩٢	٤٢٨ ٥٦١	٥ ٩٨٨ ٣١٠
١٩٩٧	٦٥ ٠١٧ ٢١٧	٣٠ ٩٧١ ٩٢٩	٢٧ ٨٢١ ١٣١	٩ ٧٣٦ ٨٥٣	١ ٢٣١ ١٢٤	٣ ٧٣٨ ٨٥٣
١٩٩٨	٥١ ٧٦١ ٧٣٥	٣٢ ٥٨٢ ٥٢٧	٢٨ ٨٦٥ ٣٦١	٨ ٢٨٥ ٠٤٠	٣٤٠ ٣٦٨	٣ ٥٨٨ ٨١٧
١٩٩٩	٣٥ ٤٢٧ ٧٥١	٤٠ ٤٤٨ ٠١٩	٢٥ ٨٦٥ ٤٦٧	٧ ٣٤٣ ٨٣٨	١ ٠١٢ ٢٥٠	٢ ٣٨٢ ١٩٩
٢٠٠٠	٢٦ ٦٩١ ٠٨٥	٤٤ ٥٢٣ ٣٤٩	٢٤ ١٣٨ ٣٥٧	٨ ٢٦٢ ٦٩٤	٥٥٣ ٥٦٥	٣ ٧٧٦ ٧٥٦
٢٠٠١	٣٨ ٩٠٨ ١٩٠	٤٤ ٢٠٧ ٠١٧	٣٤ ٩٣٧ ٣٢٤	١٠ ٣٧٦ ٣١٠	١ ٤٥٥ ٢٩٢	٢ ٣٣٣ ٨٩٧
٢٠٠٢	٣١ ٢٢٨ ٩٥٨	٣٨ ٧٥٥ ٥١٣	٤٥ ١٢٥ ٦٢٤	٩ ٩٠٥ ٠٨٩	٢٤٨ ٩٠٦	٩٨٩ ٩٠٦
٢٠٠٣	٥٥ ٨٥٤ ١٥٦	٣٧ ٧٧٩ ٨٨٧	٥٦ ٩٦٣ ٦٦٩	١٦ ٢٨٤ ٥٢٢	٧٨ ٧١٩	١ ٢٠٠ ٨٢٨
٢٠٠٤	٧١ ٤٦٥ ٩٥٤	٤٧ ٩٢٥ ٢٦٠	٧٤ ١٨٤ ٢٢٨	١٨ ٤٦٧ ٢٥٥	-٣٤٨ ٨٤٦	١ ٢٦٧ ٤٧٠

الجدول ٦: الودائع النقدية والودائع بأجل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر، (المصدر: الكشف الثاني)

الموارد النقدية في
صندوق الميزانية العادية
ملائمة، إلا أنها تتأثر
بضعف الدولار الأمريكي

٦٧- ويبين الجدول ٦ الأرصدة النقدية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر لكل سنة من السنوات. ويبين صندوق الميزانية العادية توافر مبالغ من السيولة النقدية بمستويات عالية كفاية. بيد أنه، كما ذكر سابقاً أعلاه، يُحتفظ بجزء كبير من هذه السيولة النقدية باليورو. وفي الأوقات التي يكون فيها اليورو قوياً، تكون الأرصدة النقدية المعبر عنها بالدولار الأمريكي أعلى بالضرورة (كما شُرح أعلاه) ويتأتى ذلك ببساطة من ازدياد قيمة اليورو إزاء قيمة الدولار الأمريكي.

٦٨- ونتيجة لذلك، تم إدراج مخصصات لإعادة التقييم النقدي في الكشف الثاني (الرجاء الرجوع أيضاً إلى الملاحظة عين-٤٠) تبلغ ٢٥٩٥ مليون دولار، بما يعكس بصورة رئيسية تقلبات أسعار الصرف في الفترة ما بين عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤.

يتواصل الاحتفاظ بالموارد
النقدية في صناديق
المساهمات الطوعية
بالدولار الأمريكي بصورة
رئيسية

٦٩- أما جميع صناديق الوكالة الأخرى فأنها، نظراً لطابعها الطوعي، لا تخضع لنظام العملتين المعمول به في تقدير الاشتراكات. وتدفع المنفقات من هذه الصناديق بالدولار الأمريكي في المقام الأول، لكن إلى حد ما باليورو أيضاً. وبقدر ما يتم دفع المساهمات والمنفقات بالدولار الأمريكي، فإن أوجه الزيادة أو النقصان في الأموال النقدية لا تتأثر بتقلبات سعر الصرف. بيد أن القوة الشرائية للأموال تتأثر في حالة ما إذا تمت المدفوعات بعملات أخرى غير الدولار الأمريكي.

باء-٤- تحليل حالة تقادم زمن الاشتراكات المقررة

ثمة جزء كبير من
الاشتراكات المقررة
المعلقة يعود زمنها إلى
أكثر من عقد

٧٠- إن تحليل حالة تقادم الاشتراكات المعلقة في إطار صندوق الميزانية العادية مثار قلق. وليس السبب الرئيسي لهذا القلق هو الزيادة التي طرأت على هذه الاشتراكات المعلقة في السنوات الثلاث الأخيرة أو كون الاشتراكات للسنة قيد الاستعراض ما زالت معلقة. فمن الممكن توقع تحصيل معظم هذه المستحقات.

٧١- وما يثير القلق هو الجزء الكبير من الاشتراكات المقررة المعلقة عن السنوات السابقة للسنة قيد الاستعراض (٢٣ر٣ مليون دولار في عام ٢٠٠٣، و ٢٢ر٦ مليون دولار في عام ٢٠٠٤)، حيث يعود زمن بعضها إلى الأيام الأولى لنشأة الوكالة. وما زال مستحقاً دفع أكثر من ٥ ملايين دولار عن سنوات الفترة من عام ١٩٦١ إلى عام ١٩٩٦ (الرجاء الرجوع إلى الملاحظة لام-٣٨). وبما أن مدفوعات كل دول عضو تُسجل كرصيد دائن مقابل ديونها المعلقة الأقدم، فلا بد لي أن استنتج أن الوكالة، على الرغم مما بذلته من جهود ضخمة، لم تنجح في حث عدد ضئيل جداً من أصحاب المصلحة فيها على القيام بتسديد أي مبلغ في غضون تلك الفترة، أو خلال العقد الأخير على الأقل.

٧٢- وأرى أن هذا الأمر يثير شكوكاً بالغة وبالتالي أوصي بأن تعقد الوكالة اتفاقات مع الدول الأعضاء المعنية على شكل خطط سداد مُتفق عليها.

باء-٥- صندوق التعاون التقني والصندوق الخارج عن الميزانية

٧٣- ازدادت بئبات الأرصدة النقدية لصندوق البرنامج الخارج عن الميزانية على مدى السنوات الأخيرة فبلغت في الوقت الحاضر مستوى يربو على ٧٤ مليون دولار (الجدول ٦ العمود ٤). بيد أن الإنفاق في عام ٢٠٠٤ لم يبلغ سوى ٣٩٢ مليون دولار، مما أبقى رصيماً من الأموال قدره ٦٠ مليون دولار تقريباً. وقد يشير ذلك إلى مشاكل في تنفيذ المشاريع في إطار الصندوق المذكور، علماً بأن النفقات زادت بقدر كبير في السنوات الأخيرة. والعنصر الرئيسي المكوّن لصندوق البرنامج الخارج عن الميزانية هو صندوق الأمن النووي.

٧٤- وينطبق ذلك بصورة مماثلة على أنشطة الصناديق الاستثنائية. فقد انخفضت الإيرادات في مجموعة الصناديق الاربعة إلى ٣١ ٥٣١ دولاراً فقط في عام ٢٠٠٤. بيد أن الموارد النقدية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ بلغت ٢٧٢ مليون دولار، أي ما يعادل نفقات ٣٥ سنة عند معدل الإنفاق الراهن.

٧٥- والغرض من مجموعة الصناديق الخامسة (أي صندوق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، اختصاراً: البرنامج الإنمائي) ذو شقين. وأولهما، أن الصندوق يستوعب الإيرادات والنفقات فيما يخص أي من أنشطة مشاريع البرنامج الإنمائي حيثما تكون الوكالة هي الوكالة المُنفذة بالنيابة عن البرنامج الإنمائي. وثانيهما، أن الصندوق يقوم بتسجيل جميع المعاملات التي تتم بين البرنامج الإنمائي والوكالة حيثما تطلب الوكالة من البرنامج الإنمائي التصرف بالنيابة عنها.

٧٦- ويبين رصيد الصندوق في نهاية السنة مبلغاً ضئيلاً جداً. بيد أن ذلك لا يعكس حقيقة وجود عدد كبير من المعاملات التي كانت قد تمت بين البرنامج الإنمائي والوكالة في غضون أي من السنوات المعنية. وفي عام ٢٠٠٤، قامت الوكالة بتحويل مبلغ ١٥ مليون دولار إلى البرنامج الإنمائي لتسديد مستحقات عن خدمات قدمها البرنامج الإنمائي. يُضاف إلى ذلك أن البرنامج الإنمائي تسلّم ما يربو بقليل على ١ مليون دولار لقاء خدمات مقدمة بالنيابة عن الوكالة.

الأرصدة النقدية لصندوق البرنامج الخارج عن الميزانية ازدادت بئبات وانتهت عند مستوى عالٍ

يجمع صندوق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ما بين أعمال المشاريع التي تضطلع بها الوكالة بالنيابة عن البرنامج المذكور ومدفوعات الوكالة عن الخدمات التي يقدمها البرنامج ذاته إلى الوكالة

٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	
٦٧ ٤٥٩ ٤٦٤	٦٠ ٨٦٥ ٩٩٨	٦١ ٠٨٦ ١٩٢	٦٣ ٠٠١ ٢٠٣	٦١ ٧٤٠ ٢٣٥	٦٧ ٣٠٥ ٤٩٠	سين ٢- صندوق التعاون التقني
٥٤ ١٨٩ ٧٦٥	٥١ ١٥٣ ٢٢٩	٤٢ ٣٦٤ ٦٠٦	٣٢ ٥٤٠ ٣٤٨	٢١ ٦١٠ ٣٩٥	٢٢ ٣٠٠ ٦٥٧	صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية
						صناديق التعاون التقني الخارجة عن الميزانية
١٠ ٣١٢ ٠٤٩	١١ ٨٥٦ ٠٠٣	٥ ٦٢٤ ٥٤٣	٦ ٧٨٧ ١٤٣	٤ ٠٧٦ ٣٥١	٣ ٠٧٧ ٤٣٢	الدول الأعضاء/المنظمات الدولية
-٩٣ ٨٥٠	-١٥٢ ٤٢٤	-١ ١٣٣ ٥٥٠	١ ٠٣٦ ٧١٥	-٢٤ ٧٥٠	١ ٢١١ ٨٩٥	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٣٥١٥٣١	٣٧٥ ٦٢٦	٤٥١ ٣٣٤	٩٤٨ ٨٩٩	٣ ١٨٧ ٣٥١	١ ٧٥٣ ٣٢٤	الصناديق الاستثنائية والصناديق الاحتياطية
١٣٢ ٢١٨ ٩٥٩	١٢٤ ٠٩٨ ٤٣٢	١٠٨ ٣٩٣ ١٢٥	١٠٤ ٣١٤ ٣٠٨	٩٠ ٥٨٩ ٥٨٢	٩٥ ٦٤٨ ٧٩٨	المجموع

الجدول ٧: أنشطة التعاون التقني والأنشطة الخارجة عن الميزانية-إجمالي الإيرادات (المصدر: الكشف الأول)

٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	
٦٥ ٥٦٣ ٠٢٥	٦٨ ٤١٦ ١٨٠	٧١ ٠٥٣ ٨٠٢	٧١ ٠٨٠ ٢١٠	٦٢ ٤٣٨ ٥١٥	٥٨ ٩٣٤ ٥٤٤	سين ٢- صندوق التعاون التقني
٣٩ ١٦٧ ٤٠٩	٣٩ ٤٩٨ ٧١٩	٣٤ ٧١٠ ٣٣٦	٢٦ ٨٣٢ ٢٧٧	٢٠ ٩٧١ ٧١٥	٢٤ ٠٣٤ ٣٥٠	صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية
						صناديق التعاون التقني الخارجة عن الميزانية
٨ ٠٧٨١٣٣	٩ ٩٤٨ ٨٧٧	٦ ٧٢٣ ٣٥٥	٥ ٣٥٥ ٤٠٠	٤ ٦٠٠ ٤٣٣	٣ ٤٧٨ ٧٧٤	الدول الأعضاء/المنظمات الدولية
٢٠ ١٣٦	٧ ٥٧٩	١١٠ ٩١١	٧٧ ٩٨٨	٤٣٦ ٥٩٩	٤٦٩ ٧٩٦	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٢٥٦ ٦٩١	٣٥٤ ٢٢٧	٧٦٤ ١٢٠	٣ ٢٣٨ ١٩٣	١ ٨٠٣ ١٠٩	٢ ٠٩٢ ١٤٠	الصناديق الاستثمارية والصناديق الاحتياطية
١١٣ ٠٨٥ ٣٩٤	١١٨ ٢٢٥ ٥٨٢	١١٣ ٣٦٢ ٥٢٤	١٠٦ ٤٢٨ ٠٩٢	٩٠ ٢٥٠ ٣٧١	٨٩ ٠٠٩ ٦٠٤	المجموع

الجدول ٨: أنشطة التعاون التقني والأنشطة الخارجة عن الميزانية-إجمالي المصروفات (المصدر: الكشف الأول)

٧٧- يبين الجدولان ٧ و ٨ الإيرادات والنفقات الخارجة عن الميزانية بين عام ١٩٩٩ وعام ٢٠٠٤. وقد ظل إجمالي الإيرادات الخارجة عن الميزانية ينمو بثبات منذ عام ٢٠٠٠. أما النفقات باليورو فالزيادة فيها أيضا ترجع جزئياً إلى انخفاض قيمة الدولار الأمريكي مقابل اليورو.

٧٨- ومنذ عام ٢٠٠٠، ظلت إيرادات مجموعة الصناديق الثانية (صندوق التعاون التقني) أقل دائماً من النفقات، بحيث انخفض رصيد الصندوق من ١٩٩٩ مليون دولار أمريكي في عام ٢٠٠٠ إلى ٦٤٤ مليون في نهاية عام ٢٠٠٣. وفي عام ٢٠٠٤ استقر الوضع، لأن الإيرادات (بما فيها تسلم مساهمات السنوات السابقة) كانت أكبر كثيراً من النفقات. وكادت التدفقات النقدية إلى هذا الصندوق أن تبلغ المستوى المستهدف من قبل مجلس المحافظين، حيث بلغت ٧٥٠ مليون دولار أمريكي في عام ٢٠٠٤. وإذا أرادت الوكالة أن تواصل أعمالها في إطار هذا الصندوق على نفس المستوى الذي كانت عليه في السنوات الخمس الماضية فسيلزم سداد المدفوعات في أوانها وبكميات كافية.

٧٩- ومن المهم أن نلاحظ أن رصيد الأموال في صندوق التعاون التقني والبالغ ١٨٩ مليون دولار أمريكي في نهاية عام ٢٠٠٤ ليس متاحاً كله للإنفاق بحرية، نظراً للاحتفاظ بمبلغ ٥٦ مليون دولار أمريكي بعملات غير قابلة للتحويل. ولذا فاستخدام تلك الأموال مقيد.

٨٠- وفضلاً عن ذلك فقد أبلغ المدير العام في كلمته الاستهلالية أمام مجلس المحافظين في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ بأن هناك عقبة أخرى أمام التنفيذ السليم للمشاريع وهي سداد تكاليف المشاركة الوطنية جزئياً أو عدم سدادها من جانب نحو ٤٠ % من جميع الدول الأعضاء المعنية. ولذلك لا يتسنى، في غضون ذلك، تنفيذ مشاريع التعاون التقني في البلدان المعنية، مما يؤدي إلى انخفاض معدل التنفيذ في صندوق التعاون التقني في العام الجاري.

هناك نمو عام مستمر في الأنشطة الخارجة عن الميزانية

واصل صندوق التعاون التقني استخدام كامل رصيده من الأموال السائلة وهو يعتمد الآن على سداد المدفوعات في أوانها وبكاملها

يحتفظ في رصيد أموال صندوق التعاون التقني بما مجموعه ٥٦ مليون دولار أمريكي بعملات غير قابلة للتحويل

يؤدي عدم سداد تكاليف المشاركة الوطنية جزئياً أو كلياً إلى حالات تأخير في تنفيذ المشاريع

٨١- وأدرك أن المساهمات في صندوق التعاون التقني طوعية وأن المانح يقرر العملة التي يسدد بها. وهذه العملة التي يسدد بها تكاد أن تقتصر على الدولار الأمريكي. ولا يدفع باليورو سوى نحو ٥ في المائة من المساهمات الطوعية في الصندوق. وأود أن أشير إلى أن طلب الوكالة على اليورو في الصندوق يبلغ نحو ٤٠ % من المساهمات. ولذلك يتعين على الأمانة، لكي تسدد المدفوعات باليورو، أن تشتري اليورو بالدولار الأمريكي، وبذلك تتحمل مخاطرة تقلب أسعار الصرف. فمن أجل زيادة تخفيض تعرض الوكالة لتقلبات أسعار الصرف، أشجع الدول الأعضاء على أن تسدد مساهماتها المعقودة للصندوق باليورو بقدر الإمكان، بحد أقصى قدره ٤٠ %.

٨٢- وتؤيد الأمانة رأينا القائل بأن من المستصوب الحصول على الأموال باليورو من الدول الأعضاء التي تتعامل باليورو وسداد النفقات بنفس العملة، وبذلك يتحاشى حدوث خسائر للصندوق نتيجة لتقلبات سعر الصرف. وفضلاً عن ذلك فقد تم بالفعل تحويل الموجودات النقدية الدولارية الخاصة ببعض أصول الصندوق إلى موجودات يوروبية، بغية المحافظة على قوتها الشرائية.

٨٣- وفي مجموعة الصناديق الثالثة، صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية، تجاوزت الإيرادات النفقات، فتركت رصيماً أعلى كثيراً في الصندوق في نهاية السنة قيد الاستعراض يبلغ ٥٩٤ مليون دولار أمريكي (٤٣٨ مليون دولار أمريكي في نهاية عام ٢٠٠٣). وأدرك أن صندوق الأمن النووي تلقى، بعد إنشائه في عام ٢٠٠٢، مساهمات كبيرة من الدول الأعضاء. بيد أنه بالنظر إلى وجود موارد نقدية كبيرة في صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية، بلغت ٧٤ مليون دولار أمريكي في نهاية عام ٢٠٠٤ (٥٦ مليون دولار أمريكي في عام ٢٠٠٣ - راجع العمود ٤ من الجدول ٦)، ينبغي أن تشدد الوكالة بقدر أكبر على تعجيل تخطيط المشاريع وتنفيذها في إطار صندوق الأمن النووي ومجموعة الصناديق هذه كلها.

٨٤- وقد أوضحت الأمانة أن المساهمات في صندوق الأمن النووي ترد في كثير من الأحيان خاضعة لشروط خاصة يقررها المانح وتجعل من الصعب تنفيذ الأنشطة. بيد أن تنفيذ البرنامج يتم بنجاح في نهاية المطاف (راجع الفقرة جيم-٢-٧).

٨٥- وقد تناقشت مشاريع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي سنة بعد سنة، ولذلك لم تعد تبرر وجود مجموعة صناديق منفصلة لها. وإنني أوصي بإغلاق مجموعة الصناديق هذه وتسجيل أي معاملات في مجموعة الصناديق الرابعة.

٨٦- أما الأموال التي يدفعها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو يتسلمها نيابة عن الوكالة، وتبلغ الآن حوالي ١٥ مليون دولار أمريكي، فينبغي أن تسجل في مجموعة صناديق أخرى.

نظراً لأن نسبة الطلب على اليورو تبلغ ٤٠ %، ينبغي أن تحاول الأمانة الحصول على المساهمات في صندوق التعاون التقني باليورو بدلاً من الدولار الأمريكي بقدر الإمكان

عملية تنفيذ صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية غير مرضية

الشروط التقييدية التي يضعها المانحون تعوق التأدية السليمة للمشاريع في كثير من الأحيان

بالنظر إلى أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لم يعد يوفر للوكالة أموالاً ذات شأن فينبغي إغلاق مجموعة الصناديق الخامسة

- ٨٧- وربما يلزم أن يعاد النظر في مستقبل الصناديق الاستثنائية في الوكالة، لأن الإيرادات في مجموعة الصناديق السادسة انخفضت انخفاضاً هائلاً. وتشتمل مجموعة الصناديق هذه الآن على نشاط وحيد حصراً، وهو الصندوق الاستئماني لمعاهد البحوث. ووجود مجموعة صناديق منفصلة لهذا الغرض أمر مشكوك في جدواه.
- ٨٨- وقد وافقت الأمانة على النظر في ضم الصندوق الاستئماني الحالي إلى مجموعة صناديق أخرى خارجة عن الميزانية.

خُفّضت أنشطة الصناديق الاستثنائية إلى مشروع واحد فقط ووجود مجموعة صناديق منفصلة لهذا الغرض أمر مشكوك في جدواه

جيم- الاستنباطات التفصيلية لعام ٢٠٠٤

جيم-١- القضايا المالية

جيم-١-١- الكشف المالية

جيم-١-١-١- أساس التصديق على الكشف المالية

- ٨٩- تعين علي أن أجري تقييماً، كجزء من عملية التصديق، للمبادئ المحاسبية التي طبقت وكذلك المعاملات التي تمت خلال عام ٢٠٠٤. وقام معاوني بذلك بواسطة فحص العينة، الذي يوفر أدلة تؤيد المبالغ والبيانات الواردة في الكشف المالية.

استند التصديق على الكشف المالية إلى فحص العينة

- ٩٠- ولمراجعة الحسابات لعام ٢٠٠٤، تعين على معاوني أن ينظروا في ١٦١ ٤٧٥ قيداً محاسبياً في دفتر الأستاذ العام. وقد فحصوها بواسطة عينة رياضية-إحصائية وفقاً للمعايير المقبولة عموماً لمراجعة الحسابات.

تعامل معاوني مع ما يقرب من نصف مليون قيد محاسبي

- ٩١- ولم يكشف الفحص الذي قمنا به عن أي أخطاء محاسبية جوهرية. وقد تم التحقق بدقة من جميع المعاملات التي قامت بها شعبة الميزانية والمالية وترميزها بعناية قبل إدخالها في نظام الوكالة لإدارة المعلومات المالية.

لم تكشف العينة عن أي أخطاء جوهرية

- ٩٢- ويتيح لنا التحقق من العينة أن نقول، بنسبة احتمالات تبلغ ٩٠ في المائة، إنه لا توجد أخطاء جوهرية في مجمل القيود المحاسبية للوكالة. وفضلاً عن ذلك فإن الفحوص الأخرى التي أجراها معاوني أثناء أدائهم للمراجعة تؤيد هذا القول. وفضلاً عن ذلك، فحصت جميع الحسابات النقدية وسويت بالكامل دون أي تضارب جوهرية.

وفضلاً عن ذلك، فحصت جميع الحسابات النقدية وسويت

- ٩٣- وإضافة إلى أخذ العينة، تحقق معاوني من صحة نظام الوكالة لإدارة المعلومات المالية، بعد أن تعاملوا مع نفس النظام في اليونيدو. ولذلك الغرض، طلبوا تنزيل دفتر الأستاذ العام في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ من الحاسوب ووضعوا كشوفاً مالية مستمدة من تلك البيانات وقارنوها بكشوف الوكالة. ولم يجدوا أي بيانات غير صحيحة.

كذلك لم يكشف اختبار أجري لنظام المحاسبة الإلكتروني عن أوجه ضعف في البرامج الحاسوبية التي تستخدمها الوكالة

٩٤- واستناداً إلى فحص العينة وإعداد الكشوف المالية الموازية والفحص الكامل لجميع الحسابات النقدية، أستطيع أن أبدي رأياً قاطعاً بشأن مراجعة الكشوف المالية لعام ٢٠٠٤.

يستند الرأي القاطع الصادر من المراجع الخارجي إلى أساس سليم

جيم-١-١-٢- الكشوف المالية

٩٥- ترد في الكشوف المالية للوكالة بعض العروض غير العادية أو المتضاربة، كما هو مبين فيما يلي:

- لم تغلق الوكالة البند المسمى "حساب مقاصة السفر" حتى نهاية السنة (الكشف الثاني - الأصول في عام ٢٠٠٣). وما زالت هناك مطالبات بنحو ١ مليون دولار أمريكي غير مسواة. بيد أن هذا الحساب ليس جزءاً من الشكل النمطي كما هو مبين في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، وقد يحير القارئ. وينبغي إما أن تسجل هذه المستحقات في بند آخر أو أن تسوى قبل نهاية السنة، وهذا هو الأفضل. وبما أن التسوية في الوقت المناسب تبدو متعذرة فقد وافقت الوكالة على تسجيل هذا المبلغ في إطار بند "الحسابات المدينة الأخرى" في حسابات هذه السنة.
- ويظهر في الكشف الثاني مبلغ للاشتراكات المقررة غير المحصلة، في إطار الخصوم. وهذا العرض صحيح فيما يتعلق بصندوق الميزانية العادية. أما في حالة صندوق التعاون التقني (مجموعة الصناديق الثانية)، الذي يتألف من مساهمات طوعية، فمن الواضح أنه متضارب. فالواقع أن المبلغ المبين هناك هو مجموع التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد، الذي يناظر نفس المبلغ الوارد في إطار الحسابات المدينة. وقد وافقت الإدارة على بيان هذا المبلغ تحت عنوان منفصل.
- لا يحتوي الجدولان ج ١ أ و ج ١ ب على الجدول النسبي لأنصبة الاشتراكات. وينبغي أن يستحدث عمود منفصل للجدول النسبي لأنصبة الاشتراكات في صندوق الميزانية العادية يدرج بين عمودي "البلد" و "الاشتراكات المقررة"، من أجل إعطاء نظرة عامة أفضل عن المساهمة المالية للبلد. والجدول النسبي مبين في الجدول ج ٥ على أية حال. ولذلك أوصي بتوفير المزيد من الشفافية ببيان هذه المعلومات في الجدولين ج ١ أ و ج ١ ب. وقد وافقت الأمانة على أن تعمل وفقاً لذلك ابتداءً من السنة المالية ٢٠٠٥ فصاعداً.

وافقت الوكالة على وجود ثلاثة قضايا يمكنها أن تستخدم فيها أساليب إبلاغية أفضل لكي تقدم للدول الأعضاء معلومات أكثر اتساقاً

جيم-١-١-٣- اكتمال الكشوف المالية

٩٦- تنص "الاختصاصات الإضافية النازمة للمراجعة الخارجية للوكالة الدولية للطاقة الذرية" على أن يقوم المراجع الخارجي بمراجعة حسابات الوكالة، بما فيها جميع الصناديق الاستثنائية والصناديق الخاصة، بالشكل الذي يراه ضرورياً لكي يقتنع، في جملة أمور، بأن الكشوف المالية مطابقة لدفاتر الوكالة وسجلاتها.

لا تتضمن كشوف الوكالة المالية جميع أصولها وخصومها. فهناك عدة صناديق يحتفظ بها منفصلة ولا تبلغ الدول الأعضاء بنتائجها

٩٧- ومع ذلك فإن قواعد عدة صناديق منفصلة محفوظة باليورو، مثل المتجر التعاوني، تلزم المراجع الخارجي بأن يراجع تلك الصناديق ويقدم تقارير عن نتائجها المالية إلى المدير العام، على الرغم من أنها ليست مدرجة في الكشف المالية للوكالة.

٩٨- ومن رأيي أن هذا مشكوك في سلامته لسببين. فأولاً، تتمثل مهمتي في مراجعة الكشف المالية للوكالة وإبداء رأي بشأنها للدول الأعضاء. وليس من مهمتي أن أراجع صناديق أخرى غير واردة في الكشف المالية وأن أقدم تقارير عنها إلى المدير العام، لأنني تلقيت تكليفي من الدول الأعضاء. وثانياً، أرى أن أرصدة أموال هذه الصناديق التي تحفظ منفصلة هي من ضمن أصول الوكالة. وينبغي بصفتها هذه أن تدرج في التقارير السنوية التي تقدم إلى الدول الأعضاء، وبذلك ستكون خاضعة تلقائياً للمراجعة من جانبي.

٩٩- وقد عملت الأمانة برأيي جزئياً، فأدرجت الاستثمارات البدئية في المتجر التعاوني البالغة ٨٧٩ ٨٠٨ يورو في إطار الكشف المالية. ويستعرض مكتب الشؤون القانونية حالياً مسألة ما إن كانت فوائض الصناديق القائمة على اليورو أو خسائرها ينبغي أن تدرج في تلك الكشف.

١٠٠- وأود أن ألفت انتباه الدول الأعضاء إلى أرصدة أموال جميع الصناديق القائمة على اليورو والتي يبلغ مجموعها قرابة ٧ ملايين يورو تحفظ منفصلة عن أصول الوكالة الأخرى.

١٠١- وبالنسبة لعام ٢٠٠٤ اتبعت الممارسة التي كان يطبقها أسلافي لتقديم آراء منفصلة إلى المدير العام استناداً إلى المراجعة. بيد أنني أود أن أشجع الأمانة على أن تعيد النظر في هذه المسألة وأن تقرر ما إن كان ينبغي أن تدرج جميع صناديق الوكالة في الكشف المالية للوكالة، كما هو الحال في منظمات الأمم المتحدة الأخرى، وبذلك تخطر الدول الأعضاء بنتائج مراجعتي لجميع الصناديق. ويمكن أن يتم ذلك في جزء سري من تقريرتي إذا اعتبر ذلك ضرورياً.

لقد تلقيت تكليفي من الدول الأعضاء ولكن يتعين علي أن أقدم رأياً عن مراجعة صناديق ليست جزءاً من الكشف المالية

وقد اتخذت الأمانة إجراء. ولم يتخذ بعد قرار نهائي

إنني أتبع في الوقت الراهن الممارسة التي عمل بها أسلافي ولكنني أدعو الدول الأعضاء إلى إعادة النظر في هذا الوضع الشاذ

جيم-١-٢- قضايا الميزانية

جيم-١-٢-١- المواعمة بين دورة برنامج التعاون التقني ودورة برنامج الميزانية العادية

١٠٢- كان سلفي قد أوصى بأن تنظر الوكالة في المواعمة بين دورتي برنامج التعاون التقني وبرنامج صندوق الميزانية العادية، لضمان التوافق بين وثائق البرنامج والميزانية وخطط الإدارة الداخلية في المستقبل. وقد وافق مجلس المحافظين في دورته المعقودة في ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٣ على "اقتراح توليفي" مقدم من فريق عامل مفتوح العضوية (الوثيقة GOV/2004/48) بأن تقدم الأمانة تقريراً إلى المجلس خلال اجتماعه في حزيران/يونيه

ما زال تنفيذ المواعمة بين دورتي برنامج التعاون التقني وبرنامج صندوق الميزانية العادية قيد المناقشة

٢٠٠٤ عن "العواقب المترتبة على مواعمة دورتي الميزانية العادية للوكالة وميزانية التعاون التقني". واستناداً إلى هذا التقرير (الوثيقة GOV/INF/2004/6) قرر المجلس في اجتماعه المعقود في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ أنه يحتاج إلى المزيد من المعلومات من الأمانة ويعتزم اتخاذ قرار بشأن المسألة بعد اجتماع لجنة المساعدة والتعاون التقنيين. غير أن هذا الموضوع لم يكن مدرجاً في جدول أعمال اجتماع لجنة المساعدة والتعاون التقنيين المعقود في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤. وما زالت المسألة قيد الاستعراض من جانب الأمانة، ونفهم أنه ستقدم توصية إلى المجلس.

١٠٣- بصفة عامة، يفضل تزامن دورتي البرمجة والتخطيط، لسببين هما القابلية للمقارنة والاتساق. بيد أن تقرير الأمانة والمعلومات المستردة من مصادر أخرى تكشف أنه في حالة الوكالة يتعين النظر في جوانب إضافية، وهي:

- أن دورة الميزانية الثنائية السنوات لصندوق الميزانية العادية تنفذ حالياً بموجب ترتيب مؤقت أصدره المجلس، ولم تصدر الموافقة النهائية عليها بعد.
- أنه تُتَّبَع عمليات مختلفة في تخطيط البرنامجين، بجدولين زمنيين غير متوافقين.
- أن تحقيق تزامن دورة برمجة التعاون التقني مع دورة صندوق الميزانية العادية بطريقة معقولة يقتضي إجراء تغييرات في النظام الراهن والإجراءات الراهنة لبرمجة وتخطيط التعاون التقني.
- أن الوكالة اتخذت تدابير لتحسين عمليات البرمجة والتنفيذ، تم إنفاذ بعضها بالفعل، في حين لم يوضع البعض الآخر بعد أو يجري حالياً النظر فيه.
- رأى مكتب الأمم المتحدة لدعم البرامج في دراسة لحجم العمل في مجال التعاون التقني أن تمديد دورة البرمجة سيخفض ضغط عبء العمل.

١٠٤- مراعاة لجميع هذه الجوانب، أوصي بأن تتبع الوكالة نهج السير خطوة بخطوة. فأولاً ينبغي إكمال تجويد عمليات التعاون التقني، الذي يمكن أن يتوقع، وفقاً لخطط الوكالة، أن ينتهي بنهاية عام ٢٠٠٦. وبعد ذلك ينبغي أن يتخذ المجلس قراراً بشأن ضرورة المواعمة بين دورتي برنامج وميزانية التعاون التقني وصندوق الميزانية العادية، مع إيلاء الاعتبار لجميع الجوانب التي نشأت من التغييرات التي جرت.

الآثار الإيجابية والسلبية
لتزامن دورتي البرمجة
والتخطيط

أوصي بأن تجوّد الأمانة
أولاً عمليات التعاون
التقني، قبل مواعمة
الدورتين

جيم-١-٢-٢- استحداث الميزنة الثنائية السنوات

١٠٥- تهدف الوكالة إلى المواعمة بين الدورة العادية للبرنامج والميزانية ودورة الإبلاغ لديها مع الدورتين الشائعتين في منظومة الأمم المتحدة. وقد اتخذت الوكالة تدابير لتحقيق هذه الخطة: فقد استحدثت البرمجة الثنائية السنوات في عام ٢٠٠١ (اعتباراً من الدورة العادية للبرنامج والميزانية لعامي ٢٠٠٣-٢٠٠٢) واتخذت الخطوات الضرورية للميزنة

ينبغي أن ينفذ برنامج
ثنائي السنوات في إطار
ميزانية توفر الموارد لفترة
السنتين بأكملها

الثنائية السنوات، رهناً بموافقة الدول الأعضاء بأغلبية الثلثين المطلوبة. غير أن التصديق النهائي على الميزنة الثنائية السنوات لم يتم بعد.

١٠٦- وقد وافق مجلس المحافظين في دورته المعقودة في حزيران/يونيه ١٩٩٩ على اقتراح الأمانة الرامي إلى تغيير عملية البرنامج والميزانية في الوكالة بغية تمكين الوكالة من التنفيذ الكامل للبرمجة الثنائية السنوات (الوثيقة GOV/1999/23). وكما هو مبين في هذه الوثيقة فإن أفضل طريقة لتنفيذ برنامج ثنائي السنوات هي تنفيذه في إطار ميزانية توفر الموارد لفترة السنتين بأكملها. وقد وافق المؤتمر العام في سنة ١٩٩٩ على تعديل الفقرة ألف من المادة الرابعة عشرة من النظام الأساسي، ولكن التعديل لم يدخل حيز النفاذ بعد بسبب عدم كفاية عدد حالات القبول من جانب الدول الأعضاء. ويسري حالياً ترتيب مؤقت أقره المجلس يتصدى جزئياً لبعض أوجه القصور في الميزنة السنوية.

١٠٧- بصفة عامة، يفضل تزامن دورتي البرمجة والتخطيط، وذلك لدواعي القابلية للمقارنة والاتساق، وفوق كل شيء، الاقتصاد. ومن شأن استحداث الميزنة الثنائية السنوات أن يسهل تخطيط البرامج كثيراً وأن يجلب أيضاً تحسينات إدارية وفورات. فمثلاً ستعد وثيقة البرنامج والميزانية كل سنتين، ولن تعود هناك حاجة إلى وثيقة الصيغة المستوفاة للميزانية. وسيحتاج موظفو الأمانة لأغراض أخرى، وستتقلص الموارد التي تخصصها الدول الأعضاء لعملية المشاورات، التي تجرى في إطار كل من لجنة البرنامج والميزانية ومجلس المحافظين، وكذلك في المؤتمر العام. وتتوقع الوكالة أن يؤدي الكف عن إصدار وثيقة الصيغة المستوفاة للميزانية، الأمر الذي يتسنى في إطار الميزنة الثنائية السنوات، إلى تخفيضات في تكاليف الطباعة والترجمة التحريرية والفورية تصل إلى ٥٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لكل وثيقة. فضلاً عن ذلك ستكون هناك وفورات قدرها نحو ١٤٠ ٠٠٠ دولار أمريكي في ساعات عمل الموظفين الذين يشاركون مباشرة في إعداد الوثيقة وفي جانبها الإداري. ويمكن أيضاً توقع تحقيق وفورات كبيرة من جانب الدول الأعضاء.

تزامن الدورتين مفيد لأداء
الوكالة ويساعد على تفادي
التكاليف غير الضرورية

١٠٨- إن بدء نفاذ التعديل الذي وافق المؤتمر العام على إدخاله على النظام الأساسي ليتسنى تطبيق الميزنة الثنائية السنوات يقتضي أن يقبله أولاً ثلثا الدول الأعضاء، وفقاً للقواعد الدستورية لدى كل منها (الفقرة الفرعية ٢ من الفقرة جيم من المادة الثامنة عشرة من النظام الأساسي). وعلى الرغم من انقضاء أكثر من خمس سنوات على قرار المؤتمر العام، لم توافق على تعديل النظام الأساسي حتى تاريخه إلا ٣٧ دولة عضواً (أنظر المرفق) وذلك بإيداعها صكوك القبول لدى الحكومة الوديعية المشار إليها في الفقرة جيم من المادة الحادية والعشرين من النظام الأساسي.

بعد انقضاء خمس سنوات،
ما زال تعديل النظام
الأساسي معلقاً، بانتظار أن
تقبله أغلبية من الدول
الأعضاء

١٠٩- وبعد انقضاء خمس سنوات، ما زال تعديل النظام الأساسي فيما يخص الميزنة الثنائية السنوات معلقاً، بانتظار أن تقبله أغلبية من الدول الأعضاء. وأوصي بأن تبذل الدول الأعضاء جهوداً لإكمال عملية التصديق.

جيم-١-٢-٣- ميزانية تكاليف الموظفين

١١٠- منذ عدة سنوات، ظلت نفقات التكاليف العامة للموظفين تزيد في نهاية الفترة المالية على اعتمادات الميزانية. وظلت تقديرات الميزانية لتلك النفقات أقل دائماً مما ينبغي، لأن التكاليف العامة للموظفين كانت تقدر دائماً بمعدل ٣٩٦ في المائة من الرواتب، وكان ذلك التقدير أقل كثيراً من المعدل الذي يتحقق فعلياً (أنظر الجدول ٩).

١١١- وليس بوسع الدول الأعضاء، التي أقرت الميزانية، أن تتحكم في هذا النوع من النفقات، لأن التكاليف العامة للموظفين هي استحقاقات ويتعين سدادها حتى إذا تم تجاوز تقديرات الميزانية. ويعوض العجز فعلياً بالاستفادة من وفورات في مخصصات الرواتب تتعلق بتأخير شغل الوظائف الشاغرة.

١١٢- وبالنسبة لعام ٢٠٠٥، زادت الوكالة النسبة بين التكاليف العامة للموظفين والرواتب إلى ٤١٨ في المائة. وكما يتبين من الجدول ٩ فإن هذه النسبة مازالت غير كافية، بمقدار يزيد قليلاً على ١%. وأوصي بأن تقدر النسبة للميزانيات المقبلة عند معدل أكثر واقعية، بغية تفادي زيادة النفقات على الاعتمادات في التكاليف العامة للموظفين. وأدرك أن الوكالة اقترحت في الوثيقة المعدلة لبرنامج الوكالة وميزانياتها لعامي ٢٠٠٦-٢٠٠٧ زيادة في التكاليف العامة للموظفين في الوكالة.

أدى التقدير المنخفض على نحو غير معقول للتكاليف العامة للموظفين في الميزانية إلى إنفاق موسّع بصفة دائمة

ما زالت الزيادة في المعدل لعام ٢٠٠٥ غير كافية

٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	
١٣٨ ١٨٩	١٢٤ ٠٢٧	١٠٣ ٢٨٧	٩٣ ٢٦٨	٩٢ ٢٩٤	١٠٥ ٤١١	١٠٨ ٤٥٥	١٠٨ ٨٣٠	١٢١ ٥٥١	الرواتب زاندا المساعدة المؤقتة
٥٩ ٢٩٨	٥٣ ٧٢٦	٤٥ ٤٧٢	٤١ ٤١٦	٤٢ ٣٨٧	٤٤ ٧٢٠	٤٤ ٠٣٧	٤٣ ٨٣٢	٤٤ ٤٣١	التكاليف العامة للموظفين (باستبعاد العمل الإضافي)
٤٢٩١ %	٤٣٣٢ %	٤٤٠٢ %	٤٤٤١ %	٤٥٩٣ %	٤٢٤٢ %	٤٠٦٠ %	٤٠٢٨ %	٣٦٥٥ %	نسبة التكاليف العامة للموظفين إلى الرواتب

الجدول ٩: النسبة المئوية للتكاليف العامة للموظفين بآلاف الدولارات الأمريكية (المصدر: الجدول ج٧، شعبة الميزانية والمالية)

جيم-١-٣- القضايا الإدارية

جيم-١-٣-١- التأمين الصحي بعد الخدمة

١١٣- الوكالة ملزمة، وفقاً للنظام الإداري للموظفين، بأن تدفع استحقاقات ما بعد التقاعد، وهي أساساً التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. ووفقاً للقاعدة ٥٨ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة (التنقيح السادس)، ينبغي أن ينص على التأمين الصحي بعد الخدمة في الكشف المالية بالقدر الذي تقضي به السياسات المالية للمنظمة. طوإذا لم يحدث ذلك فينبغي أن يرد في الإيضاحات بيان ملائم. وينبغي تكمية تلك الخصوم.

متطلبات عرض التأمين
الصحي بعد الخدمة في
الكشف المالية

١١٤- وتتبع الوكالة سياسة ترك هذا الالتزام غير ممول، ولكن مع بيانه في إيضاحات الكشف المالية. وبعد أن أجرت الوكالة تقييماً إكتواريًا، تتوقع خصوماً متراكمة للتأمين الصحي بعد الخدمة محسوبة بنحو ٨٥ مليون دولار أمريكي (الإيضاح ثاء ٥٤) ووفقاً للرأي الحالي لفريق المراجعين الخارجيين، أوافق تماماً على هذه الطريقة.

تبين الوكالة في
الإيضاحات خصوماً
متراكمة تبلغ نحو ٨٥
مليون دولار أمريكي

١١٥- وينبغي أن يلاحظ أن فريق المراجعين الخارجيين تناول هذه المسألة في اجتماعه المعقود في عام ٢٠٠٤. وأقر الفريق أيضاً هذه المعاملة للتأمين الصحي بعد الخدمة، وإن كان بعض أعضاء الفريق قد أبلغوا بأن المنظمات التي يتعاملون معها مولت المبالغ المتوقعة. بيد أن غالبية منظمات الأمم المتحدة لم تفعل ذلك. وفي ذلك الصدد، فإن الفقرة ٧٣، "نظرة عامة على مشروع برنامج الوكالة وميزانيتها لعامي ٢٠٠٦-٢٠٠٧" لا تعكس الحالة الراهنة للمناقشة. ولم يعرب الفريق في اجتماعه المعقود في عام ٢٠٠٤ عن توقعه أن يتم في المستقبل تمويل تلك الاستحقاقات بالكامل. ويعتبر التقييم الإكتواري وبيان الخصوم المقبلة في الإيضاحات كافيين في الوقت الراهن. ويتوقع أن يقدم فريق عمل معني بالمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة استنتاجاته بنهاية عام ٢٠٠٥. وقد تقتضي هذه الاستنتاجات إجراء تقييم جديد.

لا يرى فريق المراجعين
الخارجيين ضرورة حالياً،
بصفة عامة، لتمويل
المبالغ المتوقعة

جيم-١-٣-٢- صندوق الإسكان

١١٦- يتمثل أحد "المهام الإضافية" التي اضطلعت بها في التصديق على الكشف المالية لصندوق الإسكان. وقد كان الهدف من هذا الصندوق هو عقد استئجار طويل الأجل لمنزليين في فيينا يحتويان على عدد من الشقق المخصصة لكي يستأجرها موظفو الأمم المتحدة. وقد أنهى العقد في حزيران/يونيه ٢٠٠٤.

مراجعة صندوق الإسكان

١١٧- وأغلقت الأمانة الصندوق في نهاية السنة. والرصيد المتبقي في الصندوق (٣٩٩ ٥٣٩ يورو) "سيتاح لشعبة شؤون الموظفين بإدارة الشؤون الإدارية من أجل تمويل برنامج لتطوير قدرات الموظفين وتدريبهم يخص الموظفين عامة." ١١٨- وأود أن ألفت انتباه الدول الأعضاء إلى استخدام رصيد هذا الصندوق (راجع الفقرة جيم-١-١-٣).

أغلقت الأمانة الصندوق في نهاية السنة، وتبقى فيه مبلغ يقرب من ٤٠٠ ٠٠٠ يورو سيستخدم في الوكالة لتدريب الموظفين

جيم-١-٣-٣- الرسالة الإدارية للمكتب الوطني للمراجعة

١١٩- تابع معاوني الرسالة الإدارية لسلفي المؤرخة أيار/مايو ٢٠٠٤ ورد الوكالة عليها المؤرخ حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وما زالت بعض التوصيات غير منفذة. وقد عملت الوكالة بالعديد من التوصيات. وستستعرض التوصيات المتعلقة بالمتجر التعاوني استعراضاً دقيقاً خلال مراجعة أعمق في عام ٢٠٠٥.

اتضح من متابعتي للرسالة الإدارية لسلفي أن الأمانة كانت متجاوبة معها

جيم-١-٤- القضايا الأمنية

جيم-١-٤-١- مختبرات الوكالة في زايبيرسدورف

١٢٠- تقع مختبرات الوكالة في زايبيرسدورف (شعبة المختبرات التحليلية بإدارة العلوم والتطبيقات النووية) في منطقة تابعة لهيئة مراكز البحوث النمساوية. وتتألف المختبرات من منطقتين رئيسيتين هما: مجمع المختبرات، المملوك للوكالة، ومختبر التحليل الرقابي، المستأجر من هيئة مراكز البحوث النمساوية. وتشتمل المنطقتان على مساحة قدرها ١٥ ٠٠٠ متر مربع، تضم مختبرات ومكاتب وحيزاً تقنياً.

لا تتمتع مختبرات الوكالة في زايبيرسدورف بحماية كافية ضد جميع أنواع الهجمات

١٢١- ويعمل في مباني زايبيرسدورف حالياً نحو ٢٠٠ موظف، أي ١٠% من موظفي الوكالة. ويخزن داخل المباني نحو ٧٠٠ من المصادر المشعة المختلفة، جميعها مواد عالية السمية (من الرتبة ١)، من بينها ٤٠٠ غرام من البلوتونيوم و ٢ ٠٠٠ غرام من اليورانيوم (يورانيوم-٢٣٥). وعلاوة على ذلك، تخزن ٢٠٠ من المواد السامة المختلفة في مختبرات الأقسام الثمانية للشعبة، بعضها بكميات كبيرة.

يتعين أن توفر الحماية للمواد الخطرة والمصادر المشعة والمعدات القيمة

١٢٢- ومجمع زايبيرسدورف التابع لهيئة مراكز البحوث النمساوية ليس محمياً حماية مادية إلا بسياس معدني واحد بسيط. ولا توجد أجهزة تقنية كافية، مثل المصابيح أو كواشف الحركة أو كاميرات الفيديو، مركبة لضمان مراقبة كافية للسياس والمساكن التي تقع أمامه وخلفه. كما أن نوافذ مختبرات الوكالة في زايبيرسدورف ليست مزودة بغشاء مانع للنشطي.

المجمع محمي بسياس بسيط وحسب، وضوابط الدخول غير كافية

فيما يتعلق بنتيجة تقييم
للمخاطر أجرته خدمة
الأمن والأمان التابعة للأمم
المتحدة، أوصي باتخاذ
تدابير أمنية فعالة

١٢٣- وقد كشفت تقييمات التهديدات والمخاطر، وأحدثها الذي أجرته خدمة الأمن والأمان التابعة للأمم المتحدة في آب/أغسطس ٢٠٠٤، عن جوانب قصور متعلقة بالأمان، وبيّنت إجراءات شتى يمكن تنفيذها من أجل تحسين الحالة. وكان أكثر المتطلبات إلحاحاً هو: "...تعزيز مراقبة الدخول في المجمع الرئيسي، وفي المبنى الأزرق إذا أصبح جزءاً من البنية الأساسية للمختبر. فقد لوحظ أنه لا يوجد عند مدخل المجمع الرئيسي سوى القليل من المراقبة الرسمية للدخول. ولا بد من تحسين ذلك الوضع، وسنكون على اتصال بالمدير لتحديد أفضل طريقة لتنفيذ تدابير التحسين."

ما زالت المراقبة
الإلكترونية للدخول قاصرة

١٢٤- وفي غضون ذلك، طورت هيئة مراكز البحوث النمساوية نظاماً إلكترونياً لمراقبة الدخول في الموقع في بوابته الرئيسية يمثل تحسناً من الناحية النظرية ولكنه لا يزال قاصراً. وقد وصل أحد أعضاء فريق المراجعة الخارجية إلى زايبيرسدورف بواسطة خدمة حافلة الوكالة الموكية وعبر نقطة مراقبة الدخول ووصل إلى مجمع المختبرات مرتين، في تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، دون أي فحص فردي. ويعد وجود نقطة للدرك في المجمع عاملاً هاماً في تأمين مباني الوكالة. غير أن السلطات النمساوية أعلنت مرات عديدة سحب الشرطة. ويُستحسن بدرجة عالية التوصل إلى حل نهائي مرض.

لا تتوفر الحماية بطريقة
معقولة أو كافية لموظفي
الوكالة وللقيمة الهائلة لهذا
الاستثمار

١٢٥- وبالنظر إلى أن الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية أصبحت مجال تركيز للأنشطة الإرهابية فإن العاملين في الوكالة واللوازم والمواد الخطرة وكذلك القيمة الهائلة لهذا الاستثمار ليست محمية بطريقة معقولة أو كافية. وكما أفاد مدير المختبرات فإن رسائل إلكترونية تهديدية، يحتمل أن تكون ذات منشأ إرهابي، موجهة إلى مرافق الوكالة وموظفيها، ظهرت في زايبيرسدورف في عام ٢٠٠٤. واهتمت السلطات الأمنية التابعة للأمم المتحدة والنمساوية بهذه المسألة.

الحالة الأمنية للمجمع
متقلقة

١٢٦- إنني أعتبر الحالة الأمنية لمجمع الوكالة في زايبيرسدورف متقلقة. وبشأن البشر العاملين هناك والمواد الخطرة المخزونة والقيمة الكبيرة للأصناف الموجودة، من ناحية، وحالة التهديد، من الناحية الأخرى، أقترح التنفيذ الفوري للتدابير التي أوصت بها خدمة الأمن والأمان التابعة للأمم المتحدة في عام ٢٠٠٤. وقد وافقت الدول الأعضاء بالفعل على ميزانية استثنائية لتحسين الحالة الأمنية لسنة ٢٠٠٤. ويتوخى حالياً في طلب اعتماد تكميلي لعام ٢٠٠٥، في جملة أمور، تطبيق تعزيزات أمنية في زايبيرسدورف، تشمل أساساً على بناء سياج محيط.

شرعت الوكالة في اتخاذ
إجراءات بشأن القضايا
المطروحة

١٢٧- وتشاطرنا الوكالة شواغلنا الأمنية، وقد أبلغتنا عن عدد من الإجراءات التي اتخذت للتصدي للقضايا المطروحة. وتترك الوكالة أهمية هذه المسائل. ومن المقرر تنفيذ العديد من التحسينات في عام ٢٠٠٥.

جيم-١-٤-٢- الأمن المادي لتكنولوجيا المعلومات

١٢٨- الأمن المادي لتكنولوجيا المعلومات قضية ذات أولوية قصوى في أي بيئة مكتبية تعتمد اعتماداً كبيراً على المعالجة الإلكترونية للبيانات. ولتجنب وقوع عواقب ضارة على الوكالة، يجب تأمين توافر البيانات الإلكترونية في جميع الأوقات. بيد أن الوكالة تفتقر إلى متطلبات أساسية. وقد كشفت عمليات الفحص التي قمنا بها لبعض الغرف المحتوية على معدات تكنولوجيا المعلومات عن عدم كفاية مراقبة الوصول وكذلك الحماية من الحرائق والمياه. فبعض الخزائن اللامركزية لشبكة التوزيع، مثلاً، يمكن لكل شخص الوصول إليها بحرية في مركز فيينا الدولي، وجانبها الخلفي مفتوح. وقنوات الكوابل الممتدة على الجدران والسقوف ليست معزولة من الحرائق. وفي بعض المكاتب توجد حواسيب الخدمة المركزية مع الأوراق والملفات، الأمر الذي يسبب خطراً محتملاً بوقوع حرائق.

١٢٩- وما زالت أسئلتنا المحددة عن خطط الطوارئ وعن المتطلبات المحددة للغرف المحتوية على البنى الأساسية لتكنولوجيا المعلومات بانتظار إجابة شافية. ووفقاً للرقم ٤-١٣ من القسم ١٩ من الجزء الثاني من الدليل الإداري، أسندت الوكالة هذه المسؤولية إلى خدمات إدارة المباني باليونيدو. ونرى أنه، بسبب سرية البيانات، فإن المتطلبات الأمنية للوكالة أكبر كثيراً من المتطلبات الأمنية لمبنى الأمم المتحدة في مجمله.

١٣٠- يمكن إحراز المزيد من التحسين في أمن تكنولوجيا المعلومات في الوكالة بما يلي:

- تحديد إجراءات معينة للتعامل مع كل مكون من مكونات نظام تكنولوجيا المعلومات (الحواسيب المكتبية، وحواسيب الخدمة المركزية، ونظم قواعد البيانات، الخ). تعكس درجة أهمية تكنولوجيا المعلومات لأعمال الوكالة الرئيسية؛
- تحديد وتحليل المخاطر التي يتعرض لها الاستخدام العادي لكل نظام من نظم تكنولوجيا المعلومات؛
- وضع خطط طوارئ لمواصلة الأعمال الرئيسية دون استخدام تكنولوجيا المعلومات، لأنه في حالة وقوع هجوم أو حريق ستنشأ مشكلة لا لخدمات إدارة المباني باليونيدو وحدها بل أيضاً للوكالة؛
- تحديد المتطلبات المعينة اللازمة للتصدي لجميع المخاطر؛
- إنشاء إدارة نشطة لأمن تكنولوجيا المعلومات يتعين عليها أن تتأكد من أن هذه المتطلبات سيوفى بها من جانب إدارات تكنولوجيا المعلومات المسؤولة أو من جانب المستخدمين أو من جانب خدمات خارجية مثل خدمات إدارة المباني باليونيدو.

توجد مشاكل أمنية فيما يتعلق بالوصول إلى معدات تكنولوجيا المعلومات والحماية من الحرائق والمياه

مسؤولية خدمات إدارة المباني باليونيدو عن الأمن المادي لا تساعد الوكالة في حالة وقوع حادثة

تدابير ينبغي اتخاذها لتحقيق تحسينات

١٣١- وينبغي استعراض بيئة الأمن المادي لتكنولوجيا المعلومات هذه وتحديثها بانتظام. ويمكن أن يحتج المرء بأنه لم تنشأ أي مشكلة في الماضي. وقد يكون ذلك صحيحاً. بيد أنني أود أن أشير إلى أن معظم حالات الهجوم على أي كيان تأتي من داخله. والغرض من مفهوم الأمن هو تفادي الحادثة الأولى.

١٣٢- وقد أوضحت الأمانة أنها اتخذت تدابير كبيرة في هذا الاتجاه، مثل عمليات مراجعة أمن نظم المعلومات، بما في ذلك إجراء تقييم لعدم حصانة الشبكة واختبار لإمكانية الاختراق. وشاركتنا الأمانة في تحفظاتنا المتعلقة بالأمن المادي، وأعلنت أنها ستتخذ المزيد من الخطوات صوب تحقيق أمن مادي أفضل لتكنولوجيا المعلومات في مركز فيينا الدولي. غير أنها قالت إن المشاكل ترجع أساساً إلى الافتقار إلى الحيز المكتبي أو هي من مسؤولية خدمات إدارة المباني باليونيدو، وهي لذلك خارج سيطرة الأمانة. وقد يكون ذلك صحيحاً إلى حد ما، ولكنني شددت على أن الضرر سيصيب الوكالة إذا وقعت حادثة.

١٣٣- وينبغي تحسين الأمن المادي لتكنولوجيا المعلومات من خلال الامتثال الصارم لسياسة الوكالة بشأن الأمن المادي لتكنولوجيا المعلومات فيما يتعلق بمعدات تكنولوجيا المعلومات في الوكالة.

ينبغي تحديث بيئة الأمن المادي لتكنولوجيا المعلومات بالوكالة بانتظام

ترجع المشاكل أساساً إلى الافتقار إلى الحيز المكتبي أو هي من مسؤولية خدمات إدارة المباني باليونيدو

ينبغي الامتثال لمفهوم الأمن المادي لتكنولوجيا المعلومات بالوكالة

جيم-٢- إدارة صندوق التعاون التقني والصندوق الخارج عن الميزانية

١٣٤- ركزت مراجعتي الإدارية على قضايا الحسابات والإبلاغ في مجال التعاون التقني. وخلافاً لمنظمات الأمم المتحدة الأخرى، لا يميز في الوكالة تمييزاً دقيقاً بين صندوق الميزانية العادية والصناديق الطوعية. فعلى وجه العموم، وباستثناء صندوق التعاون التقني، لا تسند المكاسب والخسائر الناجمة عن الفوائد، والمكاسب الناجمة عن سعر الصرف، ونفقات صندوق الميزانية العادية، إلى الصندوق الذي تنتمي إليه. ولا تتلقى الدول الأعضاء صورة واضحة عن الحالة المالية الحقيقية.

ليست المساهمات الطوعية مفصولة فصلاً تاماً عن صندوق الميزانية العادية كما هو مطلوب عموماً

جيم-٢-١- حصر النفقات المتعلقة بأنشطة التعاون التقني

١٣٥- يمثل تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء النامية في بناء قدرتها على إجراء البحوث في مجال الطاقة النووية واستخدامها في الأغراض السلمية إحدى وظائف الوكالة بموجب نظامها الأساسي. وقد أكدت هذه المهمة، في جملة أمور، الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والأربعين في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢. ونقل التكنولوجيا جوهرية للجهود الرامية إلى تحسين نوعية الحياة في البلدان النامية. ويتوخى تحقيق هذه الأهداف عن طريق أنشطة التعاون التقني المستندة إلى برنامج التعاون التقني.

أهداف برنامج التعاون التقني في إطار وظائف الوكالة بموجب نظامها الأساسي

١٣٦- وتحصل أنشطة التعاون التقني على دعم من الميزانية العادية للوكالة. ويمكن الاطلاع على الأرقام ذات الصلة في الميزانية والكشوف المالية لإدارة التعاون التقني. ويبين الكشف الرابع أن التكاليف الخاصة بإدارة التعاون التقني، التي تتحملها الميزانية العادية، تبلغ ١٦٧ مليون دولار أمريكي.

١٣٧- غير أن هذه الأرقام لا تعكس جميع نفقات التعاون التقني التي تتحملها الميزانية العادية. فعلاوة على التكاليف الإدارية والدعم المتصل بها لمشاريع التعاون التقني كما هو مبين بالنسبة لإدارة التعاون التقني، تمول الإدارات التقنية المزيد من النفقات/الأنشطة. ومن أمثلة هذه التكاليف الإضافية النفقات المتعلقة بالاستفادة من دراية موظفي الإدارات التقنية في تقييم مشاريع التعاون التقني أو تنفيذها. وبما أن الوكالة تغطي نحو ٩٠٠ مشروع من مشاريع التعاون التقني فإن الموارد المستخدمة المستمدة من الإدارات التقنية كبيرة. وفضلاً عن ذلك، لا تحدد تكاليف تناسبية للإدارة العامة والتكاليف الإدارية العامة.

١٣٨- عملاً بتوصياتي، بينت الأمانة في الكشوف المالية لعام ٢٠٠٤ (الإيضاح ر-٥٠) كمية أموال صندوق الميزانية العادية المكرسة لدعم برنامج التعاون التقني. ووفقاً لبرنامج الوكالة وميزانيته لعامي ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (الفقرة ٧٩)، يشمل البند "الدعم المقدم من الميزانية العادية للتعاون التقني" تكاليف تبلغ نحو ٢٩٧ مليون دولار أمريكي، منها ١٥٨ مليون دولار أمريكي تكاليف مباشرة لإدارة التعاون التقني في عام ٢٠٠٤. وبذلك يتبقى مبلغ قدره نحو ١٤ مليون دولار أمريكي كتكاليف للإدارات الأخرى ذات الصلة بالتعاون التقني. ولحساب تلك التكاليف، ينبغي التسليم بالوقت الذي تقضيه الإدارات المعنية في التصدي لأنشطة التعاون التقني.

١٣٩- وهكذا تبين الوكالة في تقريرها في نهاية السنة المساعدة الإضافية التي تقدمها إلى البلدان النامية في التطبيق الآمن للتكنولوجيات النووية. وأرى أن هذا البيان يعزز شفافية الحسابات ووضوح مدى مساهمة الوكالة في جهود التعاون التقني.

تمول أنشطة التعاون التقني من صندوق الميزانية العادية بطريقة مباشرة وغير مباشرة

يمول برنامج التعاون التقني أيضاً عن طريق مساهمات في شكل دراية الموظفين في الإدارات التقنية

بينت الأمانة تلك التكاليف في إيضاح للكشوف المالية في عام ٢٠٠٤

هذا التدبير يعزز الشفافية

جيم-٢-٢- آلية تكاليف الدعم

١٤٠- خلافاً لهيئات أخرى تابعة لمنظومة الأمم المتحدة لا تقوم الوكالة عموماً بتطبيق آلية تكاليف دعم فيما يخص الأموال الخارجة عن الميزانية. فمثل هذا الترتيب غير مدرج إلا في عدد ضئيل من الاتفاقات المعقودة مع مانحين يمولون أنشطة خارجة عن الميزانية.

١٤١- تجري حالياً مناقشة مسألة فرض تكاليف دعم للبرنامج. وفي هذه القضية تتداخل الحجج المتعلقة بالسياسات مع الحجج المتعلقة بإدارة فعالية التكاليف، مما يخلق توتراً. ألا أنه قبل اتخاذ قرار نهائي يتعلق بالسياسات ينبغي تحديد آثاره المالية على الميزانيات تحديداً مستفيضاً وإيضاح تلك الآثار على نحو شفاف.

في الوقت الحاضر لا تقوم الوكالة عموماً بفرض تكاليف دعم للبرنامج

ينبغي النظر باستفاضة في الجوانب المالية المترتبة على إدخال آلية بشأن تكاليف الدعم

١٤٢- يلزم تحديد مستوى تكاليف دعم البرنامج. وفي إطار هذا المسعى ينبغي بذل جهود من أجل قياس التكلفة الفعلية لتخطيط وتنفيذ المشاريع. وينبغي عدم إهمال مستوى التكلفة المتعلقة بتخطيط البرنامج والموارد. واستناداً إلى هذا الأساس سيلزم وجود تفكير استراتيجي. ونظراً لقدرة الدعم المحدودة المتوفرة في صندوق الميزانية العادية، ينبغي تقرير ما إذا كان يمكن الحفاظ مستقبلاً على الحقيبة المتنامية لمشاريع التعاون التقني. ويلزم اتخاذ قرار مماثل بشأن حجم ميزانيات المشاريع.

ينبغي أن يتم، على نحو سليم، قياس وتحديد تكاليف تخطيط المشاريع وتنفيذها

١٤٣- يمكن أن تكون آلية تكاليف الدعم هي الأداة الملائمة لفصل الأموال الخارجة عن الميزانية فصلاً واضحاً عن أموال الميزانية العادية. وينبغي أن يتم بعناية تقييم مزاياها وأثارها المالية. ويمكن أن تفضي تكاليف الدعم التي يتم فرضها بالإضافة إلى المبالغ التي يتم توفيرها من أجل التكاليف المباشرة للمشاريع إلى إجراء تخفيضات في صندوق الميزانية العادية.

من شأن وجود مخطط لتكاليف الدعم أن يعزز فصل أموال الميزانية العادية عن الأموال الخارجة عن الميزانية فصلاً واضحاً

جيم-٢-٣- الصندوق الخاص لدعم البرنامج

١٤٤- ينبغي أن يكون إدخال آلية لتكاليف الدعم متبوعاً بإجراء محاسبي جديد يتم بين صندوق الميزانية العادية (مجموعة الصناديق الأولى) والصناديق الخارجة عن الميزانية (مجموعات الصناديق الثالثة إلى الخامسة).

لا بد من إدخال تغييرات على عملية المحاسبة

١٤٥- من شأن التمييز الواضح جداً بين صندوق الميزانية والمساهمات الطوعية أن ينطوي على إدخال "صندوق خاص لدعم البرنامج". وهذا من شأنه أن يقتضي تصميم آلية تكاليف دعم داخل الوكالة. فكل إنفاق على أي مشروع من المشاريع سيستلزم فرض رسوم إضافية تخص تكاليف دعم البرنامج وتمول من أموال طوعية مقدمة لصالح مشروع بعينه. أما التكاليف الإدارية للأنشطة الخارجة عن الميزانية فتمول حصراً من هذا الصندوق الخاص.

إدخال صندوق خاص لدعم البرنامج يكون هو مورد تمويل تكاليف إدارة الأنشطة الخارجة عن الميزانية

١٤٦- وتلك ممارسة عادية تتبعها منظمات كثيرة تنجز برامج خارجة عن الميزانية وصناديق استثنائية، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيدو. وعلاوة على إجراء تمييز واضح بين الأموال العادية والأموال الطوعية، تتمثل الميزة هنا في أن الأموال المتاحة لإدارة الأنشطة الطوعية ستنزايد أو تتناقص على نحو آلي وفقاً لمستوى الإنفاق الفعلي للمشاريع.

إن وجود آلية لتكاليف الدعم يمثل ممارسة عادية في منظومة الأمم المتحدة

١٤٧- ليس لزاماً على الوكالة أن تتبع نفس هذا الإجراء. ومع ذلك فأنا أوصي بأن تنتظر الدول الأعضاء في تنفيذ حساب كهذا معني بتكاليف الدعم. ولن ينطوي ذلك على أية تكاليف إضافية إذ أنه يمكن خفض صندوق الميزانية العادية بنفس النسبة التي يغذى بها الصندوق الخاص. ويمكن أن يكون هناك ربط مباشر بين تكاليف إدارة الأنشطة الخارجة عن الميزانية والإيرادات الناتجة عن تكاليف دعم البرنامج، مما يعزز الشفافية بقدر كبير.

لن تتحمل الدول الأعضاء المعنية أية تكاليف إضافية وإنما سيكون هناك تمييز أوضح بين الأموال المنفقة

جيم-٢-٤- حساب الفوائد المكتسبة الناشئة عن الأموال الخارجة عن الميزانية

١٤٨- إن الأخذ بحساب تكاليف الدعم هو مسألة سياسية. إلا أنه يمكن، دون هذا المستوى، إحراز تقدم عن طريق إجراء تمييز مالي أوضح بين مجموعات الصناديق الفردية الست. والنقطة الأولى المشكوك فيها، التي حددتها، هي أسلوب معاملة مكاسب الفوائد التي لا تسند أحياناً، بسبب لائحة الوكالة المالية، إلى الصندوق الذي تنتمي إليه.

حتى عام ٢٠٠٢ كانت جميع إيرادات فوائد الموارد الخارجة عن الميزانية تُقيد كرسيد دائن لصندوق الميزانية العادية

١٤٩- وحتى عام ٢٠٠٢ كانت إيرادات فوائد جميع الموارد الخارجة عن الميزانية تُقيد كرسيد دائن لصندوق الميزانية العادية. واعتباراً من عام ٢٠٠٣ كانت إيرادات فوائد صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية تقيد كرسيد دائن للصندوق الفردي المعني إذا طلبت الجهة المانحة ذلك في الاتفاق (مثل صندوق الأمن النووي). وما زالت إيرادات فوائد موارد أخرى تُقيد كرسيد دائن لصندوق الميزانية العادية.

١٥٠- في عام ٢٠٠٣ تم تطبيق إيرادات الاستثمارات الواردة من مساهمات خارجة عن الميزانية قدمتها دولة عضو واحدة فقط على المشروع الخارج عن الميزانية الذي من أجله تم تقديم المساهمة الأصلية. ولاحظنا أن حكومة أخرى أعربت عن رغبتها في وجوب تطبيق الفوائد المكتسبة من مساهمتها النقدية الطوعية على نفس الغرض الذي طبقت عليه المساهمة ذاتها.

في ٢٠٠٣ كانت تلك الفوائد تقيد كرسيد دائن للصندوق المناظر إذا رغبت في ذلك صراحة الجهة المانحة

١٥١- أوضحت للأمانة أن هذه الطلبات تنم عن نهج منطقي. فقيد فوائد المساهمات الطوعية كرسيد دائن لصندوق ميزانية الوكالة العادية لا يبدو متسقاً مع نية الجهات المانحة في أن تدعم تحديداً البرنامج الخارج عن الميزانية. لذا ينبغي للأمانة أن تسيّر على هدي الممارسة الفعلية المتبعة في هيئات أخرى تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وذلك بالطريقة المشار إليها آنفاً.

أنا أؤيد حرص الجهات المانحة على إجراء فصل حاد بين الأموال

١٥٢- وردت للأمانة بأن الأمر يجب أن ينظر إليه في سياق تطبيق آلية تكاليف دعم، وهو التطبيق الذي تعكف الأمانة حالياً على دراسته. كما أوضحت الأمانة أن المساهم الرئيسي في صندوق ميزانية الوكالة العادية هو أيضاً أكبر مساهم يقدم تمويلاً خارجاً عن الميزانية، وأن هذا المساهم كان الحكومة الطالبة المشار إليها آنفاً.

بررت الأمانة نهجها الراهن

١٥٣- إنني أقر بأن الفوائد قد استخدمت بقدر معين كوسيلة لتعويض الافتقار إلى مخطط معني بتكاليف الدعم. إلا أن المساواة بين الدول الأعضاء والغرض من تقديم المساهمة ينبغي أن يكونا المبدئين الحاكمين هنا.

١٥٤- ومن شأن ذلك أن يقتضي إدخال تعديل على اللائحة المالية.

أوصي بأن تُقيّد الفوائد كرصيد دائن لفرادى الصناديق التي تتعلق بها المساهمة ذاتها

جيم-٢-٥- المكاسب والخسائر الناجمة عن صرف العملات

١٥٥- الجانب الآخر لعدم وجود تمييز بين مجموعات الصناديق الست هو عملية حصر المكاسب والخسائر الناجمة عن صرف العملات. وجرت العادة حتى الآن على عدم تسجيل تلك المكاسب والخسائر بصورة منفصلة إلا بالنسبة لصندوق التعاون التقني (الرجاء الرجوع إلى الكشوف المالية، الكشف الأول، مجموعة الصناديق الثانية). أما جميع المكاسب والخسائر الناجمة عن صرف العملات والناشئة من الموارد الأخرى الخارجة عن الميزانية فإنها تُسجل في صندوق الميزانية العادية.

أشعر بالقلق حيال الممارسة المتمثلة في حصر المكاسب والخسائر الناجمة عن صرف العملات في إطار صندوق الميزانية العادية

١٥٦- وأسلوب التعامل على هذا النحو من شأنه أن يثير شكوكاً بالغة لأنه ينطوي على توزيع المخاطر المرتبطة بالعملات في عملية تمويل المشاريع على جميع الدول الأعضاء؛ فمثلاً، إن الخسائر بالدولار الأمريكي في صندوق الأمن النووي الناجمة عن تحسّن اليورو مقابل الدولار الأمريكي تُقيّد رصيماً دائماً بالنسبة لصندوق الميزانية العادية وتتحملها الدول الأعضاء جميعها.

الدول الأعضاء تتحمل الخسائر المقيدة بالدولار الأمريكي

١٥٧- وأرى أن هذا الخلط بين صناديق الاشتراكات المقررة وصناديق المساهمات الطوعية ينبغي تفاديته بصراحة. فالمكاسب والخسائر في الصناديق الخارجة عن الميزانية ينبغي أن تُعزى إلى الصناديق المتعلقة بها.

أوصي بتفادي الخلط مستقبلاً بين صناديق المساهمات الطوعية وصناديق الاشتراكات المقررة

جيم-٢-٦- تكاليف المشاركة الوطنية

١٥٨- تم إدخال نظام تحميل تكاليف المشاركة الوطنية (وهي سابقاً "التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد") على الجهات المتلقية لمشاريع صندوق التعاون التقني الجديدة على أساس تجريبي. وقد أحطت علماً بأنه يجري حالياً دراسة فرض تكاليف دعم في المستقبل.

تُحمل تكاليف المشاركة الوطنية في إطار مشاريع صندوق التعاون التقني على أساس اختياري

١٥٩- ولا أريد التوسّع في التعليق على العملية الجارية في هذا الصدد. غير أنه على ضوء الوثائق المستعرضة الخاصة بالتحوّل من التكاليف البرنامجية المقرّرة الاسترداد إلى تكاليف المشاركة الوطنية، أود أن أبدي بعض الملاحظات.

١٦٠- فمشاركة الدولة العضو المتلقية من خلال تسديد تكاليف المشاركة الوطنية يراد بها أن تشكل شرطاً مسبقاً لضمان استدامة أي مشروع من المشاريع. بيد أنه توجد أيضاً مخاطر متعلقة بتنفيذ المشروع ينطوي عليها مخطط تكاليف المشاركة الوطنية هذا.

١٦١- وكما ذكر سابقاً أعلاه (الرجاء مراجعة الفقرة باء-٥)، من المحتمل أن يتأثر تنفيذ أنشطة صندوق التعاون التقني في عام ٢٠٠٥ بسبب عدم سداد المبالغ المستحقة، سواء جزئياً أو كلياً. وإذا نظرنا إلى الضالة النسبية لما يخص كل مشروع من مبالغ مستحقة على جميع الـ ٨٥ دولة عضواً المعنية، يبدو من المشكوك فيه ما إذا كان اللجوء إلى تأخير البدء في المشروع هو رد الفعل الملائم على الإخفاق في تسديد تكاليف المشاركة الوطنية بالكامل (إذ يبلغ إجمالي المدفوعات المقدمة مسبقاً في إطار تكاليف المشاركة الوطنية ١٣ مليون دولار أمريكي في عام ٢٠٠٤ - الرجاء الرجوع إلى الجدول ج٩ب).

١٦٢- أوصي بإبقاء الآثار المترتبة على مخطط تكاليف المشاركة الوطنية قيد الاستعراض خلال مرحلة الاختبار وتقديم اقتراح شامل إلى الدول الأعضاء بشأنه بعدما تكون نتائج الاستعراض قد تم تقييمها باستفاضة.

ينبغي أن تساهم تكاليف المشاركة الوطنية في استدامة المشاريع

تكاليف المشاركة الوطنية تعوق تنفيذ المشاريع في إطار صندوق التعاون التقني

الآثار المترتبة على مخطط تكاليف المشاركة الوطنية ينبغي تقييمها باستفاضة

جيم-٧-٢- تقييدات الجهات المانحة المرتبطة بالمساهمات الطوعية

١٦٣- تقدم الجهات المانحة أموالاً وفقاً لأولوياتها الذاتية. وبوجه عام، وبالنظر إلى القيود المفروضة على الميزانية، يتم بوجه عام قبول هذه الأموال ما دامت الشروط المعنية تتساق مع الأهداف المنصوص عليها في النظام الأساسي وتراعي مبادئ نظام الأمم المتحدة الموحّد. وفي فرادى الحالات يكون على المنظمة القابلة أن توازن بين الشروط التي تقدم في ظلها الأموال وحاجتها إلى جمع أموال من أجل الوفاء بالولاية المسندة إليها.

غالباً ما تكون المساهمات الطوعية مرتبطة بشروط تعكس أولويات الجهات المانحة

١٦٤- وكانت الوكالة قد قبلت عروضاً لمساهمات طوعية انطوت على التقييدات التالية:
(أ) ألا تُستخدم الأموال إلا لشراء معدات تصنعها شركات متمركزة في البلد المانح أو تصنعها الفروع الأجنبية لتلك الشركات؛
(ب) ألا تُستخدم الأموال لشراء أي معدات؛

قبلت الوكالة عروضاً مرهونة بشروط ليست منسجمة مع المبادئ المذكورة

- (ج) وجوب أن يكون الخبراء المعيّنون من مواطني البلد المانح؛
(د) وجوب الاضطلاع بالنقل أو السفر على متن ناقلات البلد المانح حصراً.
- ١٦٥- وتضمنت اتفاقات أخرى التزاماً يقتضي من الأمانة السماح للبلد المانح بأن يجري فحوصات خاصة - بما في ذلك فحوصات فورية - يقوم بها ممثلوه هو من أجل الاقتناع بأنفسهم بصحة استخدام الأموال. وفي عدة اتفاقات تشترط الجهات المانحة تقديم تقارير خاصة.
- ١٦٦- وكان مجلس مراجعي الحسابات قد أقاد بالفعل في تقارير سابقة (الرجاء الرجوع، مثلاً، إلى الوثيقة A/47/5، الملحق رقم ٥، الفقرات من ٧٣ إلى ٧٩) بأن الأحكام الواردة في اتفاقات الجهات المانحة التي تفرض على منظمة ما أن تعين خبراء ذوي جنسية معيّنة قد تكون لها مضاعفات مالية إضافية وأنها لا تتماشى مع المادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة ولذا ينبغي تفاديها.
- ١٦٧- ومن العسير اعتبار تقييدات شديدة كذلك الوارد ذكرها أعلاه متساقطة مع المبادئ الأساسية لمنظومة الأمم المتحدة التي تقضي بالألا تنتقص التقييدات التي تفرض على المساهمات الطوعية من استقامة المنظمة واستقلاليتها ونزاهتها. وقواعد الوكالة المتعلقة بتقديم المساهمات الطوعية إلى الوكالة (الوثيقة GOV/2001/16) تشير صراحة إلى هذه المجموعة الأساسية من المبادئ المعمول به على نطاق منظومة الأمم المتحدة.
- ١٦٨- وعلى ضوء هذه الحقائق، لم يكن من المفروض قبول العروض المقدمة في ظل الشروط المذكورة أعلاه، بل كان من المفروض أن يحيلها المدير العام إلى مجلس المحافظين التماساً لقرار بشأنها كما تقتضي ذلك القاعدة المالية ١٠٦-١.
- ١٦٩- ومن الممكن فهم واقع الحال وهو أن الجهات المانحة تنحو إلى قرن مدفوعاتها بشروط. بيد أنه لا ينبغي أن يترتب على تلك الشروط أثر يلحق الضرر بتنفيذ ولاية الوكالة. وكما أشير سابقاً أعلاه (الرجاء الرجوع إلى الفقرة باء-٥)، فإن شروط الجهات المانحة تعوق بشدة تنفيذ أنشطة صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية. واستمرار تنامي الأرصدة النقدية وأرصدة الصناديق هو مؤشر واضح على ذلك.
- ١٧٠- وصندوق الأمن النووي، بوجه خاص، يعاني بشدة من الشروط التي يتعين أن تتم المصروفات بموجبها. بيد أنني أرى أن صندوق الأمن النووي، وبعد ثلاث سنوات من الخبرة المكتسبة في جمع الأموال، يحتاج هو الآخر إلى نهج برنامجي مُعدّل. ومن شأن حرية الاختيار من ثمانية بين مجالات أنشطة مختلفة أن تجعل الجهات المانحة تغفل تمويل غرض دون آخر. غير أنه ينبغي قدر الإمكان تفادي عقبات أخرى تواجه تنفيذ المشاريع على نحو فعّال، من قبيل تقييدات الشراء التي لا ضرورة لتقييدها.

كان "مجلس المراجعين قد رأي أن هذه القضية لا تتماشى مع ميثاق الأمم المتحدة

قواعد الوكالة تشير صراحة إلى هذه المبادئ المذكورة المعمول بها على نطاق منظومة الأمم المتحدة

لا يمكن قبول عروض كهذه إلا بموافقة مجلس المحافظين

شروط الجهات المانحة تعوق كذلك تنفيذ البرنامج في إطار صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية

شروط الجهات المانحة والافتقار إلى نهج برنامجي يفضيان إلى أوجه قصور في صندوق الأمن النووي

١٧١- وهذه الشروط ليست متناقضة مع لوائح الأمم المتحدة فحسب، بل إنها متناقضة مع معايير الوكالة ذاتها أيضاً. ويبيّن تقرير مراجعة صدر مؤخراً جداً عن مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية مدى تلك التقييدات وتأثيرها على مرونة الوكالة؛ وقد أشار التقرير إلى قبول تلك الشروط بأسرع مما ينبغي، بسبب عدم الاستعداد لرفض أموال معروضة.

١٧٢- وبصرف النظر عن الاعتبارات القانونية، أرى أنه لا يمكن أن يكون في الصالح الأعلى للدول الأعضاء أن تدفع أموالاً ضخمة من المساهمات الطوعية من أجل مشاريع لا يمكن تنفيذها تنفيذاً ملائماً. ويُعدّ تزايد الموارد النقدية في صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية والمُستثمرة بأسعار فائدة متدنية مؤشراً واضحاً على مواجهة صعوبات في عملية التنفيذ. وحيث إن التقييدات المفروضة على استخدام الأموال هي إحدى العقوبات التي تعترض سبيل تنفيذ المشاريع، أشدّد على ضرورة تفادي هذه التقييدات بقدر الإمكان.

١٧٣- ولذلك، أوصي بأن تشجّع الأمانة الدول الأعضاء على أن تضع حدوداً للشروط المفروضة على مساهماتها الطوعية على أن تكون عند الحد الأدنى الضروري وعلى أن ترسي تفاهماً مشتركاً بشأن هذه النقطة في إطار اتفاق نموذجي يمكن أن يشكل المبدأ التوجيهي لاتفاقات مستقبلية. وينبغي أن يتضمن هذا الاتفاق النموذجي أيضاً شكلاً موحداً لتقديم تقارير دورية إلى جميع الجهات المانحة في فترات فاصلة ملائمة.

جيم-٢-٨- تعديل القاعدة المالية ١٠٨-٣

١٧٤- تعمل الأمانة جاهدة في سبيل اجتذاب أموال من جهات أخرى خلاف الجهات المانحة التقليدية وذلك من أجل ضمان الاضطلاع بأنشطة برنامجها في مجال التعاون التقني (والمُمول من مساهمات طوعية خارجة عن الميزانية). وأنا لاحظتُ أن صيغة القاعدة المالية ١٠٨-٣ لا تشمل، عند تطبيقها تطبيقاً صارماً، تلقّي أموال من جهات مانحة مثل المنظمات غير الحكومية، ولذا أوصي بدراسة ما إذا كان يجب تعديل اللوائح/القواعد الموضوعة في هذا الصدد.

١٧٥- وأبدت الأمانة اتفاقها مع هذا الرأي وستتخذ خطوات أولية في سبيل تعديل القاعدة المالية ١٠٨-٣ تبعاً لذلك. وينبغي التدقيق فيما إذا كان من الضروري تعديل مزيد من اللوائح/القواعد.

كشف تقرير صدر مؤخراً عن مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية عن استعداد لقبول هبات مرهونة بشروط مُقيّدة

إنه في صالح الدول الأعضاء ألا تُستثمر أموالها بأسعار فائدة متدنية بل أن تُستغلّ عن طريق تنفيذ المشاريع

أوصي بأن تعقد الدول الأعضاء اتفاقاً نموذجياً يحدّ من الشروط بقدر الممكن

يقتضي قبول أموال من منظمات غير حكومية إدخال تعديل على القواعد المالية

سوف تتصرّف الأمانة تبعاً لذلك

دال- متابعة توصيات المراجعة التي قدمها سلفي في عام ٢٠٠٣

دال-١- الإدارة القائمة على النتائج

١٧٦- في تقرير المراجعة لعام ٢٠٠٢ الوارد في الوثيقة GC(47)/4، شدد سلفي على الميزة القائمة على النتائج وعلى الإدارة بوجه عام. وفي تحليل شامل، جاء ذكر الفرص التي يمكن أن تستفيد منها الوكالة فيما إذا طبقت هذه الأداة الإدارية الحديثة.	تم تنفيذ معظم توصيات سلفي بشأن الإدارة القائمة على النتائج
١٧٧- وقد استجابت الوكالة بسرعة شديدة لذلك وقامت بتنفيذ معظم توصياته في إطار عملياتها الخاصة بالميزنة. وأكد بالفعل في تقرير مراجعته لعام ٢٠٠٣ أن الوكالة قد وضعت خطة عمل لتنفيذ توصياته بالكامل.	
١٧٨- وإنني أؤيد اتباع هذا النهج باعتباره أمراً ذا أهمية بالغة. ولما كانت الوكالة قد اتخذت قراراً يقضي بتطبيق الإدارة القائمة على النتائج، فمن الأهمية الحاسمة تحديد مؤشرات أداء في هذا الصدد والعمل على تقييمها باستمرار. ولا بد لمؤشرات الأداء تلك أن تكون بسيطة بحيث تعكس الحقيقة الواقعة، كما ينبغي أن تكون متوافقة مع غايات البرنامج.	إنني أؤيد اتباع نهج الإدارة القائمة على النتائج
١٧٩- ويلزم أن تكون مؤشرات الأداء منسجمة مع أهداف المنظمة ككل. وقد قامت الوكالة، في إطار وثائق ميزانيتها، بعرض أهدافها فضلاً عن المؤشرات اللازمة لقياس أداء البرامج كل بمفرده. وأوصي بمواصلة تكرار عمليات إعادة تقييم صلاحية مؤشرات الأداء المختارة في كل دورة من دورات البرنامج. أما إذا حدث خلاف ذلك، أي إذا اكتفي بمجرد نقل المؤشرات نفسها من دورة ما إلى الدورة التي تليها، فقد تفقد تلك المؤشرات جدواها.	أوصي بالمواظبة على تحديث مؤشرات الأداء وإعادة تقييم صلاحيتها بانتظام
١٨٠- ومن ضمن فهمي العام للإدارة القائمة على النتائج أنها تتطلب أيضاً أساساً سليماً فيما يخص تمويل المنظمة وتزويدها بالموظفين. وقد تصبح الإدارة القائمة على النتائج لا مغزى لها إذا ما حدث، بعد إجراء تقييم ملائم لمدى الحاجة إلى تنفيذ برنامج ما، أن قامت الدول الأعضاء - نتيجة لقيودها المالية - بتقليص عدد الموظفين اللازمين أو الميزانية اللازمة.	تتطلب الإدارة القائمة على النتائج تمويلاً يُعوّل عليه حال الإقرار بالحاجة إلى أي من الأنشطة

دال-٢- إدارة مشاريع التعاون التقني

١٨١- كان سلفي قد أفاد، في إطار تقرير مراجعته لعام ٢٠٠٣، بالاستنباطات التي خلص إليها في هذا المجال. وقدم عدة توصيات يجري تنفيذها جزئياً في الوقت الحاضر.	متابعة قضايا التعاون التقني
---	-----------------------------

١٨٢- وطلب معاوني من الوكالة أن تقدم إليهم تقريراً عما آلت إليه حالة التوصيات التي قدمها سلفي في التقرير المعنون "حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٣". ومعظم تلك التوصيات إما أنها نفذت أو بصدد التنفيذ.

١٨٣- وما زالت التوصية الداعية إلى النظر في مواعمة دورة برنامج التعاون التقني ودورة برنامج الميزانية العادية (الرجاء الرجوع إلى الفقرتين ٧ و ٤٨ من تقرير عام ٢٠٠٣ - الوثيقة GC(48/9) قيد الدراسة، لا سيما وأن هذه العملية بأكملها جار استعراضها في إدارة التعاون التقني. بيد أنني أكرر توصيتي بضرورة أن تعمل الوكالة على تزامن هاتين الدورتين. وللإطلاع على التفاصيل في هذا الصدد، الرجاء الرجوع إلى الفقرة جيم-١-٢-١ أعلاه.

١٨٤- وكان سلفي قد أوصى بضمان التقليل إلى أدنى حد من الازدواجية بين استعراض منتصف الفترة أو الاستعراض الثنائي السنوات والتقارير السنوية في مجال التعاون التقني (الرجاء الرجوع إلى الفقرتين ٨ و ٥٠). وجادلت الوكالة بأن كلا التقريرين مازالا لازمين، وبخاصة للدول الأعضاء. وأوصى سلفي بأنه إذا كان لا بد من الإبقاء على كلا التقريرين، وجب على الوكالة التأكد من اتساق المعلومات الواردة فيهما. وإنني أؤكد من جديد تلك التوصية الأخيرة.

قامت الوكالة بتنفيذ معظم توصيات سلفي

سبق للمكتب الوطني للمراجعة أن أوصى بمواعمة دورات الميزانية

جادلت الإدارة بوجود حاجة إلى أنواع مختلفة من تقديم التقارير في مجال التعاون التقني. وأوصى بالتقليل إلى أدنى حد من الازدواجية في هذا الصدد

هاء- أمور أخرى

هاء-١- حالات احتيال أو احتمال احتيال

١٨٥- في إطار عملية المراجعة الخارجية، ناقش معاوني مع الإدارة ومع مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية ما إذا كانت قد أجريت أية تحقيقات في حالات احتيال أو احتمال احتيال. وكانت ثمة ثلاث حالات تتعلق بخسائر مالية حدثت من جراء احتيال أبلغت عنها. وأود أن ألفت انتباه الدول الأعضاء إلى النتائج التي تم التوصل إليها بشأن كل منها.

١٨٦- فقد توطأ أحد الموظفين، على مدى عدة سنوات، في التعامل مع متعاقدين في إطار عمليات إجراء مناقصات مزوداً إياهم بمعلومات إضافية. وكانت عاقبة ذلك خسارة لحقت بالوكالة من جراء مفردات مشوبة بعيوب كلفتها ٤٥٠ ٣١ دولاراً أمريكياً. وكان على الوكالة أن تصرف مبلغاً قدره ٢٤٠ ٧٧ دولاراً أمريكياً لإحلال تلك المفردات.

اكتشاف ثلاث حالات احتيال أو احتمال احتيال

احتيال في شراء بضائع أو خدمات

- ١٨٧- وتلقّى موظف آخر إعانة إيجار تبلغ ٤١٤ ٢٥ دولاراً أمريكياً دون توافر أدلة إسنادية كافية. ويُتوقع أن يكون ممكناً استعادة هذا المبلغ.
- ١٨٨- ودأب موظف على عدم تقديم طلب ملتصقاً بالموافقة على إجازة أثناء اضطراره بمهام السفر الرسمي. ويعتقد مكتب الخدمات الإشرافية الداخلية أنه يمكن تسوية ما مجموعه ١٣ يوماً من الإجازات السنوية.
- تجاوز الحد في دفع إعانة إيجار
- الحصول على إجازة دون تقديم طلب

هـ-٢. الخسائر والمبالغ المشطوبة والهبات

- ١٨٩- وفقاً للقاعدة المالية ١٠-٥، قامت الوكالة بالإبلاغ عن فقد ١١ مفردة من أرصدها قيمتها الإجمالية ٥٣٢ ٢٥ دولاراً أمريكياً. وأبلغت بأن جهات التأمين الخاصة بالوكالة قد استعادت جميع هذه المفردات باستثناء حاسوب محمول واحد.
- ١٩٠- وفضلاً عن ذلك، تم شطب مستحقات تبلغ ١٤٩ ٢٦ دولاراً أمريكياً.
- ١٩١- ولم تدفع الوكالة أية هبات في عام ٢٠٠٤.
- فقدت مقتنيات تخص الوكالة قيمتها الإجمالية ٥٣٢ ٢٥ دولاراً أمريكياً إلا أنه تم استعادة معظم هذه القيمة من شركات التأمين

واو- شكر

- ١٩٢- أود أن أسجل تقديري لما وفره مدير عام الوكالة الدولية للطاقة الذرية وإدارتها وموظفوها من تعاون ومساعدة خلال السنة الأولى من تعييني مراجعاً خارجياً للحسابات. وإنني شديد الامتنان لما قدموه من مساعدة خلال عملية المراجعة الخارجية للحسابات برمتها.



(توقيع) نوربارت هاوزو،

نائب رئيس المحكمة الاتحادية لمراجعي الحسابات
ألمانيا
مراجع الحسابات الخارجي

الجزء الثاني

الكشوف

نص رسالة مؤرخة ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٥
موجهة من المدير العام إلى مراجع الحسابات الخارجي

سيدي،

عملاً بالقاعدة ١١-٣(أ) من اللائحة المالية، أتشرف بأن أعرض عليكم حسابات الوكالة الدولية للطاقة الذرية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ التي أوافق عليها بموجب رسالتي هذه. وقد قام مدير شعبة الميزانية والمالية بإعداد الكشوف المالية والتوقيع عليها.

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الاحترام.

(توقيع) محمد البرادعي
المدير العام

كشف الأصول والخصوم وأرصدة الاحتياطيات والصناديق
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

[illegible]

مدیر شعبه المیزانیة والمالية
(التوقيع) غراي. ایدیت

الكشف الثالث

بيان التدفق النقدي
عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبراً عنه بالدولارات الأمريكية)

٢٠٠٣	٢٠٠٤	
		التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية:
١٠ ٦٦٤ ٧٠٢	٣١ ٥٦٠ ٩٧٦	صافي تجاوز (قصور) الإيرادات قياساً على النفقات (الكشف الأول)
(١٧ ٠٨٥ ٥٦١)	٦ ٠٨١ ٠٠٨	(الزيادة) النقص في المساهمات المستحقة
٦ ٥٩٨ ٤٠١	(١ ٥٩٩ ٩١٧)	(الزيادة) النقص في الحسابات المدينة الأخرى
٢٣ ٩٨٨ ١١٤	(١٦ ٩٦٠ ٢٣٠)	الزيادة (النقص) في المساهمات الواردة مقدماً
٥ ٦٥٣ ٢٣٠	(٤٨٠ ٠٢١)	الزيادة (النقص) في الالتزامات غير المصفاة
(٢٠ ٤٥١)	٧٣٠ ٤٧٤	الزيادة (النقص) في الحسابات الدائنة
١٠ ٠١٩ ٩٣٥	٢٣ ٦٢٩ ٦٠٥	الزيادة (النقص) في الخصوم الأخرى
(٣ ٣١٦ ٠٦٩)	(٣ ٠٠٥ ٥٨٢)	ناقص: إيرادات الفوائد
(٤٦٤ ٦٨٩)	(٣٩٥ ٨٢٣)	تسويات سعر صرف العملات
٣٦ ٠٣٧ ٦١٢	٣٩ ٥٦٠ ٤٩٠	صافي الأموال النقدية من الأنشطة التشغيلية
		التدفق النقدي من الأنشطة الاستثمارية والتمويلية:
-	(١ ٠٩٧ ٥٢٩)	الزيادة (النقص) في الاستثمارات المنفقة على المتجر التعاوني
٣ ٣١٦ ٠٦٩	٣ ٠٠٥ ٥٨٢	زائد: إيرادات الفوائد
٤٦٤ ٦٨٩	٣٩٥ ٨٢٣	تسويات سعر صرف العملات
٣ ٧٨٠ ٧٥٨	٢ ٣٠٣ ٨٧٦	صافي الأموال النقدية من الأنشطة الاستثمارية والتمويلية
		التدفق النقدي من مصادر أخرى
٣ ٨٤٣ ٣٨٥	٤ ٦٠٦ ٣٥٢	وفورات بشأن التزامات الفترات السابقة أو مترتبة على إلغاء تلك الالتزامات
٢٢ ١٢٨	٦٥ ٨٠٤	وفورات ناجمة عن أرصدة مخصصات خالصة من الأعباء
(١٨٦ ١٤٢)	(١ ٥٦٥ ٢٩٦)	الزيادة (النقص) مخصص التحسب لعدم تحصيل المساهمات (صندوق التعاون التقني)
٧٥٠ ٠٠٠	-	تحويلات إلى الاحتياطيات
(٤ ١٤٠)	(١ ٤٤٠)	صافي الزيادة (النقص) في صندوق رأس المال العامل
-	١ ٠٩٧ ٥٢٩	صافي الزيادة (النقص) في رأس المال العامل الخاص بالمتجر التجاري
(٢ ٣٣٥ ٨١٦)	(٩٥٣ ٧٧٦)	أموال مستحقة للدول الأعضاء
٢ ٠٨٩ ٤١٥	٣ ٢٤٩ ١٧٣	صافي الأموال النقدية من مصادر أخرى
٤١ ٩٠٧ ٧٨٥	٤٥ ١١٣ ٥٣٩	صافي زيادة (نقص) الودائع النقدية والودائع بأجل
١٢٦ ٢٥٣ ٩٩٦	١٦٨ ١٦١ ٧٨١	الودائع النقدية والودائع بأجل في بداية الفترة
١٦٨ ١٦١ ٧٨١	٢١٣ ٢٧٥ ٣٢٠	مجموع الودائع النقدية والودائع بأجل في نهاية الفترة (الجدول ج ١٢)
		تتألف من:
٥٥ ٨٥٤ ١٥٦	٧١ ٤٦٥ ٩٥٤	مجموعة الصناديق الأولى: صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل
٣٧ ٧٧٩ ٨٨٧	٤٧ ٩٢٥ ٢٦٠	مجموعة الصناديق الثانية: صندوق التعاون التقني
٥٦ ٩٦٣ ٦٦٩	٧٤ ١٨٤ ٢٢٨	مجموعة الصناديق الثالثة: صندوق البرنامج الخارج عن الميزانية
١٦ ٢٨٤ ٥٢٢	١٨ ٤٦٧ ٢٥٤	مجموعة الصناديق الرابعة: صندوق التعاون التقني الخارج عن الميزانية
٧٨ ٧١٩	(٣٤ ٨٤٦)	مجموعة الصناديق الخامسة: برنامج الأمم المتحدة الانمائي (البرنامج الانمائي)
١ ٢٠٠ ٨٢٨	١ ٢٦٧ ٤٧٠	مجموعة الصناديق السادسة: الصناديق الانتمائية والصناديق الاحتياطية
١٦٨ ١٦١ ٧٨١	٢١٣ ٢٧٥ ٣٢٠	

(توقيع) غراي أ. إيديت
مدير شعبة الميزانية والمالية

الكشف الرابع

كشف مخصصات الميزانية العادية عن الفترة المنتهية
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبّر عنها بالولايات الأمريكية)

الرصيد	مخصصات غير مصدرة	المخصصات المعدلة				المعدلة المخصصات	وصف البرنامج الرئيسي
		المجموع	المصفاة بـشأن الخدمات المشتركة وأنشطة المختبرات	الالتزامات غير المصدرة	المنفقات		
-	٥٥٤ ١٨٩	٢٦ ٠٠١ ٨١١	٢٩٤ ٣١٣	١ ٥٩٩ ٤٦١	٢٤ ١٠٨ ٠٣٧	٢٦ ٥٥٦ ٠٠٠	١- القوى النووية ودورة الوقود النووي والعلوم النووية ^(١)
-	٦١٣ ١٢٣	٣١ ٧٨٠ ٨٧٧	٦٦٠ ٦٣٥	٤ ١٣٦ ٨٩٩	٢٦ ٩٨٣ ٣٤٣	٣٢ ٣٩٤ ٠٠٠	٢- استخدام التقنيات النووية لأغراض التنمية وحماية البيئة ^(١)
-	٨٦٢ ٢٢٧	٢٤ ٠٢٠ ٧٧٣	٢٠٤ ٩٨٦	٩٢٥ ٠٢٣	٢٢ ٨٩٠ ٧٦٤	٢٤ ٨٨٣ ٠٠٠	٣- الأمن والامن النوويان ^(١)
-	٩ ٠٠٦ ٩١٩	١٠٤ ٩٣٠ ٠٨١	٨٨٥ ٢٧٤	١١ ٥٣٥ ٧٣٢	٩٢ ٥٠٩ ٠٧٥	١١٣ ٩٣٧ ٠٠٠	٤- التحقق النووي ^(١)
-	١ ٣٢٥ ٧٩٩	١٩ ٦٧٢ ٢٠١	١ ١٣٣ ٢٠٣	٦١٧ ٦٧٩	١٧ ٩٢١ ٣١٩	٢٠ ٩٩٨ ٠٠٠	٥- خدمات دعم المعلومات ^(١)
-	١ ٠٧٤ ١٧٢	١٦ ٦٨٣ ٨٢٨	٤١ ٦٨٥	١٠١ ٩٦٤	١٦ ٥٤٠ ١٧٩	١٧ ٧٥٨ ٠٠٠	٦- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية ^(١)
-	١ ١٦٥ ٠٦٠	٥٧ ٩٩٩ ٩٤٠	٥٥١ ٣٤٧	٢ ٤٤٨ ١١٨	٥٥ ٠٠٠ ٤٧٥	٥٩ ١٦٥ ٠٠٠	٧- السياسات والإدارة العامة ^(١)
-	٥ ١٥٦ ١٦٥	٣٣٨ ٨٣٥	٥٣ ٢٢٩	٢٣٨ ٦٢٣	٤٦ ٩٨٣	٥ ٤٩٥ ٠٠٠	اعتماد تكميلي (ب)
-	١٩ ٧٥٧ ٦٥٤	٢٨١ ٤٢٨ ٣٤٦	٣ ٨٢٤ ٦٧٢	٢١ ٦٠٣ ٤٩٩	٢٥٦ ٠٠٠ ١٧٥	٣٠١ ١٨٦ ٠٠٠	ميزانية المخصصات
٦١٣ ٨٥٧	-	٢ ٥٤١ ١٤٣	٣٠ ٥٥٦	-	٢ ٥١١ ٠٨٧	٣ ١٥٥ ٠٠٠	٨- تكاليف الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد ^(١)
٦١٣ ٨٥٧	١٩ ٧٥٧ ٦٥٤	٢٨٣ ٩٦٩ ٤٨٩	٣ ٨٥٤ ٧٢٨	٢١ ٦٠٣ ٤٩٩	٢٥٨ ٥١١ ٢٦٢	٣٠٤ ٣٤١ ٠٠٠	المجموع

(أ) ملحق القرار GC(47)/B
(ب) القرار GC(48)/B .

(توقيع) غراي أيبينيت
مدير شعبة الميزانية والمالية

الكشف الرابع (تكميلي)

كشف أرصدة مخصصة ٢٠٠٢ الخالصة من الأعباء عن الفترة المنتهية
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

الرصيد	لإنفاق			أرصدة المخصصات المُرَكَّبة الخالصة من الأعباء	وصف البرنامج الرئيسي
	المجموع	الالتزامات غير المصفاة	المنفقات		
٥٥	٤٥٠١٤	-	٤٥٠١٤	٤٥٠٦٩	١- القوى النووية ودورة الوقود والعلوم النووية
١٣٩	٤٦٦٩	-	٤٦٦٩	٤٨٠٨	٢- استخدام التقنيات النووية لأغراض التنمية وحماية البيئة
-	-	-	-	-	٣- الأمن والأمن النوويان
٣٨٢١	٣٧٠٣٣٤	-	٣٧٠٣٣٤	٣٧٤١٥٥	٤- التحقق النووي
-	-	-	-	-	٥- خدمات دعم المعلومات
-	-	-	-	-	٦- إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية
٦١٧٨٩	٩٣٥٨٩٥	-	٩٣٥٨٩٥	٩٩٧٦٨٤	٧- السياسات والإدارة العامة
٦٥٨٠٤	١٣٥٥٩١٢	-	١٣٥٥٩١٢	١٤٢١٧١٦	المجموع

(توقيع) غراي أ. إيديت
مدير شعبة الميزانية والمالية

الجزء الثالث

الجداول

صندوق الميزانية العادية
حالة الاشتراكات في الميزانية العادية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبّر عنها بالولايات الأمريكية)

الدولة العضو	٢٠٠٤				
	إجمالي المستحققات بمقدّم والأرصدة الدائنة (ج) بمقدّم والأرصدة الدائنة (د)	المستحققات	المستحققات والأرصدة الدائنة في السنين السابقة (ب)	المستحققات بمقدّم والأرصدة الدائنة (ب)	النسبة المقررة عنها
الاتحاد الروسي	-	-	-	٣٤٦٠.١٧١	٢٤٨٨٩
إثيوبيا	-	-	-	٨٧٤٥	٨٧٤٥
أذربيجان	-	٩٥٠.٧	-	٢٣٦	٩٧٤٣
الأرجنتين	-	٤٨٢٦.٤٤٣	٢٥٧٠.١٤٢	-	٢٢٥٦.٣٠١
الأردن	-	-	-	١٧٦٩١	١١٦
أرمينيا	-	١٣٥٦٢٩	٤١١٥٣	٤٤٧١	-
إريتريا	٢٤٠٠	-	٤٢٩٢	٢٢٧٣	-
أستراليا	-	-	-	٦٩٦٣.١٠٢	٦٣٢٦٥
أستراليا	-	-	-	٤٧٢٥.٠٢٢	٣٦٣٧٥
إستونيا	٢٩٨٢٦	-	-	١٩٦٨١	١٩٦٨١
إسرائيل	-	-	-	١٢٢٢.١١٦	٧٤١١
أفغانستان	-	١١٣٢٩٥	١٢٣٢٧٧	٢٢١٢	-
إكوادور	-	١٦٣.٠٤٥	١٠٤٣١٣	-	-
ألبانيا	-	-	٦٤٨١	٦٨٢٤	-
ألمانيا	٦٢١٠.٦	-	-	٢٧٨٩٣.٦٧٦	٢٣٧٥٩٤
الإمارات العربية المتحدة	-	٦٢٤.٢٤٦	-	-	٦٣٣٢
إندونيسيا	-	-	٤٢٠.٩٤٩	٤٦٣.٤١٤	١٣٧٦
أنغولا	٢٢٢٠	-	-	٤٤١٠	١٨٥
أوروغواي	-	٤٨٣.٩٥٣	٢٩٧.٩٦٨	-	-
أوزبكستان	-	٣٤٩.٣٦٦	٣٢٤.٨٩٥	-	-
أوغندا	-	١٩٧.٣٦١	١٨٥.١٢٥	-	-
أوكرانيا	-	-	-	٩٠.٨٣٦	٢١٥٦٢
إيران (جمهورية الإسلامية)	٣٦٦٨	٣.٠٦٨	٤٧٣.٥٩٨	٦١٨.٧١٦	-
أيرلندا	-	-	-	٨٤٩.٧٣٨	٥٦٠٠
إيسلندا	-	-	-	٩٠.٢٤٨	٩٠.٢٤٨

الدولة العضو	٢٠٠٤				السنوات السابقة	
	إجمالي المدفوعات	المدفوعات والمستحقات	المستحقات	النسبة المقررة عليها	رصيد دائن ^(١)	المجموع
مقدماً والأرصدة الدائنة ^(٥)	بسر ٠,٧٣٧ يورو	بسر ٠,٧٣٧ يورو	بسر ٠,٧٣٧ يورو	بسر ٠,٧٣٧ يورو	بسر ٠,٧٣٧ يورو	بسر ٠,٧٣٧ يورو
إيطاليا	-	-	-	١٤ ٧١٩ ٢٣٥	٥٧ ٩٢٩	١٤ ٧١٩ ٢٣٥
باراغواي	-	١٨٩ ٥٩٧	١٥٢ ٨٨٩	٣٦ ٧٠٨	-	٣٦ ٧٠٨
باكستان	-	-	-	١٣١ ٧٨٦	١٠٩٠	١٣١ ٧٨٦
البرازيل	-	١٣ ٦٦٦ ٥٣٣	٨١٠ ٤٠٨٨	٥٥٦٢ ٤٤٥	-	٥٥٦٢ ٤٤٥
البرتغال	-	-	-	٩٧٨ ٧٧٩	٤٢ ١٨٢	٩٧٨ ٧٧٩
بلجيكا	-	-	-	٣ ٢٧٤ ٦١٤	٢٦ ٩٥٥	٣ ٢٧٤ ٦١٤
بلغاريا	٣ ٩٧ ٦٩	-	-	٢٧ ٢٦٨	٢٠٩	٢٧ ٢٦٨
بنغلاديش	-	-	-	٢٠ ٤٤٨	١٨٥	٢٠ ٤٤٨
بنما	-	٢٦ ٠٧٥	-	١٤ ٣٥٠	٣٥٨	٤٠ ٤٢٥
بنن	-	٤٩٥	-	٣ ٨٥٧	١٨	٤ ٣٧٠
بوتسوانا	١٧ ٦١٤	-	١٨ ٤٣١	١٩ ٩١٥	-	١٩ ٩١٥
بوركنينا فاسو	-	١٠ ١٨٨	٥ ٢٩٢	٤ ٨٩٦	-	٤ ٨٩٦
البوسنة والهرسك	٧٣٥	-	-	٨ ٧٣٨	١٠١	٨ ٧٣٨
بولندا	-	-	-	٨١٦ ٥١٨	-	٨١٦ ٥١٨
بوليفيا	-	٣٨ ١٠٠	١٨ ٥٢٢	١٩ ٥٧٨	-	١٩ ٥٧٨
بورو	-	٧١٧ ٨٦٧	٤٤٣ ٧٨٣	٢٧٤ ٠٨٤	-	٢٧٤ ٠٨٤
بيلاروس	-	-	-	٣٩ ١٣٣	١٧ ٠٦٩	٣٩ ١٣٣
تايلند	-	-	-	٦٣٨ ٨٣٢	-	٦٣٨ ٨٣٢
تركيا	٣ ٢١٤	-	-	٩٣٣ ٧٨٠	-	٩٣٣ ٧٨٠
تونس	-	-	-	٦٤ ١٢٣	٥١٠	٦٤ ١٢٣
جامايكا	-	٢٧ ٥٠٢	١٨ ٢٧٨	٩ ٧٨٩	-	٩ ٧٨٩
الجزائر	-	-	-	١٥٥ ٠٥٦	٢ ٠٥٤	١٥٥ ٠٥٦
جزر مارشال	٣ ٠١٢	-	-	٢ ١٦٦	٢ ١٦٦	٢ ١٦٦
الجمهورية العربية الليبية	-	١١٥ ٤١١	-	١١٥ ٤١١	٤٥٩	١٥١ ٩٧١
جمهورية أفريقيا الوسطى	-	٨ ٦٢٧	٦ ١٨١	٢ ٤٤٦	-	٢ ٤٤٦

الجدول ج ١٠ (تابع)

الدولة العضو	٢٠٠٤				
	السنوات السابقة		المستحققات بسر ٠,٧٣٧ يورو	النسبة المقررة عنها	رصيد دائن ^(١)
	إجمالي المستحققات بسر ٠,٧٣٧ يورو	المستحققات والأرصدة الدائنة في ٢٠٠٤ (ب-)			
الجمهورية التشيكية الجمهورية الدومينيكية الجمهورية العربية السورية جمهورية الكونغو الديمقراطية جمهورية تنزانيا المتحدة	-	-	-	٤٣٦ ١٨٦	-
	-	٧١١ ٥٤٢	٥٣ ٨٣٨	-	-
	-	-	-	١٦٦ ٦٩٦	١٣٦٢
	-	١٩٤ ٦٢٩	٩ ٧٨٩	-	-
	١٦١	-	-	٨٨٧٣	٤٦
جمهورية كوريا جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا جمهورية مولدوفا جنوب أفريقيا جورجيا	-	-	-	٤ ٢٢٠ ٤٠٩	٣٢ ٣٢٣
	-	-	-	١٣ ٢٧٥	-
	-	٣٦٤ ٣٠٣	٤ ٨٩٦	-	-
	١ ٥٩٨	-	-	٨٧٤ ٥٨٩	٧ ٠٨٤
	-	٨٢٩ ٤٥٩	١٢ ٢٣٦	-	-
الدانمرك رومانيا زامبيا زيمبابوي سري لانكا	-	-	-	٢ ١٧٤ ٦٤١	١٦ ٩٥٠
	-	-	-	١٢٣ ٥٢٢	١ ٦٠٥
	٤٦٠	-	-	٤ ٤٢٢	٤٦
	-	٣٥ ٤٩٥	١٩ ٥٧٨	-	-
	٣٠ ٦٨٤	-	٣٠ ٦٨٤	٥ ٨٧٠	١٠٨
السلفادور سلوفاكيا سلوفينيا سنغافورة السنغال	-	٢٤٨ ٨٦٤	٤١ ٦٠٣	-	-
	-	-	-	٩٧ ٣٥٧	٩٢٣
	-	-	-	٢٣٣ ٨٠٤	١ ٤١٤
	-	-	-	١٠ ٤٨ ٣٨٤	٣ ٩٣١
	-	-	-	١١ ٢٩٢	-
السودان السويد سويسرا سيراليون سنشيل	-	٢٢ ٩٤٢	١٤ ٦٨٢	-	-
	-	-	-	٢ ٩٨٠ ٦١١	٢٦ ٣٥٢
	-	-	-	٣ ٦٨٥ ٣١٨	٢٧ ٩٥٥
	-	١٥٢ ٦١٨	٢ ٤٤٦	-	-
	-	٩ ٥٨٣	٤ ٦٨٧	-	-

الجدول ج ١٠ (تابع)

الدولة العضو	٢٠٠٤				السنوات السابقة	
	المبالغ المدفوعة مقدماً والأرصدة الدائنة(٥)	إجمالي المستحققات	المستحققات و الأرصدة الدائنة في ٢٠٠٤ (ب-٦)	المستحققات بسعر ٠,٧٣٧ يورو	النسبة المقررة عنها	رصيد دائن ^(١)
شيلي	-	٤٥٥ ٤٢٠	-	١١١ ٢٦٤	٤٥٥ ٤٢٠	١ ٣٥٨
صربيا والجبل الأسود	-	-	-	-	-	٤٨٧
الصين	-	-	-	-	-	١٩ ٩٣٦
طاجيكستان	-	٣٠٥	-	٨٧٣١	٣٠٥	٩
العراق	-	٢ ٥٤٣ ٣٥٥	٢ ٢٢٧ ٦٦٨	-	٣١٥ ٦٨٧	-
غابون	-	٤٥٧ ٢١٤	٤٢٥ ٤٠٠	٦٣٠ ٩٨	٣١١ ٤	-
غانا	-	٤٦ ٤٦٦	١١ ٢٣٠	٣٦	١٢ ٢٣٦	-
غواتيمالا	-	١٧٦ ١٩١	١١٥ ٥٦٤	١٣٠ ٣٦	٦٣ ٦٢٧	-
فرنسا	-	-	-	-	-	١٨ ٧٨٢ ٢٠١
الفلبين	-	٢٤٢ ٩٤٦	١١ ٤٦٨	٤٣ ٧٢٧	٢٣٢ ٤٨١	-
فنزويلا	-	٤٨٢ ٩٥٠	-	١ ٣٨ ٨٢١	٤٨٢ ٩٥٠	-
فنلندا	٧٧٧ ٤	-	-	-	-	١٣ ٢٦٩
فييت نام	-	-	-	-	-	-
قبرص	-	-	-	-	-	٦٧٢
قطر	-	١٠٧ ٩٦٢	٢ ٦٥٨	٦٨ ٧٦٥	١٠٥ ٢٨٤	-
قيرغيزستان	-	٤ ٧٩١	٢ ٣٤٥	-	٢ ٤٤٦	-
كازاخستان	-	٢٨٩ ٤٨١	٢٨٩ ٤٨١	٣٣٠ ٢٥٠	-	-
الكاميرون	-	٤٠ ٤٩٤	١٨ ٤٦٩	-	٢٢٠ ٢٥	-
الكرسي الرسولي	٣ ٢٧٣	-	-	-	-	٢٩٠٧
كرواتيا	-	-	-	-	-	٥٥٦
كندا	٩ ١٨١ ٥١٥	-	-	-	-	٧٠ ٨٢ ٤٩٧
كوبا	-	١٩ ٦٨١	٦٨ ٣٩٥	٤٣ ٣٦٤	٧٠ ٩٦٩	-
كوت ديفوار	-	١١١ ٣٠٧	٨٦ ٢٨٢	-	٢٢٠ ٢٥	-
كوستاريكا	-	٢١٠ ١٠٦	١٦٣ ٦٠٩	١٥١	٤٦ ٤٩٧	-
كولومبيا	-	٨٩٠ ٠٤٨	٤٢٢ ٦٦٣	٢٧٢ ٣٢٩	٤٦٧ ٤١١	-

الجدول ج ١ (أ) (تابع)

الدولة العضو	٢٠٠٤				
	السنوات السابقة		٢٠٠٤		
	إجمالي المستحقات	المدفوعات والأرصدة الدائنة في (ب) ٢٠٠٤	المستحقات	بسر ٠٧٣٧ يورو	النسبة المقررة عنها
نيجيريا	-	١٥٩.٦٧	-	-	١٥٩.٦٧
نيكاراغوا	-	١ ٦٦٩	-	٧٢٢	٢ ٣٩١
نيوزيلندا	٧١٧ ٧٠٢	-	-	٦٧٣ ١٩٥	٦٧٣ ١٩٥
هايتي	-	٣١٨.٩٧	٥ ٢٧١	-	٤ ٨٩٦
الهند	-	-	-	٧٣٢ ٦٨٣	٧٣٨ ٥٣٨
هندوراس	-	١٢ ٢٣٦	-	-	١٢ ٢٣٦
هنغاريا	٣٠٠.٧٥٣	-	٢٤٦ ٩٣٣	-	٢٤٦ ٩٣٣
هولندا	-	-	-	٥ ٠٤٨ ٦٥١	٥ ٠٤٨ ٦٥١
الولايات المتحدة الأمريكية	-	١٥ ٣٨٩ ٢١٨	١٥ ٣٨٩ ٢١٨	٦٤ ٥٩٢ ٣٨١	٨٠ ٢١٣ ٥٧٣
اليابان	-	-	-	٥٣ ٩٥١ ٧٠٦	٥٤ ٤٥٢ ٧٠٦
اليمن	-	١ ٨٧١	-	١١ ٥٣٤	١٣ ٤٠٥
اليونان	-	-	-	١ ١٣٤ ٥٣٢	١ ١٣٤ ٥٣٢
المجموع الفرعي	١٢ ٦٥٥ ٥٤٣	٤٩ ٣٣٥ ٠١٥	١٩ ٤٥٧ ٥٤٨	٢٣٨ ٥٥٨ ٤٥٧	٢٩٥ ٢٢٥ ٦٩٦
أعضاء سابقون:					
كمبوديا (٤)	-	٢٥٩ ٩٤٩	٢٥٩ ٩٤٩	-	-
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (٤)	-	١٥٢ ١٦١	١٥٢ ١٦١	-	-
يوغوسلافيا	-	٢ ٧١٨ ١٤٦	٢ ٧١٨ ١٤٦	-	-
المجموع الفرعي	-	٣ ١٣٠ ٢٥٦	٣ ١٣٠ ٢٥٦	-	-
المجموع الإجمالي	١٢ ٦٥٥ ٥٤٣	٥٢ ٤٦٥ ٢٧١	٢٢ ٥٨٧ ٨٠٤	٢٣٨ ٥٥٨ ٤٥٧	٢٩٥ ٢٢٥ ٦٩٦

- (أ) تشمل هذه المبالغ الأموال المدفوعة مقدماً من الاشتراكات في الميزانية العادية لعام ٢٠٠٤ (٨٦٨ ٥٦٦ ٢٥ دولاراً) وأرصدة الفائض الدائنة (٢٠٤ ٥٥٧ ١ دولاراً) والأرصدة الدائنة لصندوق رأس المال العامل (٢٠٤ ٥٥٧ ١ دولاراً) والأرصدة الدائنة لصندوق رأس المال العامل (٣٤ ٩٢٠ دولاراً).
- (ب) تشمل هذه المبالغ المدفوعات الواردة خلال ٢٠٠٤ (٧٣١ ٢٧٧ ٣٨ دولاراً) وأرصدة الفائض النقدي الدائنة (٩٧٨ ٨٦ دولاراً) والأرصدة الدائنة لصندوق رأس المال العامل (٩٢٠ ٣٤ دولاراً).
- (ج) تشمل هذه المبالغ الأموال المدفوعة مقدماً من الاشتراكات في الميزانية العادية لعام ٢٠٠٥.
- (د) انسحبت كمبوديا من عضوية الوكالة في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٣.
- (هـ) انسحبت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من الوكالة في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤.
- (و) عقب الموافقة على انضمام جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، لم تعد يوغوسلافيا السابقة دولة عضواً.

الجدول ج ١ ب

حالة المساهمات في الأنصبة التكميلية في ميزانية ٢٠٠٤ العادية
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبرا عنها بالدولارات الأمريكية)

الدولة العضو	(أ) النسبة المقررة عنها	(ب) رصيد دائن	المدفوعات	المجموع	المستحقات المعلقة بمصر ٧٣٧ ر.و يورو
الاتحاد الروسي	٦٧ ٥٩٢	١٠ ٥٦٨	-	١٠ ٥٦٨	٥٧ ٠٢٤
إثيوبيا	٢٣٩	٢٧	-	٢٧	٢١٢
أذربيجان	٢٤٢	-	-	-	٢٤٢
الأرجنتين	٥٥ ٧٠٨	-	-	-	٥٥ ٧٠٨
الأردن	٤٧٦	٥٤	-	٥٤	٤٢٢
أرمينيا	١٢١	-	-	-	١٢١
إريتريا	٥٦	٩	٤٧	٥٦	-
أسبانيا	١٤١ ٨٦١	٢٢ ٣١٤	-	٢٢ ٣١٤	١١٩ ٥٤٧
أستراليا	٩١ ٦٣٣	١٤ ٤٠٨	-	١٤ ٤٠٨	٧٧ ٢٢٥
إستونيا	٥٢٦	٦٣	٤٦٣	٥٢٦	-
إسرائيل	٢٣ ٦٥٠	-	٣ ٢٣٩	٣ ٢٣٩	٢٠ ٤١١
أفغانستان	٦١	-	-	-	٦١
إكـوادور	١ ٤٥٠	-	-	-	١ ٤٥٠
ألبانيا	١٧٩	١٨	-	١٨	١٦١
ألمانيا	٥٢١ ٤١٧	٨٦ ٥٤٠	٤٣٤ ٨٧٧	٥٢١ ٤١٧	-
الإمارات العربية المتحدة	١١ ٦٠١	-	-	-	١١ ٦٠١
إندونيسيا	١١ ٤٨٠	-	١ ٥٥١	١ ٥٥١	٩ ٩٢٩
أنغولا	١١٢	١٨	٩٤	١١٢	-
أوروغواي	٤ ٥٩٢	-	-	-	٤ ٥٩٢
أوزبكستان	٦٠٤	-	-	-	٦٠٤
أو غندا	٣٠٣	-	-	-	٣٠٣
أوكرانيا	٢ ٩٧٦	٣٦٠	-	٣٦٠	٢ ٦١٦
جمهورية إيران الإسلامية	١٥ ٦٤٩	-	-	-	١٥ ٦٤٩
أيرلندا	١٥ ٧١٤	٢ ٦٠٨	١٣ ١٠٦	١٣ ١٠٦	-
أيسلندا	١ ٨٣٦	٢٨٨	-	٢٨٨	١ ٥٤٨
إيطاليا	٢٨٥ ٣٢٢	٤٤ ٨٨٠	-	٤٤ ٨٨٠	٢٤٠ ٤٤٢
باراغواي	٩٠٦	-	-	-	٩٠٦
باكستان	٣ ٤٥٢	٤١٤	-	٤١٤	٣ ٠٣٨
البرازيل	١٣٧ ٣٣٦	-	-	-	١٣٧ ٣٣٦
البرتغال	٢٦ ١١٩	٣ ١٨٤	-	٣ ١٨٤	٢٢ ٩٣٥
بلجيكا	٦٣ ٦١٦	١٠ ٠٠١	-	١٠ ٠٠١	٥٣ ٦١٥
بلغاريا	٦٩٩	٩٠	٦٠٩	٦٩٩	-
بنغلاديش	٥٣٧	٦٣	-	٦٣	٤٧٤
بنما	١ ٠٢٧	-	-	-	١ ٠٢٧
بنن	١٢١	-	-	-	١٢١
بوتسوانا	٤٨٢	٤٨٢	-	٤٨٢	-
بور كينا فاصو	١٢١	-	-	-	١٢١
البوسنة والهرسك	٢٢٦	١١٢	-	١١٢	١١٤
بولندا	٢١ ٣٨٢	٢ ٤١٩	-	٢ ٤١٩	١٨ ٩٦٣
بوليفيا	٤٨٣	-	-	-	٤٨٣
بيرو	٦ ٧٦٧	-	-	-	٦ ٧٦٧
بيلاروس	١ ٠٧٢	١٢٦	-	١٢٦	٩٤٦
تاييلند	١٦ ٦٧٨	١ ٨٨٠	-	١ ٨٨٠	١٤ ٧٩٨
تركيا	٢٣ ٤٩٠	٣ ٠٤٠	٢٠ ٤٥٠	٢٣ ٤٩٠	-
تونس	١ ٦٦٦	٦٦٩	-	٦٦٩	٩٩٧

الجدول ج ١ ب (تابع)

الدولة العضو	(أ) النسبة المقررة عنها	(ب) رصيد دائن	المدفوعات	المجموع	المستحقات المتعلقة بسعر ٧٣٧ ر. يورو
جامايكا	٢٤٢	-	-	-	٢٤٢
الجزائر	٤٠٢١	-	٤١٩	٤١٩	٣٦٠٢
جزر مارشال	٥٩	٩	-	٩	٥٠
الجمهورية العربية الليبية	٣٨٦٧	-	-	-	٣٨٦٧
جمهورية أفريقيا الوسطى	٦١	-	-	-	٦١
جمهورية تنزانيا المتحدة	٢٣٩	٢٧	-	٢٧	٢١٢
الجمهورية التشيكية	١١٤٩٦	١٢٩٥	-	١٢٩٥	١٠٢٠١
الجمهورية الدومينيكية	١٣٣٠	-	-	-	١٣٣٠
الجمهورية العربية السورية	٤٥٢٠	٥٥٨	-	٥٥٨	٣٩٦٢
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٢٤٢	-	-	-	٢٤٢
جمهورية قبرغيز	٦١	-	-	-	٦١
جمهورية كوريا	١٠٦٠٤٥	-	١٢٨١٠	١٢٨١٠	٩٣٢٣٥
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	٣٥٧	٤٥	-	٤٥	٣١٢
جمهورية مولدوفا	١٢١	-	-	-	١٢١
جنوب أفريقيا	٢٣٠٠٦	٣٦٨٨	-	٣٦٨٨	١٩٣١٨
جورجيا	٣٠٣	-	-	-	٣٠٣
الدانمرك	٤٢١٧٣	٦٦٣٨	-	٦٦٣٨	٣٥٥٣٥
رومانيا	٣٣٠٠	-	٣٥٨	٣٥٨	٢٩٤٢
زامبيا	١١٨	١٨	-	١٨	١٠٠
زيمبابوي	٤٨٣	-	-	-	٤٨٣
سري لانكا	٩٠٦	-	-	-	٩٠٦
السلفادور	١٠٢٧	-	-	-	١٠٢٧
سلوفاكيا	٢٤٢٢	-	٢٤٢٢	٢٤٢٢	-
سلوفينيا	٤٥٦٢	٧١٠	-	٧١٠	٣٨٥٢
سنغافورة	٢٢٢٠٥	٣٠٧٦	-	٣٠٧٦	١٩١٢٩
السنغال	٢٩٨	٣٦	-	٣٦	٢٦٢
السودان	٣٦٢	-	-	-	٣٦٢
السويد	٥٢٨٠٩	٩١٠٢	-	٩١٠٢	٤٨٧٠٧
سويسرا	٧١٧٩٨	١١٢٢٤	-	١١٢٢٤	٦٠٥٧٤
سيراليون	٦١	-	-	-	٦١
سيشيل	١٢١	-	-	-	١٢١
شيلي	١٢٢٠٥	-	-	-	١٢٢٠٥
صربيا والجبل الأسود	١١٢٩	١٤٤	-	١٤٤	٩٨٥
الصين	٨٦٦٨٧	١٠٥٥٠	-	١٠٥٥٠	٧٦١٣٧
طاجيكستان	٦١	-	-	-	٦١
العراق	٧٧٩٤	-	-	-	٧٧٩٤
غابون	٧٨٦	-	-	-	٧٨٦
غانا	٣٠٣	-	-	-	٣٠٣
غواتيمالا	١٥٧١	-	-	-	١٥٧١
فرنسا	٣٦٤٢٨١	٥٧٢٧٤	-	٥٧٢٧٤	٣٠٧٠٠٧
الفلبين	٥٧٣٩	-	-	-	٥٧٣٩
فنزويلا	١١٩٦٣	-	-	-	١١٩٦٣
فنلندا	٢٧٨٣٥	٤٦٢٣	٢٣٢١٢	٢٣٢١٢	-
فيت نام	٨٩٤	٩٩	-	٩٩	٧٩٥
قبرص	٢١٣٧	٢٩٧	-	٢٩٧	١٨٤٠

الجدول ج ١ ب (تابع)

الدولة العضو	(أ) النسبة المقررة عنها	(ب) رصيد دائن	المدفوعات	المجموع	المستحقات المتعلقة بمسعر ٧٣٧ ر.و يورو
قطر	١٩٣٤	-	-	-	١٩٣٤
كازاخستان	١٦٠٥	١٩٨	-	١٩٨	١٤٠٧
الكاميرون	٥٤٤	-	-	-	٥٤٤
الكرسي الرسولي	٥٦	٩	٤٧	٥٦	-
كرواتيا	٢٢٠٢	٢٧٠	-	٢٧٠	١٩٣٢
كندا	١٤١٣٧٥	٢٢٦٥٦	١١٨٧١٩	١٤١٣٧٥	-
كوبا	١٧٥٢	-	-	-	١٧٥٢
كويت ديفوار	٥٤٤	-	-	-	٥٤٤
كوستاريكا	١١٤٨	-	-	-	١١٤٨
كولومبيا	١١٥٤٠	-	-	-	١١٥٤٠
الكويت	٨٠٣٦	٤١٣٠	-	٤١٣٠	٣٩٠٦
كينيا	٤٨٣	-	-	-	٤٨٣
لاتفيا	٥٣٧	٦٣	-	٦٣	٤٧٤
لبنان	٦٤٣	١٧٥	-	١٧٥	٤٦٨
لختنشتاين	٣٥٥	٥٤	-	٥٤	٣٠١
لكسمبورغ	٤٥٠٢	٧٠١	-	٧٠١	٣٨٠١
ليبيريا	٦١	-	-	-	٦١
ليتوانيا	٩٦٦	-	-	-	٩٦٦
مالطا	٧٨٧	٩٩	٦٨٨	٧٨٧	-
مالسي	٩٣	٩٣	-	٩٣	-
ماليزيا	١٢٨٧٧	٤٦٨٣	-	٤٦٨٣	٨١٩٤
مدغشقر	١٨٢	-	-	-	١٨٢
مصر	٤٦٤١	-	٥١١	-	٤١٣٠
المغرب	٢٥٣٧	-	-	-	٢٥٣٧
المكسيك	٦٢٤١٤	-	-	-	٦٢٤١٤
المملكة العربية السعودية	٣١٣٥٤	٣٨١٣	-	٣٨١٣	٢٧٥٤١
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٣١١٨٥٨	٤٩٠٤٤	-	٤٩٠٤٤	٢٦٢٨١٤
منغوليا	٦١	-	-	-	٦١
موريشيوس	٥٨٣	٧٢	٥١١	-	-
موناكو	٢٣٧	٣٦	-	٣٦	٢٠١
ميانمار	٥٤٤	-	-	-	٥٤٤
ناميبيا	٣٩٤	٥٤	٣٤٠	-	-
النرويج	٣٥٦٧٦	٥٧٢٩	٢٩٩٤٧	٣٥٦٧٦	-
النمسا	٥٣٣٦٩	٨٣٩١	-	٨٣٩١	٤٤٩٧٨
النيجر	٦١	-	-	-	٦١
نيجيريا	٣٩٢٧	-	-	-	٣٩٢٧
نيكاراغوا	٦١	-	-	-	٦١
نيوزيلندا	١٣٣٠٦	٢١٣٢	١١١٧٤	١٣٣٠٦	-
هايتي	١٢١	-	-	-	١٢١
الهند	١٩٢٧٨	٢٣٤٧	-	٢٣٤٧	١٦٩٣١
هندوراس	٣٠٣	-	-	-	٣٠٣
هنغاريا	٦٦٤٨	٨٢٧	٥٨٢١	٦٦٤٨	-
هولندا	٩٧٩١٣	١٥٣٨٩	-	١٥٣٨٩	٨٢٥٢٤
الولايات المتحدة الأمريكية	١٥١٠٥١٦	-	-	-	١٥١٠٥١٦
اليابان	١٠٩٩٤١٣	١٧٢٩١٠	-	١٧٢٩١٠	٩٢٦٥٠٣
اليمن	٣٦٢	-	-	-	٣٦٢
اليونان	٣٠٥٢٣	٣٧٠٥	-	٣٧٠٥	٢٦٨١٨
المجموع	٥٩٢٦٩٠٢	٦١١٦٢٨	٦٨١٤١٥	١٢٩٣٠٤٣	٤٦٣٣٨٥٩

(أ) مُعاد تقييمها من اليورو إلى الدولار باستخدام أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة عند تلقي المساهمات.

(ب) تشمل هذه المبالغ الأموال المدفوعة مسبقاً (٧٩٢٥ دولاراً) وأرصدة الفائض النقدي الدائنة (٦٠٣٧٠٣ دولارات).

الجدول ج ٢

حالة صندوق رأس المال العامل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

٢٠٠٣	٢٠٠٤	
١٧ ٩٧٠ ١٣٢	١٧ ٩٨٨ ٠٢٦	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير
		المقبوضات (المبالغ المسددة)
١٧ ٨٩٤	٧١ ٤٣٥	من الدول الأعضاء
١٧ ٩٨٨ ٠٢٦	١٨ ٠٥٩ ٤٦١	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
١٨ ٠٠٠ ٠٠٠	١٨ ٠٠٠ ٠٠٠	المستوى المقرر
١ ٤٤٠	-	يضاف: زيادة صافية نتيجة للاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء الجدد
١٨ ٠٠١ ٤٤٠	١٨ ٠٠٠ ٠٠٠	المجموع (الكشف الثاني/الجدول ج ٣)
٩ ٧٣٤	٦٦ ٨٢٤	يضاف: اشتراكات سددتها مقدماً الدول الأعضاء (الجدول ج ٣)
(٢٣ ١٤٨)	(٧ ٣٦٣)	يطرح: مبالغ مستحقة على الدول الأعضاء (الجدول ج ٣)
١٧ ٩٨٨ ٠٢٦	١٨ ٠٥٩ ٤٦١	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

حالة السلف المدفوعة لصندوق رأس المال العامل
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

الدولة العضو	المبلغ المقرر	المبلغ المدفوع	المبلغ المستحق	المبالغ المدفوعة مقدماً
الاتحاد الروسي	٢٠٥ ٣٨٠	٢٠٥ ٣٨٠	-	-
إثيوبيا	٧٢٠	٧٢٠	-	-
أذربيجان	٧٢٠	٧٢٠	-	-
الأرجنتين	١٦٥ ٩٦٠	١٦٥ ٩٦٠	-	-
الأردن	١ ٤٤٠	١ ٤٤٠	-	-
أرمينيا	٣٦٠	٣٦٠	-	-
أريتريا	١٨٠	١٨٠	-	-
أسبانيا	٤٣١ ١٠٠	٤٣١ ١٠٠	-	-
أستراليا	٢٧٨ ٤٦٠	٢٧٨ ٤٦٠	-	-
إستونيا	١ ٦٢٠	١ ٦٢٠	-	٥٤٠
إسرائيل	٧١ ١٠٠	٧١ ١٠٠	-	٦١٤
أفغانستان	١٨٠	١٨٠	-	-
إكوادور	٤ ٣٢٠	٤ ٣٢٠	-	-
ألبانيا	٥٤٠	٥٤٠	-	-
ألمانيا	١ ٦٧٢ ٣٨٠	١ ٦٧٢ ٣٨٠	-	-
الإمارات العربية المتحدة	٣٤ ٥٦٠	٣٤ ٥٦٠	-	-
إندونيسيا	٣٤ ٢٠٠	٣٤ ٢٠٠	-	-
أنغولا	٣٦٠	٣٦٠	-	-
أوروغواي	١٣ ٦٨٠	١٣ ٦٨٠	-	-
أوزبكستان	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	-	-
أوغندا	٩٠٠	٩٠٠	-	-
أوكرانيا	٩ ٠٠٠	٩ ٠٠٠	-	-
إيران (جمهورية-الإسلامية)	٤٦ ٦٢٠	٤٦ ٦٢٠	-	-
أيرلندا	٥٠ ٤٠٠	٥٠ ٤٠٠	-	٢ ٨٩٢
أيسلندا	٥ ٥٨٠	٥ ٥٨٠	-	-
إيطاليا	٨٦٧ ٠٦٠	٨٦٧ ٠٦٠	-	-
باراغواي	٢ ٧٠٠	٢ ٧٠٠	-	-
باكستان	١٠ ٤٤٠	١٠ ٤٤٠	-	-
البرازيل	٤٠٩ ١٤٠	٤٠٩ ١٤٠	-	-
البرتغال	٧٩ ٠٢٠	٧٩ ٠٢٠	-	-
بلجيكا	١٩٣ ٣٢٠	١٩٣ ٣٢٠	-	-
بلغاريا	٢ ١٦٠	٢ ١٦٠	-	٧٢٠
بنغلاديش	١ ٦٢٠	١ ٦٢٠	-	-
بنما	٣ ٠٦٠	٣ ٠٦٠	-	-
بنن	٣٦٠	٣٦٠	-	-
بوتسوانا	١ ٦٢٠	١ ٦٢٠	-	٥٤٠
بوركينافاسو	٣٦٠	٣٦٠	-	-
البوسنة والهرسك	٧٢٠	٧٢٠	-	-
بولندا	٦٤ ٦٢٠	٦٤ ٦٢٠	-	-
بوليفيا	١ ٤٤٠	١ ٤٤٠	-	-
بيرو	٢٠ ١٦٠	٢٠ ١٦٠	-	-
بيلاروس	٣ ٢٤٠	٣ ٢٤٠	-	-
تايلند	٥٠ ٤٠٠	٥٠ ٤٠٠	-	-
تركيا	٧٥ ٢٤٠	٧٥ ٢٤٠	-	-
تونس	٥ ٢٢٠	٥ ٢٢٠	-	٩٤

الجدول ج ٣ (تابع)

الدولة العضو	المبلغ المقرر	المبلغ المدفوع	المبلغ المستحق	المبالغ المدفوعة مقدماً
جامايكا	٧٢٠	٧٢٠	-	-
الجزائر	١٢٠٦٠	١٢٠٦٠	-	٨٣
جزر مارشال	١٨٠	١٨٠	-	-
الجمهورية العربية الليبية	١١٥٢٠	١١٥٢٠	-	-
جمهورية أفريقيا الوسطى	١٨٠	-	١٨٠	-
الجمهورية التشيكية	٣٤٧٤٠	٣٤٧٤٠	-	-
جمهورية تنزانيا المتحدة	٧٢٠	٧٢٠	-	٣٦٠
الجمهورية الدومينيكية	٣٩٦٠	١٦٠٠	٢٣٦٠	-
الجمهورية العربية السورية	١٣٦٨٠	١٣٦٨٠	-	-
جمهورية كوريا	٣١٦٨٠٠	٣١٦٨٠٠	-	-
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٧٢٠	٧٢٠	-	-
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	١٠٨٠	١٠٨٠	-	-
جمهورية مولدوفا	٣٦٠	٣٦٠	-	-
جنوب أفريقيا	٦٩٨٤٠	٦٩٨٤٠	-	-
جورجيا	٩٠٠	٩٠٠	-	-
الدانمرك	١٢٨١٦٠	١٢٨١٦٠	-	-
رومانيا	٩٩٠٠	٩٩٠٠	-	٦٧
زامبيا	٣٦٠	٣٦٠	-	-
زمبابوي	١٤٤٠	١٤٤٠	-	-
سري لانكا	٢٧٠٠	٢٧٠٠	-	-
السلفادور	٣٠٦٠	١٠٠٠	٢٠٦٠	-
سلوفاكيا	٧٣٨٠	٧٣٨٠	-	-
سلوفينيا	١٣٨٦٠	١٣٨٦٠	-	-
سنغافورة	٦٧٣٢٠	٦٧٣٢٠	-	-
السنغال	٩٠٠	٩٠٠	-	-
السودان	١٠٨٠	١٠٨٠	-	-
السويد	١٧٥٦٨٠	١٧٥٦٨٠	-	-
سويسرا	٢١٨١٦٠	٢١٨١٦٠	-	-
سيراليون	١٨٠	١٨٠	-	-
سيشيل	٣٦٠	-	٣٦٠	-
شيلي	٣٦٣٦٠	٣٦٣٦٠	-	-
صربيا والجبل الأسود	٣٤٢٠	٣٤٢٠	-	-
الصين	٢٦٢٢٦٠	٢٦٢٢٦٠	-	-
طاجيكستان	١٨٠	١٨٠	-	-
العراق	٢٣٢٢٠	٢٣٢٢٠	-	-
غابون	٢٣٤٠	٢٣٤٠	-	-
غانا	٩٠٠	٩٠٠	-	-
غواتيمالا	٤٦٨٠	٤٦٨٠	-	-
فرنسا	١١٠٧٠٠٠	١١٠٧٠٠٠	-	-
الفلبين	١٧١٠٠	١٧١٠٠	-	-
فنزويلا	٣٥٦٤٠	٣٥٦٤٠	-	-
فنلندا	٨٩٢٨٠	٨٩٢٨٠	-	-
فيت نام	٢٧٠٠	٢٧٠٠	-	-
قبرص	٦٤٨٠	٦٤٨٠	-	-
قطر	٥٧٦٠	٥٧٦٠	-	-
قيرغيزستان	١٨٠	-	١٨٠	-
كازاخستان	٤٨٦٠	٤٨٦٠	-	-
الكاميرون	١٦٢٠	١٤٩٤	١٢٦	-
الكرسي الرسولي	١٨٠	١٨٠	-	-
كرواتيا	٦٦٦٠	٦٦٦٠	-	-

الجدول ج ٣ (تابع)

الدولة العضو	المبلغ المقرر	المبلغ المدفوع	المبلغ المستحق	المبالغ المدفوعة مقدماً
كندا	٤٣٧ ٩٤٠	٤٣٧ ٩٤٠	-	٥٠ ٥٨٠
كوبا	٥ ٢٢٠	٥ ٢٢٠	-	-
كوت ديفوار	١ ٦٢٠	١ ٤٤٠	١٨٠	-
كوستاريكا	٣ ٤٢٠	٣ ٤٢٠	-	-
كولومبيا	٣٤ ٣٨٠	٣٤ ٣٨٠	-	-
الكويت	٢٥ ٢٠٠	٢٥ ٢٠٠	-	٥١٩
كينيا	١ ٤٤٠	١ ٤٤٠	-	-
لاتفيا	١ ٦٢٠	١ ٦٢٠	-	٩٠٠
لبنان	١ ٩٨٠	١ ٩٨٠	-	-
لختنشتاين	١٠٨٠	١٠٨٠	-	-
لكسمبورغ	١٣ ٦٨٠	١٣ ٦٨٠	-	-
ليبيريا	١٨٠	١٨٠	-	-
ليتوانيا	٢ ٨٨٠	٢ ٨٨٠	-	-
مالطا	٢ ٥٢٠	٢ ٥٢٠	-	-
مالي	٣٦٠	٣٦٠	-	-
ماليزيا	٤٠ ١٤٠	٤٠ ١٤٠	-	-
مدغشقر	٥٤٠	٥٤٠	-	-
مصر	١٣ ٨٦٠	١٣ ٨٦٠	-	٩٥
المغرب	٧ ٥٦٠	٧ ٥٦٠	-	-
المكسيك	١٨٥ ٩٤٠	١٨٥ ٩٤٠	-	-
المملكة العربية السعودية	٩٤ ٨٦٠	٩٤ ٨٦٠	-	-
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٩٤٧ ٧٠٠	٩٤٧ ٧٠٠	-	-
منغوليا	١٨٠	١٨٠	-	-
موريشيوس	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	-	١٨٠
موناكو	٧٢٠	٧٢٠	-	-
ميانمار	١ ٦٢٠	١ ٦٢٠	-	-
ناميبيا	١ ٢٦٠	١ ٢٦٠	-	-
النرويج	١١٠ ٥٢٠	١١٠ ٥٢٠	-	٧ ٣٨٠
النمسا	١٦٢ ١٨٠	١٦٢ ١٨٠	-	-
النيجر	١٨٠	١٨٠	-	-
نيجيريا	١١ ٧٠٠	٩ ٩٦٣	١ ٧٣٧	-
نيكاراغوا	١٨٠	١٨٠	-	-
نيوزيلندا	٤١ ٢٢٠	٤١ ٢٢٠	-	-
هايتي	٣٦٠	٣٦٠	-	-
الهند	٥٨ ٣٢٠	٥٨ ٣٢٠	-	-
هندوراس	٩٠٠	٧٢٠	١٨٠	-
هنغاريا	٢٠ ٥٢٠	٢٠ ٥٢٠	-	١ ٢٦٠
هولندا	٢٩٧ ٥٤٠	٢٩٧ ٥٤٠	-	-
الولايات المتحدة الأمريكية	٤ ٥٠٠ ٠٠٠	٤ ٥٠٠ ٠٠٠	-	-
اليابان	٣ ٣٤٠ ٩٨٠	٣ ٣٤٠ ٩٨٠	-	-
اليمن	١٠٨٠	١٠٨٠	-	-
اليونان	٩٢ ٣٤٠	٩٢ ٣٤٠	-	-
المجموع	١٨ ٠٠٠ ٠٠٠	١٧ ٩٩٢ ٦٣٧	٧ ٣٦٣	٦٦ ٨٢٤

الجدول ج ٤

صندوق الميزانية العادية
حالة الفوائض النقدية
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

٢٠٠٣	٢٠٠٤	
<u>السنة الجارية</u>		
٢١٧ ٩٤٢ ٥٦٩ (٢٣٠ ٩٥١ ٧٤٣)	٢٧٣ ١٧١ ٥٠٣ (٢٥٨ ٥١١ ٢٦٢)	المقبوضات المنفقات (الكشف الرابع)
(١٣ ٠٠٩ ١٧٤)	١٤ ٦٦٠ ٢٤١	زيادة (نقصان) المقبوضات قياساً على المنفقات
(٢٣ ٩٣٩ ٥٣٩) -	(٢٥ ٤٥٨ ٢٢٧) (١٩ ٧٥٧ ٦٥٤)	الالتزامات غير المصفاة (الكشف الرابع) اعتماداً لأرصدة المخصصات الخالصة من الأعباء
(٣٦ ٩٤٨ ٧١٣)	(٣٠ ٥٥٥ ٦٤٠)	العجز المؤقت
٣٧ ٤٦٦ ٥٨١ ١١٢ ٩١٠	٣٤ ٥١١ ٣٢٦ ١٦٦ ٢١٥	اشتراكات برسم التحصيل (الجدول ج ١) ايرادات متنوعة برسم التحصيل
٦٣٠ ٧٧٨	٤ ١٢١ ٩٠١	زيادة (نقصان) الايرادات بالنسبة للمنفقات - (الكشف الأول)
<u>امتصاص الفائض (العجز) المؤقت عن السنة السابقة</u>		
(٢٣ ٤٧٠ ٤٣١)	(٣٦ ٩٤٨ ٧١٣)	العجز المؤقت عن السنة السابقة
٢٣ ٠١٢ ٦٢٠ ٢٢٦ ٣٠٢ ١ ١٠٨ ٧٨٣ ٢٢ ١٢٨	٣٨ ٣٩٩ ٦٢٩ ١١٢ ٩١٠ ١ ٣٠٧ ٣٣٩ ٦٥ ٨٠٤	المقبوضات اشتراكات جميع السنوات السابقة (الجدول ج ١) ايرادات متنوعة وفورات ناجمة عن تصفية التزامات سنوات سابقة وفورات ناجمة عن أرصدة مخصصات خالصة من الأعباء
٨٩٩ ٤٠٢	٢ ٩٣٦ ٩٦٩	الفائض/(العجز) النقدي عن السنة السابقة
٤٧٨ ٧٨٥	٤٢٤ ٤١١	فوائض أخرى: (الجدول ج ٥) فوائض نقدية مستبقة لحين استلام الاشتراكات
٢ ٠٠٨ ٩٦٥	٧ ٤٨٣ ٢٨١	مجموعة الفوائض (الكشف الثاني)

الجدول ج ٥

صندوق الميزانية العادية
أولاً - أنصبة الدول الأعضاء في فائض ٢٠٠٣ النقدي
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

الدولة العضو	المعدل الأساسي لاشتراكاتها في ٢٠٠٣ %	المبلغ المخصص بالدولار الأمريكي
الاتحاد الروسي	١١٧٥	٣٤ ٥٠٩
إثيوبيا	٠,٠٠٣	٨٨
أذربيجان	٠,٠٠٣	٨٨
الأرجنتين	٠,٨٨٣	٢٥ ٩٣٣
الأردن	٠,٠٠٦	١٧٦
أرمينيا	٠,٠٠٢	٥٩
أريتريا ^(١)	٠,٠٠١	٢٩
أسبانيا	٢٤٨٤	٧٢ ٩٥٤
أستراليا	١٦٠٥	٤٧ ١٣٨
إستونيا	٠,٠٠٧	٢٠٦
إسرائيل	٠,٤٠٩	١٢ ٠١٢
أفغانستان	٠,٠٠٦	١٧٦
إكوادور	٠,٠١٩	٥٥٨
ألبانيا	٠,٠٠٢	٥٩
ألمانيا	٩٦٣٤	٢٨٢ ٩١٨
الإمارات العربية المتحدة	٠,٢٠٠	٥ ٨٧٤
إندونيسيا	٠,١٥٣	٤ ٤٩٤
أنغولا	٠,٠٠٢	٥٩
أوروغواي	٠,٠٦٢	١ ٨٢١
أوزبكستان	٠,٠٠٨	٢٣٥
أوغندا	٠,٠٠٤	١١٧
أوكرانيا	٠,٠٤٠	١ ١٧٥
إيران (جمهورية-الإسلامية)	٠,١٨٠	٥ ٢٨٧
أيرلندا	٠,٢٩١	٨ ٥٤٧
أيسلندا	٠,٠٣٢	٩٤٠
إيطاليا	٤٩٩٥	١٤٦ ٦٧٢
باراغواي	٠,٠١٢	٣٥٢
باكستان	٠,٠٤٧	١ ٣٨٠
البرازيل	١٥٩٥	٤٦ ٨٤٥
البرتغال	٠,٣٥٥	١٠ ٤٢٦
بلجيكا	١١١٤	٣٢ ٧١٨
بلغاريا	٠,٠١٠	٢٩٤
بنغلاديش	٠,٠٠٧	٢٠٦
بنما	٠,٠١٤	٤١١
بنن	٠,٠٠٢	٥٩
بوتسوانا	٠,٠٠٧	٢٠٦
بورкина فاسو	٠,٠٠٢	٥٩
البوسنة والهرسك	٠,٠٠٣	٨٨
بولندا	٠,٢٤٣	٧ ١٣٧
بوليفيا	٠,٠٠٦	١٧٦
بيرو	٠,٠٩١	٢ ٦٧٣
بيلاروس	٠,٠١٤	٤١١
تاييلند	٠,١٩٤	٥ ٦٩٨
تركيا	٠,٣٣٨	٩ ٩٢٧
تونس	٠,٠٢٣	٦٧٦

الجدول ج ٥ (تابع)

الدولة العضو	المعدل الأساسي لاشتراكاتها في ٢٠٠٣ %	المبلغ المخصص بالدولار الأمريكي
جامايكا	٠.٠٠٣	٨٨
الجزائر	٠.٠٥٤	١ ٥٨٦
جزر مارشال	٠.٠٠١	٢٩
الجمهورية العربية الليبية	٠.٠٥١	١ ٤٩٨
جمهورية أفريقيا الوسطى	٠.٠٠١	٢٩
الجمهورية التشيكية	٠.١٣١	٣ ٨٤٧
جمهورية تنزانيا المتحدة	٠.٠٠٣	٨٨
الجمهورية الدومينيكية	٠.٠١٨	٥٢٩
الجمهورية العربية السورية	٠.٠٦٢	١ ٨٢١
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٠.٠٠٣	٨٨
جمهورية كوريا	١.٤٢٢	٤١ ٧٦٤
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	٠.٠٠٥	١٤٧
جمهورية مولدوفا	٠.٠٠٢	٥٩
جنوب أفريقيا	٠.٣١٣	٩ ١٩٣
جورجيا	٠.٠٠٤	١١٧
الدانمرك	٠.٧٣٨	٢١ ٦٧٥
رومانيا	٠.٠٤٥	١ ٣٢٢
زامبيا	٠.٠٠٢	٥٩
زمبابوي	٠.٠٠٦	١٧٦
سري لانكا	٠.٠١٢	٣٥٢
السلفادور	٠.٠١٤	٤١١
سلوفاكيا	٠.٠٣٣	٩٦٩
سلوفينيا	٠.٠٧٩	٢ ٣٢٠
سنغافورة	٠.٣٥٨	١٠ ٥١٤
السنغال	٠.٠٠٤	١١٧
السودان	٠.٠٠٥	١٤٧
السويد	١.٠١٣	٢٩ ٧٥٢
سويسرا	١.٢٤٧	٣٦ ٦٢٤
سيراليون	٠.٠٠١	٢٩
سيشيل ^(١)	٠.٠٠٢	٥٩
شيلي	٠.١٤٢	٤ ١٧١
صربيا والجبل الأسود	٠.٠١٥	٤٤١
الصين	١.١٧٧	٣٤ ٥٦٨
طاجيكستان	٠.٠٠١	٢٩
العراق	٠.٠٧٨	٢ ٢٩١
غابون	٠.٠١٠	٢٩٤
غانا	٠.٠٠٤	١١٧
غواتيمالا	٠.٠٢١	٦١٧
فرنسا	٦.٣٧٦	١٨٧ ٢٣٢
الفلبين	٠.٠٧٧	٢ ٢٦٢
فنزويلا	٠.١٦٠	٤ ٦٩٩
فنلندا	٠.٥١٥	١٥ ١٢٥
فيجييت نام	٠.٠١٠	٢٩٤
قبرص	٠.٠٣٤	٩٩٩
قطر	٠.٠٣٣	٩٦٩
قيرغيزستان ^(١)	٠.٠٠١	٢٩
كازاخستان	٠.٠٢٢	٦٤٦
الكاميرون	٠.٠٠٦	١٧٦
الكرسي الرسولي	٠.٠٠١	٢٩
كرواتيا	٠.٠٣٠	٨٨١

الجدول ج ٥ (تابع)

الدولة العضو	المعدل الأساسي لاشتراكاتها في ٢٠٠٣ %	المبلغ المخصص بالدولار الأمريكي
كندا	٢٥٢٤	٧٤ ١٢٩
كوبا	٠.٠٢٢	٦٤٦
كوت ديفوار	٠.٠٠٦	١٧٦
كوستاريكا	٠.٠١٥	٤٤١
كولومبيا	٠.١٣٠	٣ ٨١٨
الكويت	٠.١٤٤	٤ ٢٢٩
كينيا	٠.٠٠٦	١٧٦
لاتفيا	٠.٠٠٧	٢٠٦
لبنان	٠.٠٠٩	٢٦٤
لختنشتاين	٠.٠٠٦	١٧٦
لكسمبورغ	٠.٠٧٨	٢ ٢٩١
ليبيريا	٠.٠٠١	٢٩
ليتوانيا	٠.٠١٣	٣٨٢
مالطا	٠.٠١١	٣٢٣
مالي	٠.٠٠٢	٥٩
ماليزيا	٠.١٨١	٥ ٣١٦
مدغشقر	٠.٠٠٢	٥٩
مصر	٠.٠٦٢	١ ٨٢١
المغرب	٠.٠٣٥	١ ٠٢٨
المكسيك	٠.٨٣٤	٢٤ ٤٩٤
المملكة العربية السعودية	٠.٤٢٦	١٢ ٥١٢
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٥٤٦٠	١٦٠ ٣٢٩
منغوليا	٠.٠٠١	٢٩
موريشيوس	٠.٠٠٨	٢٣٥
موناكو	٠.٠٠٤	١١٧
ميانمار	٠.٠٠٧	٢٠٦
ناميبيا	٠.٠٠٦	١٧٦
النرويج	٠.٦٣٨	١٨ ٧٣٨
النمسا	٠.٩٣٣	٢٧ ٤٠٢
النيجر	٠.٠٠١	٢٩
نيجيريا	٠.٠٤٣	١ ٢٦٣
نيكاراغوا	٠.٠٠١	٢٩
نيوزيلندا	٠.٢٣٨	٦ ٩٩٠
هايتي	٠.٠٠٢	٥٩
الهند	٠.٢٦٢	٧ ٦٩٥
هندوراس ^(أ)	٠.٠٠٣	٨٨
هنغاريا	٠.٠٩٢	٢ ٧٠٢
هولندا	١.٧١٤	٥٠ ٣٤٠
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٥٧٨٢	٧٥٧ ١٥١
اليابان	١٩٢٤٨	٥٦٥ ٢٧٨
اليمن	٠.٠٠٦	١٧٦
اليونان	٠.٤١٤	١٢ ١٥٩
المجموع الفرعي	١٠٠.٠٠٥	٢ ٩٣٦ ٩١٠
عضو سابق: كمبوديا ^(ب)	٠.٠٠٢	٥٩
المجموع (الجدول ج ٤)	١٠٠.٠٠٧ (ج)	٢ ٩٣٦ ٩٦٩

(أ) دولة عضو جديدة انضمت إلى الوكالة بعد إقرار معدل الاشتراكات الأساسي.

(ب) انسحبت كمبوديا من عضوية الوكالة في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٣.

(ج) قيمة المجموع ليست ١٠٠ % لأنه يتضمن دولاً أعضاء جديدة أضيفت معدلات اشتراكها إلى جدول الاشتراكات المعمول به. إلا أن هذا التفاوت روعي عند حساب مبالغ المخصصات اللازم إعادتها.

ثانياً- حالة الفوائض النقدية المستبقة لحين تلقي الاشتراكات
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

سنوات الميزانية	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٣	المبالغ المردودة	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٤
١٩٥٩-١٩٦٨	١ ٨٣٦	٥٩٠	١ ٢٤٦
١٩٧٩-١٩٩٠	٩٣ ٣١٢	٣ ٥٠٣	٨٩ ٨٠٩
١٩٩٢	٣١ ٩٧١	-	٣١ ٩٧١
١٩٩٣	٢٢ ٨٤٤	-	٢٢ ٨٤٤
١٩٩٤	٧٦ ١١٧	-	٧٦ ١١٧
١٩٩٥	٣ ٦٠٨	-	٣ ٦٠٨
١٩٩٦	٧٢ ٩٩٧	-	٧٢ ٩٩٧
١٩٩٧	٥٣ ٦٧٦	١٦ ٧٥٧	٣٦ ٩١٩
١٩٩٨	٤٩ ٢٩٨	-	٤٩ ٢٩٨
١٩٩٩	١٥ ٤٢٠	٢٣٣	١٥ ١٨٧
٢٠٠١	٥٧ ٧٠٦	٥٣ ٧٤٤	٣ ٩٦٢
٢٠٠٢	٨٩٩ ٤٠٢	٨٧٨ ٩٤٩	٢٠ ٤٥٣
المجموع (الجدول ج ٤)	١ ٣٧٨ ١٨٧	٩٥٣ ٧٧٦	٤٢٤ ٤١١

الجدول ج ٦

صندوق الميزانية العادية
الميزانية العادية لعام ٢٠٠٤
موجز حسب بنود الانفاق
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

بند الانفاق	ميزانية ٢٠٠٤ المعدلة (أ) و (ب)	المصروفات	الالتزامات غير المصفاة	النفقات	أرصدة غير مستخدمة (منفقة) انفاقاً موسعاً ^(د)	الرصيد
رواتب الوظائف الثابتة ف	٧٨ ٢٩٣ ٣٠٠	٦٩ ٥٠١ ٢٥٦	-	٦٩ ٥٠١ ٢٥٦	٨ ٧٩٢ ٠٤٤	-
المساعدة المؤقتة: ف/الأجل المتوسط	٧ ٢٢٥ ٣٠٠	٦ ٣١٤ ٣٨٠	-	٦ ٣١٤ ٣٨٠	٩١٠ ٩٢٠	-
المساعدة المؤقتة: ف/الأجل القصير	١ ١٦٢ ٣٠٠	٧٧١ ٤٨١	-	٧٧١ ٤٨١	٣٩٠ ٨١٩	-
رواتب الوظائف الثابتة: خ ع	٣٧ ٨٣٢ ٤٠٠	٣٦ ٦٥٤ ٧٠٢	-	٣٦ ٦٥٤ ٧٠٢	١ ١٧٧ ٦٩٨	-
المساعدة المؤقتة: خ ع/الأجل المتوسط	٣ ٧٣٦ ٧٠٠	٣ ٦٠١ ١٤٣	-	٣ ٦٠١ ١٤٣	١٣٥ ٥٥٧	-
المساعدة المؤقتة: خ ع/الأجل القصير	٣٣٦ ٠٠٠	١ ٢٦٠ ١٦١	-	١ ٢٦٠ ١٦١	(٩٢٤ ١٦١)	-
التكاليف العامة للموظفين	٤٨ ٤٧٦ ٣٠٠	٥٠ ٦٧٨ ٤٤٢	-	٥٠ ٦٧٨ ٤٤٢	(٢ ٢٠٢ ١٤٢)	-
الأجر الإضافي	٢٩٠ ٥٠٠	٤١٣ ٩٦٨	-	٤١٣ ٩٦٨	(١ ٢٣ ٤٦٨)	-
المجموع الفرعي: تكاليف الموظفين	١٧٧ ٣٥٢ ٨٠٠	١٦٩ ١٩٥ ٥٣٣	-	١٦٩ ١٩٥ ٥٣٣	٨ ١٥٧ ٢٦٧	-
سفر الموظفين	١٢ ٤٧٨ ٨٠٠	٨ ١٣٥ ٨٣٣	٣ ٠٤٦ ٨٠٠	٣ ٠٤٦ ٨٠٠	١ ٢٩٦ ١٦٧	-
سفر غير الموظفين	٨ ٠٩٣ ٨٠٠	٦ ٤٩٧ ٦٠٦	٢١٣ ٠١٢	٢١٣ ٠١٢	١ ٣٨٣ ١٨٢	-
المجموع الفرعي: تكاليف السفر	٢٠ ٥٧٢ ٦٠٠	١٤ ٦٣٣ ٤٣٩	٣ ٢٥٩ ٨١٢	٣ ٢٥٩ ٨١٢	٢ ٦٧٩ ٣٤٩	-
خدمات الترجمة الشفوية	٦٧٦ ٥٠٠	٥٦٩ ١٩٩	-	٥٦٩ ١٩٩	١٠٧ ٣٠١	-
التمثيل والضيافة	٢٦٣ ٨٠٠	٢٨٥ ٤٧٤	٤ ٩٦٣	٤ ٩٦٣	(٢٦ ٦٣٧)	-
التدريب	١ ٣٧٢ ١٠٠	٥٨٣ ٨٤٤	٩٩ ٧١٤	٩٩ ٧١٤	٦٨٨ ٥٤٢	-
المعدات: استئجار أو استئجار شرائي	٣٩٩ ٩٠٠	٥١٠ ٠١٩	٧٤ ٨٨٦	٧٤ ٨٨٦	(١٨٥ ٠٠٥)	-
المعدات: المشتراة لأعمال التشييد	٩ ٢٨١ ٠٠٠	٢ ٣١٥ ٦٧٧	٥ ١٥٨ ٧٧٠	٥ ١٥٨ ٧٧٠	١ ٨٠٦ ٥٥٣	-
الامدادات والمواد	٦ ٢٦٧ ٦٠٠	٤ ٥١٧ ٤٧٣	١ ٢٠٥ ٤٣٨	١ ٢٠٥ ٤٣٨	٥٤٤ ٦٨٩	-
مصروفات التشغيل العامة	٢٦ ٢١١ ٩٠٠	١٩ ١٢٣ ٨٠٤	٢ ٨٠٣ ٦٠٨	٢ ٨٠٣ ٦٠٨	٤ ٢٨٤ ٤٨٨	-
العقود	١٠ ٨٦٤ ٦٠٠	٤ ١٦٣ ٣٥٦	٦ ٠٤٧ ٣٩٢	٦ ٠٤٧ ٣٩٢	٦٥٣ ٨٥٢	-
العقود البحثية والتقنية	٤ ٩٧٠ ٠٠٠	١ ٩٥١ ٩٧٣	٢ ٩٢٩ ٧٧٢	٢ ٩٢٩ ٧٧٢	٨٨ ٢٥٥	-
تكاليف متنوعة	٣ ٣٩١ ١٠٠	٣ ١٨٤ ٣٩٦	١٩ ١٤٥	١٩ ١٤٥	١٨٧ ٥٥٩	-
المجموع الفرعي: التكاليف المباشرة الأخرى	٦٣ ٦٩٨ ٥٠٠	٣٧ ٢٠٥ ٢١٥	١٨ ٣٤٣ ٦٨٨	١٨ ٣٤٣ ٦٨٨	٨ ١٤٩ ٥٩٧	-
تكاليف التنفيذ المباشرة	١٢ ٢٥٦ ٩٠٠	١١ ٤٦٦ ٦٢٥	٨٣٣ ١٠٥	٨٣٣ ١٠٥	(٤٢ ٨٣٠)	-
تكاليف الادارة والتشغيل	٤ ٩٦٤ ٠٠٠	٤ ٧٨١ ٦٤٢	٢٢٧ ٠٣٤	٢٢٧ ٠٣٤	(٤٤ ٦٧٦)	-
المجموع الفرعي: أنشطة المختبرات	١٧ ٢٢٠ ٩٠٠	١٦ ٢٤٨ ٢٦٧	١ ٠٦٠ ١٣٩ ^(ع)	١ ٠٦٠ ١٣٩	(٨٧ ٥٠٦)	-
خدمات الترجمة التحريرية وتدوين المحاضر	٦ ٥٢٥ ٥٠٠	٦ ٤٥٨ ٠٨٥	٩٤ ٤٤٤	٩٤ ٤٤٤	(٢٧ ٠٢٩)	-
خدمات الطباعة	٢ ٤٥٢ ١٠٠	٢ ٣١٨ ٤٠٥	٣٠٧ ٦٠٦	٣٠٧ ٦٠٦	(١٧٣ ٩١١)	-
خدمات النشر	٩٣١ ٦٠٠	٥٧٤ ٨٩٥	٨٣٢ ٤٠٥	٨٣٢ ٤٠٥	(٤٧٥ ٧٠٠)	-
خدمات تطبيقات معالجة البيانات	٧ ٦٨٦ ٠٠٠	٥ ٣٨١ ٣٤١	١ ٠١٩ ١٩٦	١ ٠١٩ ١٩٦	١ ٢٨٥ ٤٦٣	-
الخدمات المركزية لمعالجة البيانات (تكاليف غير مخصصة)	١ ٦١٢ ٠٠٠	١ ٢١١ ٣٥٤	٤٠٠ ٦٤٦	٤٠٠ ٦٤٦	-	-
الخدمات المركزية لمعالجة البيانات (تكاليف ثابتة في ادارة الضمانات)	١ ٠٦٨ ٠٠٠	٩٢٨ ٤٥٦	٢٧ ٩١٠	٢٧ ٩١٠	١١١ ٦٣٤	-
الخدمات الطبية	٧٣٢ ٠٠٠	٦٣٩ ٤٤٩	١١ ٧٦٧	١١ ٧٦٧	٨٠ ٧٨٤	-
خدمات ادارة العقود	١ ٣٣٤ ٠٠٠	١ ٢٠٥ ٧٣٦	٧٠ ٥٥٨	٧٠ ٥٥٨	٥٧٧ ٠٦	-
خدمات الوقاية والرصد الاشعاعيين	٢٢ ٣٤١ ٢٠٠	١٨ ٧١٧ ٢٢١	٢ ٧٦٤ ٥٣٢ ^(ع)	٢ ٧٦٤ ٥٣٢	٨٥٨ ٩٤٧	-
مجموع برامج الوكالة	٣٠١ ١٨٦ ٠٠٠	٢٥٦ ٠٠٠ ١٧٥	٢٥ ٤٢٨ ١٧١	٢٥ ٤٢٨ ١٧١	١٩ ٧٥٧ ٦٥٤	-
الأعمال المنفذة لحساب آخرين القابلة للاسترداد	٣ ١٥٥ ٠٠٠	٢ ٥١١ ٠٨٧	٣٠ ٠٥٦	٣٠ ٠٥٦	٢ ٥٤١ ١٤٣	٦١٣ ٨٥٧
مجموع الميزانية العادية (الكشف الأول)						
	٣٠٤ ٣٤١ ٠٠٠	٢٥٨ ٥١١ ٢٦٢	٢٥ ٤٥٨ ٢٢٧	٢٥ ٤٥٨ ٢٢٧	٢٨٣ ٩٦٩ ٤٨٩	٦١٣ ٨٥٧

(أ) ملحق القرار GC(47)/RES/2.

(ب) القرار GC(48)/RES/5.

(ج) هذه المبالغ تمثل التزامات غير مصفاة تتعلق بتكاليف الدعم المشترك التي تتحملها الوكالة ومختبرات الوكالة.

(د) هذه الأرقام تمثل الاختلاف عن الميزانية حسب بنود الانفاق. ويتضمن الكشف الرابع، الوارد في حسابات الوكالة لعام ٢٠٠٤، معلومات اضافية عن أرصدة المخصصات الخالصة من الأعباء.

الجدول ج ٦ (تكميلي)

أرصدة مخصصات ٢٠٠٢ الخالصة من الأعباء
موجز حسب بنود الانفاق
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

النفقات			
بند الانفاق	المصروفات	الالتزامات غير المصفاة	اجمالي الانفاق
رواتب الوظائف الثابتة ف	-	-	-
المساعدة المؤقتة: ف/الأجل المتوسط	-	-	-
المساعدة المؤقتة: ف/الأجل القصير	-	-	-
رواتب الوظائف الثابتة: خ ع	-	-	-
المساعدة المؤقتة: خ ع/الأجل المتوسط	-	-	-
المساعدة المؤقتة: خ ع/الأجل القصير	-	-	-
التكاليف العامة للموظفين	-	-	-
الأجر الإضافي	-	-	-
المجموع الفرعي: تكاليف الموظفين	-	-	-
سفر الموظفين	١١ ٠٤٨	-	١١ ٠٤٨
سفر غير الموظفين	٣٩ ١٣٣	-	٣٩ ١٣٣
المجموع الفرعي: تكاليف السفر	٥٠ ١٨١	-	٥٠ ١٨١
خدمات الترجمة الشفوية	-	-	-
التمثيل والضيافة	-	-	-
التدريب	٥٠ ٠٠٠	-	٥٠ ٠٠٠
المعدات: استئجار أو استئجار شرائي	-	-	-
المعدات: المشتراة لأعمال التشييد	١٧٤ ٢٥٨	-	١٧٤ ٢٥٨
الإمدادات والمواد	٢٠٢ ٥٩٢	-	٢٠٢ ٥٩٢
مصروفات التشغيل العامة	٨٠٤ ٥٠٣	-	٨٠٤ ٥٠٣
العقود	٧٤ ٣٧٨	-	٧٤ ٣٧٨
العقود البحثية والتقنية	-	-	-
تكاليف متنوعة	-	-	-
المجموع الفرعي: التكاليف المباشرة الأخرى	١ ٣٠٥ ٧٣١	-	١ ٣٠٥ ٧٣١
تكاليف التنفيذ المباشرة	-	-	-
تكاليف الإدارة والتشغيل	-	-	-
المجموع الفرعي: أنشطة المختبرات	-	-	-
خدمات الترجمة التحريرية وتدوين المحاضر	-	-	-
خدمات الطباعة	-	-	-
خدمات النشر	-	-	-
خدمات تطبيقات معالجة البيانات	-	-	-
الخدمات المركزية لمعالجة البيانات (تكاليف غير مخصصة)	-	-	-
الخدمات المركزية لمعالجة البيانات (تكاليف ثابتة في إدارة الضمانات)	-	-	-
الخدمات الطبية	-	-	-
خدمات إدارة العقود	-	-	-
خدمات الوقاية والرصد الإشعاعيين	-	-	-
المجموع الفرعي: التكاليف المتقاسمة	-	-	-
المجموع (الكشف الرابع التكميلي)	١ ٣٥٥ ٩١٢	-	١ ٣٥٥ ٩١٢

موجز الانفاق حسب الفئات الرئيسية ومجموعات الصناديق
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبّر عنها بالولايات الأمريكية)

٢٠٠٣	٢٠٠٤						الرواتب التكاليف العامة للموظفين المساعدة المؤقتة مجموع تكاليف الموظفين المعدات السفر العقود مصرفات التشغيل العامة التدريب الإمدادات والمواد تكاليف متنوعة المجموع
المجموع	المجموع	الصفحة	الصفحة	الصفحة		الصفحة	
				الصفحة	الصفحة		
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	الصفحة	
		الصفحة	الصفحة				

الجدول ج ٧ (تكميلي)

أرصدة مخصصات عام ٢٠٠٢ الخالصة من الأعباء

موجز الاتفاق حسب الفئات الرئيسية
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

الإنفاق	الفئة
-	الرواتب
-	التكاليف العامة للموظفين
-	المساعدة المؤقتة
-	مجموع تكاليف الموظفين
١٧٤ ٢٥٨	المعدات
٥٠ ١٨١	السفر
٧٤ ٣٧٨	العقود
٨٠٤ ٥٠٣	مصروفات التشغيل العامة
٥٠ ٠٠٠	التدريب
٢٠٢ ٥٩٢	الامدادات والمواد
-	تكاليف متنوعة
١ ٣٥٥ ٩١٢	مجموع التكاليف الأخرى
١ ٣٥٥ ٩١٢	مجموع الاتفاق (الكشف الرابع التكميلي)

حالة التبرعات لصندوق التعاون التقني حتى
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

السنوات السابقة													٢٠٠٤	
المبالغ المدفوعة مقدما	مجموع المبالغ المتبقية	المبلغ المتبقي	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٤	الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير	معدل التحقق	المبلغ المتبقي	المبلغ المدفوع دون معقول رسمي	تبرع معقول	تبرع	المبلغ المدفوع بناء على تبرع معقول	التبرع المعقول	حصتها في الرقم المستهدف البالغ ٧٤٧,٥ مليون دولار لسنة ٢٠٠٤ باستخدام المعمل الأساسي (١)	المعمل الأساسي %	الدولة العضو
-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٨٥٢ ٧٩٠	-	-	-	-	٨٥٢ ٨٩٨	١٠٤,١	الاتحاد الروسي
-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٢ ٩٩٠	-	-	-	-	٢ ٩٩٠	٠,٠٠٤	ألبانيا
-	-	-	-	-	١٠٠,٣	-	-	٣ ٠٠٠	٣ ٠٠٠	٣ ٠٠٠	٣ ٠٠٠	٢ ٩٩٠	٠,٠٠٤	أذربيجان
-	١٢٩ ٧٦٤	١٢٩ ٧٦٤	١٥٩ ٢٠٦	٢٨٨ ٩٧٠	-	-	-	-	-	-	-	٦٨٩ ١٩٥	٠,٩٢٢	الأرجنتين
-	٥ ٨٥٧	-	-	-	٢,٤	٥ ٨٥٧	-	١٤٣	١٤٣	-	٦ ٠٠٠	٥ ٩٨٠	٠,٠٠٨	الأردن
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١ ٤٩٥	٠,٠٠٢	أرمينيا
٧٧٥	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٧٤٧	-	-	-	-	٧٤٧	٠,٠٠١	أرتريا
-	-	-	٦٢١ ٨٩١ (ج)	٦٢١ ٨٩١	٥١,٧	-	٩٢٥ ٢٩٣	-	-	-	-	١ ٧٩٠ ٢٦٣	٢,٣٩٥	أصبانيا
-	-	-	-	-	١٢٢,١	-	-	١ ٤٩٢ ٥٣٧	١ ٤٩٢ ٥٣٧	١ ٤٩٢ ٥٣٧	١ ٤٩٢ ٥٣٧	١ ١٥٦ ٣٨٢	١,٣٤٧	أستراليا
٩ ٣٠٠	-	-	١٠ ٩٥٠ (ب)	١٠ ٩٥٠	١٠٠,٠	-	٦ ٧٢٨	-	-	-	-	٦ ٧٢٨	٠,٠٠٩	إستونيا
-	-	-	-	-	٣٣,٩	-	١٠٠ ٠٠٠	-	-	-	-	٢ ٤٥ ٢٦٢	٠,٣٩٥	إسرائيل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧٤٧	٠,٠٠١	أفغانستان
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٧ ٩٤٠	٠,٠٢٤	أكسواندور
-	-	-	-	-	١١١,٣	-	-	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠	٢ ٢٤٢	٠,٠٠٣	ألبانيا
-	٦٠ ٠٠٠	٦٠ ٠٠٠	-	٦٠ ٠٠٠	-	-	٤ ٨٩٧ ٠٠٠	-	-	-	-	٦ ٩٤٥ ٠٢٣	٩,٢٩١	ألمانيا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١ ٤٣ ٥٢٠	٠,٩١٢	الإمارات العربية المتحدة
-	-	-	-	-	٥٦,٣	-	-	٨٠ ٠٠٠	٨٠ ٠٠٠	٨٠ ٠٠٠	٨٠ ٠٠٠	١ ٤٢ ٠٢٥	٠,١٩٠	إندونيسيا
١ ٤٩٥	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	-	١ ٤٩٥	١ ٤٩٥	١ ٤٩٥	١ ٤٩٥	١ ٤٩٥	٠,٠٠٢	أنغولا
-	٦٠ ٠٠٠	٦٠ ٠٠٠	-	٦٠ ٠٠٠	-	-	-	-	-	-	-	٥ ٦ ٨١٠	٠,٠٧٦	أوروغواي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧ ٤٧٥	٠,٠١٠	أوزبكستان
-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	-	٣ ٧٢٧	٣ ٧٢٧	٣ ٧٢٧	٣ ٧٢٧	٣ ٧٢٧	٠,٠٠٥	أوغندا
-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٣٧ ٣٧٥	-	-	-	-	٣٧ ٣٧٥	٠,٠٠٥	أوكرانيا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١ ٩٣ ٦٠٢	٠,٣٥٩	إيران (جمهورية إسلامية)
-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٧ ٠٩ ٣٠٠	-	-	-	-	٢ ٠٩ ٣٠٠	٠,٣٨٠	أيرلندا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٣ ١٧٣	٠,٠٣١	أيسلندا

الجدول ج ٨ (تابع)

السنوات السابقة										٢٠٠٤		
المبالغ المدفوعة مقما	مجموع المبالغ المتبقية	المبلغ المتبقي	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٤	الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير	معدل التحقق	المبلغ المتبقي	المبلغ المدفوع دون تبرع معقول رسمي	المبلغ المدفوع بناء على تبرع معقول	التبرع المعقود	حصتها في الرقم المستهدف البالغ ٧٤٧٥ مليون دولار لاستخدام ٢٠٠٤	المعدل الأساسي (%)	المعدل الأساسي
-	-	-	-	-	٩٨,٧	-	-	٣ ٥٥٣ ٩٢٢	٣ ٥٥٣ ٩٢٢	٣ ٦٠٠ ٧٠٨	٤,٨١٧	إيطاليا
-	٦ ٨٠٠	٦ ٨٠٠	-	٦ ٨٠٠	-	-	-	-	-	١١ ٦١٣	٠,١٥	باراغواي
٩٥٦	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٤٣ ٣٥٥	-	-	٤٣ ٣٥٥	٠,٥٨	باكستان
-	١ ٢٠٠ ٧٤٨	٨٠٠ ٧٤٨	٣ ٩٩ ٢٥٢	١ ٢٠٠ ٠٠٠	-	٤٠٠ ٠٠٠	-	-	٤٠٠ ٠٠٠	١ ٦٩٩ ٠٦٨	٢,٢٧٣	البرازيل
-	-	-	١ ٠٠ ٠٠٠ (ب)	١ ٠٠ ٠٠٠	٣,٠	١ ٠٠ ٠٠٠	-	-	-	٣ ٢٨ ١٥٣	٠,٣٩	البرتغال
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٠ ٢ ٨١٥	١,٠٧٤	بلجيكا
١٠ ٠٠٠	-	-	-	-	١١١,٥	-	-	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	٨ ٩٧٠	٠,١٢	بلغاريا
-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٦ ٧٢٨	-	-	٦ ٧٢٨	٠,٠٩	بنغلاديش
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٢ ٧٠٨	٠,١٧	بنمسا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١ ٤٩٥	٠,٠٢	بنين
-	-	-	٦ ٧٢٨ (ب)	٦ ٧٢٨	١٠٠,٠	-	٦ ٧٢٨	-	-	٦ ٧٢٨	٠,٠٩	بوتسوانا
-	٢ ٠٦٩	٢ ٠٦٩	-	٢ ٠٦٩	-	-	-	-	-	١ ٤٩٥	٠,٠٢	يوركينا فاصو
-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	٢ ٩٩٠	-	-	٢ ٩٩٠	٠,٠٤	اليوسنة والهرسك
-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	-	٢ ٦٨ ٣٥٢	٢ ٦٨ ٣٥٢	٢ ٦٨ ٣٥٢	٠,٣٥٩	بوتاندا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥ ٩٨٠	٠,٠٨	بوليفيا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٣ ٧٢٠	٠,١٢	بيرو
٥ ٢٦١	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	١٣ ٤٥٥	-	-	١٣ ٤٥٥	٠,١٨	بيلاروس
-	١ ٨٥٢	-	-	-	٩٩,١	١ ٨٥٢	-	٢ ٠٧ ٤٤٨	٢ ٠٧ ٤٤٨	٢ ٠٧ ٤٤٨	٠,٣٨٠	تايلند
-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	-	٣ ١٢ ٤٥٥	٣ ١٢ ٤٥٥	٣ ١٢ ٤٥٥	٠,٤١٨	تركيا
-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	-	٢ ١ ٦٧٧	٢ ١ ٦٧٧	٢ ١ ٦٧٧	٠,٥٢٩	تونس
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢ ٩٩٠	٠,٠٤	جامايكا
-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	-	٥٠ ١٠٠	٥٠ ١٠٠	٥٠ ٠٨٢	٠,٠٦٧	الجزائر
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧٤٧	٠,٠١	جزر مارشال
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٧ ٨٤٠	٠,٠٦٤	الجمهورية العربية الليبية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧٤٧	٠,٠١	الجمهورية أفريقيا الوسطى
٣ ٥٩٦	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	-	١ ٤٤ ٢٦٨	١ ٤٤ ٢٦٨	١ ٤٤ ٢٦٨	٠,١٩٣	الجمهورية التشيكية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٦ ٤٤٥	٠,٠٢٢	الجمهورية الدومينيكية
-	-	-	-	-	٨٥,٢	-	٥٠٠	٤٨ ٠٠٠	٤٨ ٠٠٠	٥٦ ٨١٠	٠,٠٧٦	الجمهورية العربية السورية
-	٦ ٤٩٠	٣ ٥٠٠	-	٣ ٥٠٠	-	٢ ٩٩٠	-	-	٢ ٩٩٠	٢ ٩٩٠	٠,٠٤	الجمهورية الكونغو الديمقراطية
-	-	-	-	-	١٠٠,٠	-	-	٢ ٩٩٠	٢ ٩٩٠	٢ ٩٩٠	٠,٠٤	جمهورية تنزانيا المتحدة

الجدول ج ٨ (تابع)

السنوات السابقة															٢٠٠٤		
المبالغ المدفوعة مقدما	مجموع المبالغ المتبقية	المبلغ المتبقي	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٤	الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير	معدل التحقق	المبلغ المتبقي	المبلغ المدفوع دون تبرع معقول رسمي	المبلغ المدفوع بناء على تبرع معقول	التبرع المعقود	حصتها في الرقم المستهدف البالغ ٧٤٠ مليون دولار لاستشر اكها	المعدل الأساسي (%)	الدولة العضو					
												جمهورية قبرغيز					
												جمهورية كوريا					
												جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا					
												جمهورية مولدوفا					
												جنوب أفريقيا					
												جورجيا					
												الانمرك					
												رومانيا					
												زامبيا					
												زيمبابوي					
												سري لانكا					
												السلفادور					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					
												سلوفاكيا					

الجدول ج ٨ (تابع)

السنوات السابقة										٢٠٠٤		
المبالغ المدفوعة مقوما	المجموع المبالغ المتبقية	المبلغ المتبقي	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٤	الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير	معدل التحقق	المبلغ المتبقي	المبلغ المدفوع دون تبرع معقول رسمي	تبرع المدفوع دون بناء على تبرع معقول	المبلغ المدفوع المتبرع المعقول	حصتها في الرقم المستهدف البالغ ٧٤٠٥ مليون دولار للسنة ٢٠٠٤ باستخدام لاشتراكها الأساسي (%)	المعدل الأساسي	الدولة العضو
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧١.١٣	٠.٩٥	الفلبين
-	-	-	-	-	٩٢.٠	-	١٣٦ ٢٨٤	-	-	١٤٨.٠٥	٠.٩٨	فنزويلا
-	-	-	-	-	١٠٠.٠	-	-	٣٧٠ ٧٦٠	٣٧٠ ٧٦٠	٣٧٠ ٧٦٠	٠.٩٦	فنلندا
-	-	-	-	-	١٠٠.٠	-	-	١١ ٢١٣	١١ ٢١٣	١١ ٢١٣	٠.١٥	فيتنام
-	-	-	-	-	١٠٠.٠	-	٢٦ ٩١٠	-	-	٢٦ ٩١٠	٠.٣٦	قبرص
-	-	-	-	-	١٠٠.٠	-	-	-	-	٢٣ ٩٢٠	٠.٣٢	قطر
-	-	-	-	-	١٠٠.٠	-	٢٠ ١٨٢	-	-	٢٠ ١٨٢	٠.٢٧	كازاخستان
-	٦ ١٣٥	١٨٥	-	١٨٥	-	٥ ٨٤٠	-	-	٥ ٨٤٠	٦ ٧٢٨	٠.٠٩	الكاميرون
١ ٢٧٢	-	-	-	-	١٣٢.٩	-	-	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	٧٤٧	٠.٠١	الكرسي الرسولي
-	-	-	-	-	١٠٠.٠	-	٢٧ ٦٥٨	-	-	٢٧ ٦٥٨	٠.٣٧	كرواتيا
-	-	-	-	-	٩٩.٥	-	-	١ ٨٠٨ ٨٢٤	١ ٨٠٨ ٨٢٤	١ ٨١٨ ٦٦٧	٢ ٤٣٣	كندا
٣١ ٧٧٥	-	-	-	-	١٠٠.٠	-	-	٢١ ٦٧٧	٢١ ٦٧٧	٢١ ٦٧٧	٠.٢٩	كوبا
٦ ٥٧٠	٦ ٥٧٠	-	-	٦ ٥٧٠	-	-	-	-	-	٦ ٧٢٨	٠.٠٩	كوت ديفوار
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٤ ٢٠٣	٠.١٩	كوستاريكا
٣ ٨٠٠	-	-	١ ١٨ ٦٤٢ (ب)	١ ١٨ ٦٤٢	٩٠.٠	-	١٢٨ ٤٩٦	-	-	١٤٢ ٧٧٣	٠.٩١	كولومبيا
-	-	-	١٠٤ ٦٥٠ (ب)	١٠٤ ٦٥٠	١٠٠.٠	-	١٠٤ ٦٥٠	-	-	١٠٤ ٦٥٠	٠.٤٠	الكويت
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥ ٩٨٠	٠.٠٨	كينيا
١٠ ٨٥٠	-	-	-	-	١٠٠.٠	-	-	٦ ٧٢٨	٦ ٧٢٨	٦ ٧٢٨	٠.٠٩	لاتفيا
-	٨٠	٨٠	-	٨٠	-	-	-	-	-	٨ ٢٢٣	٠.١١	لبنان
-	-	-	-	-	١٦٧.٠	-	-	٧ ٤٩١	٧ ٤٩١	٤ ٤٨٥	٠.٠٦	لختنشتاين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥٦ ٨١٠	٠.٧٦	لكسمبورغ
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧٤٧	٠.٠١	ليبيريا
-	-	-	-	-	١٠٠.٠	-	-	١١ ٩٦٠	١١ ٩٦٠	١١ ٩٦٠	٠.١٦	ليتوانيا
١٠ ٠٨٥	-	-	-	-	١٠٠.٠	-	-	١٠ ٤٦٥	١٠ ٤٦٥	١٠ ٤٦٥	٠.١٤	مالطا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١ ٤٩٥	٠.٠٢	مالي
-	-	-	-	-	١٠٠.٠	-	١٦٦ ٦٩٢	١٦٦ ٦٩٢	١٦٦ ٦٩٢	١٦٦ ٦٩٢	٠.٢٣	ماليزيا
٨٤٩٨	-	-	-	-	-	٢ ٢٤٢	-	-	٢ ٢٤٢	٢ ٢٤٢	٠.٠٣	مدغشقر
-	-	-	-	-	١٠٤.٢	-	٦٠ ٠٠٠	٦٠ ٠٠٠	٦٠ ٠٠٠	٥٧ ٥٥٨	٠.٧٧	مصر
-	-	-	٩٢ ٨٩٥	٩٢ ٨٩٥	١٠٠.٠	-	-	٣١ ٣٩٥	٣١ ٣٩٥	٣١ ٣٩٥	٠.٤٢	المغرب
-	-	-	٧٧٦ ٦٥٣ (ب)	٧٧٦ ٦٥٣	-	-	-	-	-	٧٧٢ ١٦٧	١.٣٣	المكسيك

الجدول ج ٨ (تابع)

السنوات السابقة									
٢٠٠٤									
المبالغ المدفوعة مقما	المجموع المبالغ المتبقية	المبلغ المتبقي	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٤	الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير	معدل التحقق	المبلغ المتبقي	المبلغ المدفوع دون تبرع معقول رسمي	تبرع المدفوع بناء على تبرع معقول	حصتها في الرقم المستهدف البالغ ٧٤ مليون دولار لسنة ٢٠٠٤ باستخدام المعدل الأساسي (أ)
					%				المعدل الأساسي لاستشرائها %
-	-	-	-	-	٢	-	١٠.٠٠٠	-	٣٩٣ ٩٣٢
-	-	-	-	-	١٠٠	-	٣ ٩٣٥ ٥٨٨	-	٥ ٢٦٥
-	-	-	-	-	١٠٠	-	٧٤٧	-	٧٤٧
٨ ٥٢٥	-	-	-	-	١٠٠	-	-	٧ ٤٧٥	٠.١٠
-	-	-	-	-	١٠٠	-	-	٢ ٩٩٠	٠.٠٤
-	-	-	٦ ٦٨٢ (ب)	٦ ٦٨٢	-	-	-	-	٠.٠٩
-	-	-	-	-	١٠٠	-	٥ ٢٣٢	-	٠.٠٧
٥٠٧ ٦٢٥	-	-	-	-	١٠٠	-	٤٥٨ ٩٦٥	-	٠.٦١٤
-	-	-	-	-	١٠٠	-	٦٧٣ ٤٩٧	-	٠.٩٠١
-	١١ ٥١٠	١١ ٥١٠	-	١١ ٥١٠	-	-	-	-	٠.٠١
-	٤٨ ٥٨٧	-	-	-	-	٤٨ ٥٨٧	-	-	٠.٦٥
-	-	-	-	-	١٠٠	-	٧٤٧	-	٠.٠١
-	-	-	-	-	-	-	-	-	٠.٢٢٩
-	-	-	٨٠٠	٨٠٠	١٠٠	-	١ ٤٩٥	-	٠.٠٢
٢ ٧٠٤	-	-	-	-	١٠٠	-	٢٤٢ ١٩٠	-	٠.٣٢٤
٩٩ ١٤٩	-	-	-	-	-	-	-	-	٠.٠٥
-	-	-	-	-	١٠٠	-	٨٥ ٢١٥	-	٠.١٤
-	-	-	-	-	١٠٠	-	١ ٢٣٥ ٦١٨	-	١.٣٥٣
-	-	-	-	-	٩٨	٦٩	١٨ ٣٨٣ ٧٥٦	-	٢٥.٠٠٠
-	-	-	٦ ٩٧٥ ٦٧٠ (ب)	٦ ٩٧٥ ٦٧٠	١٠٠	-	١٣ ٨٧٤ ٣٤٨	-	١٨.٦١
-	-	-	-	-	١٠٠	-	٤ ٤٨٥	-	٠.٠٦
-	-	-	-	-	١٠٠	-	٣٨٣ ٤٦٧	-	٠.١٣
١ ٢٣٥ ٤٥٨	١ ٦٢٠ ٦٧٠	١ ١٤٤ ٥٢٥	٩ ٤٠٩ ٠٢٤	١٠ ٥٥٣ ٥٨٩	٨٦	٤٧٦ ١٠٥	١٧ ٦١٨ ٧٦٠	٤٧ ١٣٣ ٥٦٦	٧٤ ٧٥٠ ٠٠٠
المجموع الفرعي									

المملكة العربية السعودية
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية
منغوليا
موريشيوس
موناكو

نيجيريا
نيكاراغوا
نيوزيلندا
هايتي
الهند

هندوراس
هونغاري
هولندا
الولايات المتحدة الأمريكية
اليابان
البنين
اليونان

المجموع الفرعي

الجدول ج ٨ (تابع)

السنوات السابقة										٢٠٠٤	
المبالغ المدفوعة مقدما	مجموع المبالغ المتبقية	المبلغ المتبقي	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٤	الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير	معدل التحقق	المبلغ المتبقي	المبلغ المدفوع دون تبرع معقول رسمي	تبرع المدفوع تبرع معقول بناء على تبرع معقول	الترفع المعقول	حصتها في الرقم المستهدف البالغ ٧٤,٧٥ مليون دولار لسنة ٢٠٠٤ باستخدام المعدل الأساسي (١)	المعدل الأساسي لاستشراكها
					%						%
-	٢٩ ٦٣٥	-	٢٩ ٦٣٥	٢٩ ٦٣٥	-	-	-	-	-	-	-
-	٨٢٤ ٠٢٦	-	٨٢٤ ٠٢٦	٨٢٤ ٠٢٦	-	-	-	-	-	-	-
-	٨٦٣ ٦٦١	-	٨٦٣ ٦٦١	٨٦٣ ٦٦١	-	-	-	-	-	-	٠,٠٠٠
الأعضاء											
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (هـ)											
يوغوسلافيا (و)											
المجموع الفرعي											
المجموع الإجمالي											
١ ٢٢٥ ٤٥٨	٢ ٤٨٤ ٣٣١	٢ ٠٠٨ ٢٢٦	٩ ٤٠٩ ٠٢٤	١١ ٤١٧ ٢٥٠	٨٦,٦	٤٧٦ ١٠٥	١٧ ٦١٨ ٧٦٠	٤٧ ١٣٣ ٥٦٦	٤٧ ٦٠٩ ٦٧١	٧٤ ٧٥٠ ٠٠٠	١٠٠,٠٠٠

(أ) حسب التوصية الواردة في القرار GC(XV)/RES/286 القرار GC(V)/RES/100 المعدلة في القرار

(ب) ثمرات معقودة/مدفوعة في عام ٢٠٠٤ تتعلق بعام ٢٠٠٣ : بونوسانا - ٦ ٧٧٨ دولار؛ شيلي - ٢٠ ٠٠٠ دولار؛ كولومبيا - ٥٩ ٣٣١ دولار؛ اليابان - ٦ ٩٧٥ دولار؛ المكسيك - ١٠٤ ٦٥٠ دولار؛ ميانمار - ٧٧٦ ٦٥٣ دولار؛ البرتغال - ١٠٠ ٠٠٠ دولار؛ تنغلق بعام ٢٠٠٠ : كولومبيا - ٥٩ ٣٣١ دولار؛ تنغلق بعام ٢٠٠٠ : استونيا - ١ ٩٥٠ دولار.

(ج) تبرعات معقودة أعياد تقيميها: تبرع أسبانيا المتعلق بعام ٢٠٠٣ - ٢٠٣٢٩ دولار؛ تبرع بوركنيا فافسو المتعلق بعام ٢٠٠١ - ١٦٦ دولار؛ تبرع جورجيا المتعلق بعام ٢٠٠٠ - ٤٨٩ دولار.

(د) دفع الأردن مبلغاً قدره ١٨٥ ديناراً أردنياً من أجل صندوق التعاون التقني لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ لأن الوكالة لم تتلق بعد من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ما يعادل هذا المبلغ بال دولار الأمريكي.

(هـ) انسحبت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من الوكالة في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤.

(و) عقب الموافقة على انضمام جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، لم تعد يوغوسلافيا السابقة دولة عضواً.

الجدول ج ٩(أ)

برنامج التعاون التقني

حالة التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبرا عنها بالدولارات الأمريكية)

الدولة العضو المتلقية	١٩٧٥ - ٢٠٠٢		
	الرصيد المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير في ٢٠٠٤	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٤	الرصيد المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير في ٢٠٠٤
الاتحاد الروسي	٢٣ ٧٤٠	٢٣ ٧٤٠	-
أذربيجان	٩ ٥٥٤	٩ ٠٢٣	٥٣١
أرمينيا ^(١)	٢١٠ ٨٦١	٤٦ ٨٥٨	١٦٤ ٠٠٣
إسرائيل	٧٢ ٤٢٦	٤٧ ٣١٢	٢٥ ١١٤
إكوادور	٢٧١ ١٥٠	١٥٤ ٢٦٥	١١٦ ٨٨٥
الإمارات العربية المتحدة	١ ٨٤٧	-	١ ٨٤٧
أوروغواي	١٠٢ ٨٨٦	-	١٠٢ ٨٨٦
أوزبكستان	١٤٨ ٨٤٠	-	١٤٨ ٨٤٠
جمهورية إيران الإسلامية	٩٥٧ ٨٩	-	٩٥٧ ٨٩
باراغواي	٧٤ ٢٥٩	-	٧٤ ٢٥٩
باكستان	٩٠ ٣٢١	٩٠ ٣٢١	١ ٠٩٣
البرازيل	١٤٣ ٠٥٦	١٤٣ ٠٥٦	-
البرتغال	٣٢ ٧١٩	٢٥ ٤٣٧	٧ ٢٨٢
بنما	٥ ٦٩٨	-	٥ ٦٩٨
بولندا	٩ ٨٦١	٩ ٨٦١	٦١٩
بوليفيا	٤٢٨ ٠٧٨	-	٤٢٨ ٠٧٨
بيرو	٥٩٧ ٥٣٣	٢ ٢٦٦	٥٩٥ ٢٦٧
تونس ^(١)	٣٠١ ٧٩٦	٤٣ ٨٧٧	٢٥٧ ٩١٩
جامايكا	٨٥ ٢٧٨	-	٨٥ ٢٧٨
الجمهورية العربية الليبية	٢٨ ٤٥٥	٢٨ ٤٥٥	-
الجمهورية التشيكية	-	-	١ ١٤٠
الجمهورية الدومينيكية	٢٨٠ ٧٧٠	-	٢٨٠ ٧٧٠
جمهورية قيرغيز	٩ ٠٢١	-	٩ ٠٢١
جمهورية مولدوفا	١٨ ٨٣٥	٧ ٩٤١	١٠ ٨٩٤
جنوب أفريقيا	٤١ ٣٩١	٤١ ٣٩١	-
جورجيا	١٣٤ ٠٩٦	٦ ٠٠٠	١٢٨ ٠٩٦
رومانيا	٧١ ٧٣٣	١٧ ٤٠٢	٥٤ ٣٣١
زيمبابوي	١٤٤ ٨٣٥	٥٧ ٦٢٩	٨٧ ٢٠٦
سري لانكا	٤٤٣ ٤٧٧	٦٤ ٥٧٦	٣٧٨ ٩٠١
السلفادور	١٣ ١٤٦	-	١٣ ١٤٦
سلوفينيا	٤ ٧٩١	٤ ٧٩١	-
صربيا والجبل الأسود	٧١	-	٧١
العراق	١٦٣ ٥٦٥	٢ ٥٤٠	١٦١ ٠٢٥
غابون	٧ ٧٠٧	-	٧ ٧٠٧
غانا ^(١)	٦٣١ ٠٩٣	٥٧ ٢٥١	٥٧٣ ٨٤٢

الجدول ج ٩ (أ) (تابع)

الدولة العضو المتلقية	١٩٧٥ - ٢٠٠٢			الرصيد غير المدفوع حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤
	المبلغ المتبقي	المبلغ المدفوع في ٢٠٠٤	الرصيد الدائن	
غواتيمالا ^(١)	٢٤١ ١٣٨	٣٠ ١٤٢	-	٢٧١ ٢٨٠
الفلبين	٣٧ ٢٨١	-	-	٣٧ ٢٨١
فنزويلا	-	٧٥ ١٢٠	-	٧٥ ١٢٠
قطر	٢ ١٦٢	-	-	٢ ١٦٢
كازاخستان	٤٧ ٣٨٢	١٨٢ ٣٢٣	-	٢٢٩ ٧٠٥
الكاميرون	٢٢ ١٦٤	-	-	٢٢ ١٦٤
كوت ديفوار	٢٢٣ ٥٢٨	-	-	٢٢٣ ٥٢٨
كوستاريكا ^(١)	١٥٦ ٢٠٣	٢٦ ٠٣٤	٧١ ٩١٠	١٨٢ ٢٣٧
كولومبيا	-	٤٠ ٦٠٠	-	٤٠ ٦٠٠
الكويت	-	١٠ ٥٧٤	-	١٠ ٥٧٤
كينيا	٢٨ ٣٠٠	١٣١ ٤٢٢	-	١٥٩ ٧٢٢
لبنان	-	٣٥ ٣٩٠	-	٣٥ ٣٩٠
مالطا	٣ ١٧٦	١٥ ٨٣٩	-	١٩ ٠١٥
مصر	-	-	١٣٧	-
المغرب	-	٤٨ ٣٧١	-	٤٨ ٣٧١
المكسيك	٩٤ ٥٥٦	١٦ ٠٦٥	-	١١٠ ٦٢١
منغوليا	٢٣٤ ٧١٧	٦٩ ٤٢٤	-	٣٠٤ ١٤١
نيجيريا	٣٧ ١٠٩	-	-	٣٧ ١٠٩
هندوراس	٣٥	-	-	٣٥
<u>عضوان سابقان:</u>				
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ^(٢)	٣٩ ٧١٢	-	-	٣٩ ٧١٢
يوغوسلافيا ^(٣)	١ ٣٠٢	-	-	١ ٣٠٢
<u>متأخرات مستحقة:</u>				
البوسنة والهرسك وكرواتيا وسلوفينيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا ^(٤)	٣٨١ ٤١٠	-	-	٣٨١ ٤١٠
المجموع				
	٧٤ ٨٩٩	٥ ٣٥٩ ٠٢٩	١ ٥٦٥ ٢٩٦	٦ ٩٢٤ ٣٢٥

(أ) مصنفة بأنها دول مساهمة "جيدة" نظرا لعقدها اتفاقات بشأن خطط سداد.

(ب) يجري الاحتفاظ بهذا المبلغ كرسيد دائن للحكومة المعنية وسيخصص للسداد وفقا للاتفاق بشأن خطة السداد.

(ج) انسحبت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من عضوية الوكالة في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤.

(د) عقب الموافقة على انضمام جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ لم تعد يوغوسلافيا السابقة دولة عضوا. وفي الفترة السابقة لعام ١٩٩٢ بلغت التكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد التي لم تدفعها جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة نظير المساعدات التقنية التي تلقتها ٣٨١ ٤١٠ دولارات. وبعد هذا التاريخ تلقت يوغوسلافيا السابقة مساعدات تقنية اضافية لم يتم الآن دفع مبلغ قدره ١ ٣٠٢ دولار هي تكاليف برنامجية مقررة الاسترداد مطلوبة. ومنذ ذلك الحين لم يتم تقديم أي مساعدات تقنية الى يوغوسلافيا السابقة.

الجدول ج ٩ (ب)

برنامج التعاون التقني
المبالغ المدفوعة مسبقاً نظير تكاليف المشاركة الوطنية
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

الدولة العضو	المبلغ
أذربيجان	٥١ ٩٣٢
الأرجنتين	٣٦ ١١٠
الأردن	٢٩ ٠١٨
أرمينيا	٦٠ ١٧٢
إستونيا	١٧ ٠٠٠
إسرائيل	١٧ ٤٦١
إكوادور	٢ ٠٠٥
إندونيسيا	٦١ ٠٦٧
أوروغواي	٩ ١١٤
أوزبكستان	٢١ ٦٤٦
أوكرانيا	٢٩ ٣٣٩
جمهورية إيران الإسلامية	٨٢ ٤٢٣
باراغواي	١ ٤٨٦
البرازيل	(١) ٥٧ ٩٦٩
بلغاريا	١٠١ ٣٤٢
بولندا	٣ ٩٦٣
بوليفيا	٢ ٧١٥
بيلاروس	١٩ ٣٦٣
تونس	٦٢ ٢٦٢
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	١٧ ٤٠٩
جنوب أفريقيا	١٢٢ ٠٨٧
سري لانكا	٥٤ ٥٣٩
سلوفاكيا	٣٣ ٦٥٩
الصين	١٣٢ ٤١٠
طاجيكستان	٣٥٩
غواتيمالا	٨ ٣٧٨
فنزويلا	٢٢ ٤٣٤
قطر	٥ ٧٠٩
كازاخستان	٥٩ ٥٥٠
كوبا	٢٣ ٦٩٤
كوستاريكا	٢٩ ١٨٨
كولومبيا	٨ ١٩٢
لاتفيا	٥٤ ٥٢٨
ليتوانيا	٢٣ ١٠٠
ماليزيا	٩ ١٣٦
المملكة العربية السعودية	٣٦١
منغوليا	٢٩ ٣٠٠
موريشيوس	٤ ٦٠٤
نيكاراغوا	٧ ٥٠٠
هنغاريا	٢١ ٠٧٣
المجموع	١ ٣٣٣ ٥٩٧

(١) يمثل رصيداً دائماً ناتجاً عن موازنة رسوم تدريبية.

الجدول ج ١٠

الحسابات الجارية لدى المصارف
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

العملة المحلية	المبلغ بالعملة المحلية	سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة	المكافئ بالدولار الأمريكي
<u>أموال الوكالة</u>			
الدولار الأسترالي	٢٨١ ٤٨٧	١٢٩١٠	٢١٨ ٠٣٨
الريالين البرازيلي	١٥ ٨٦٧	٢٦٨٠٠	٥ ٩٢١
الدولار الكندي	١٨ ٠٨٩	١٢٢٠٠	١٤ ٨٢٧
اليوان الرنمينبي الصيني	٤٠ ٦٩٥ ٨٦٣	٨٢٦٦٠	٤ ٩٢٣ ٢٨٤
البيزو الكوبي	١ ٢٠٧ ٧١٤	١٠٠٠٠	١ ٢٠٧ ٧١٤
الكرون التشيكي	١٧٨ ٩٧٥	٢٢٤٧٠٠	٧ ٩٦٥
ون جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	١ ٧٠٣ ٥٧٩	١٣٥٠٠٠٠	١٢ ٦١٩
يورو	٩٥٠ ٠٠٩	٠٧٣٧٠	١ ٢٨٩ ٠٢٢
الفرنك الهنغاري	١٦ ٩٦١ ٦٦٩	١٨٠٦٠٠٠	٩٣ ٩١٨
الروبية الهندية	١٠ ٥٣٩ ٩٥٧	٤٣٣٠٠٠	٢٤٣ ٤١٧
الين الياباني	١ ٩٧٧ ٩١٥	١٠٤٠٠٠٠	١٩ ٠١٨
الروبية الباكستانية	٣٢٦ ٥٨٧	٥٨٦٨٠٠	٥ ٥٦٦
البيزو الفلبيني	٥٥٠ ٦٠٢	٥٥٠٩٨٠٠	٩ ٨٣٦
الزلوتي البولندي	٣٥٣ ٩٨٥	٣٠٣٠٠	١١٦ ٨٢٧
اللي الروماني	١ ٤٠٨ ٨٨٦ ٣٥٩	٢٩١١٠٠٠٠	٤٨ ٣٩٩
الكرون السلوفاكي	٣ ٦٣٦ ١٣٧	٢٨٧٠٠٠	١٢٦ ٦٩٥
التولار السلوفيني	٢ ٨٢٧ ٨٠٧	١٧٦٠٠٠٠	١٦ ٠٦٧
الكرون السويدي	١١٧ ٢٨٨	٦٦١٠٠	١٧ ٧٤٤
الفرنك السويسري	٢٥ ٧٤٨	١١٣٠٠	٢٢ ٧٨٦
البات التايلندي	٨٨٦ ٥٣٩	٣٩١٠٠٠	٢٢ ٦٧٣
الجنيه الاسترليني	٢٣٨ ٩٧٢	٠٥٢٢٠	٤٥٧ ٨٠٠
دولار الولايات المتحدة	٣ ١٧٣ ٣٢٨	١٠٠٠٠	٣ ١٧٣ ٣٢٨
مجموع الحسابات الجارية لدى المصارف			
			١٢ ٠٥٣ ٤٦٤

ملحوظة: تخضع حرية استخدام الوكالة لبعض العملات لقيود قانونية أو قيود أخرى. وفي نهاية العام، بلغ المكافئ لهذه العملات بالدولار الأمريكي ١٦ ١٩٢ ٠١٦ دولارا (٢٠٠٣: ٢٩٣ ٦٣٩ ٥ دولارا) على أساس أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة.

الجدول ١١

حسابات الودائع لدى المصارف
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

مصرف الإيداع	سعر الفائدة السنوية	تاريخ الاستحقاق	المبلغ بالعملة المحلية	سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة	المكافئ بالدولار الأمريكي
أموال الوكالة					
Anglo Irish Bank, Vienna	٢٢٥٠ %	Call	٣ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٣ ٠٠٠ ٠٠٠
JPMorgan Chase, New York	٢١٥٠ %	Call	٢ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٢ ٠٠٠ ٠٠٠
San Paolo Bank, Vienna	٢٠٠٠ %	Call	٣ ٢٠٠ ٠٠٠ يورو	٠ر٧٣٧	٤ ٣٤١ ٩٢٩
BACA AG	٢٠٠٠ %	Call	١ ٣٠٠ ٠٠٠ يورو	٠ر٧٣٧	١ ٧٦٣ ٩٠٩
Societe Generale, Vienna	١٨٥٠ %	٠٥/١/٣	٣ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٣ ٠٠٠ ٠٠٠
Societe Generale, Vienna	٢٠٧٥ %	٠٥/١/٥	١ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو	٠ر٧٣٧	١ ٣٥٦ ٨٥٢
BACA AG, Vienna	٢٠٩٠ %	٠٥/١/٥	١ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو	٠ر٧٣٧	١ ٣٥٦ ٨٥٢
Anglo Irish Bank, Vienna	٢٠١٠ %	٠٥/١/٧	٢ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٢ ٠٠٠ ٠٠٠
SE Banken, London	١٨٦٠ %	٠٥/١/١٠	١ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	١ ٥٠٠ ٠٠٠
San Paolo Bank, Vienna	١٨٦٠ %	٠٥/١/١٠	٢ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٢ ٠٠٠ ٠٠٠
Banco Brasil, Vienna	١٩٠٠ %	٠٥/١/١٠	٢ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٢ ٠٠٠ ٠٠٠
Anglo Irish Bank, Vienna	٢٠١٠ %	٠٥/١/١٠	٢ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٢ ٥٠٠ ٠٠٠
Anglo Irish Bank, Vienna	٢٠٢٠ %	٠٥/١/١٢	١ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	١ ٥٠٠ ٠٠٠
BAWAG, Vienna	٢١١٠ %	٠٥/١/١٢	٢ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو	٠ر٧٣٧	٢ ٧١٣ ٧٠٤
Banco Brasil, Vienna	٢٠٦٠ %	٠٥/١/١٤	٢ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٢ ٠٠٠ ٠٠٠
Raiffeisen Landesbank, Vienna	١٨٩٠ %	٠٥/١/١٧	١ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	١ ٠٠٠ ٠٠٠
Societe Generale, Vienna	١٩٩٠ %	٠٥/١/١٨	٣ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٣ ٥٠٠ ٠٠٠
BAWAG, Vienna	٢١١٠ %	٠٥/١/١٩	٢ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو	٠ر٧٣٧	٢ ٧١٣ ٧٠٤
SE Banken, London	١٩١٠ %	٠٥/١/٢١	٦ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٦ ٠٠٠ ٠٠٠
Fortis Bank, Brussel	١٩١٠ %	٠٥/١/٢٤	٣ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٣ ٠٠٠ ٠٠٠
Tokyo-Mitsubishi, London	١٩١٠ %	٠٥/١/٢٤	٣ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٣ ٠٠٠ ٠٠٠
San Paolo Bank, Vienna	١٩١٠ %	٠٥/١/٢٤	٦ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٦ ٠٠٠ ٠٠٠
SMBC, London	١٩٣٠ %	٠٥/١/٢٤	١ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	١ ٠٠٠ ٠٠٠
Societe Generale, Vienna	٢٠٩٠ %	٠٥/١/٢٦	٣ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو	٠ر٧٣٧	٤ ٠٧٠ ٥٥٦
BACA AG, Vienna	٢١١٠ %	٠٥/١/٢٧	٤ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو	٠ر٧٣٧	٥ ٤٢٧ ٤٠٨
Raiffeisen Landesbank, Vienna	٢١٢٠ %	٠٥/١/٢٧	٢ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو	٠ر٧٣٧	٢ ٧١٣ ٧٠٤
BAWAG, Vienna	١٩٥٠ %	٠٥/١/٢٧	١ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	١ ٠٠٠ ٠٠٠
Fortis Bank, Brussel	٢١٢٠ %	٠٥/١/٢٨	٢ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو	٠ر٧٣٧	٢ ٧١٣ ٧٠٤
San Paolo Bank, Vienna	٢٠٠٠ %	٠٥/٢/١	٣ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٣ ٠٠٠ ٠٠٠
Banco do Brasil, Vienna	٢١٠٠ %	٠٥/٢/١	٢ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٢ ٠٠٠ ٠٠٠
Fortis Bank, Brussel	٢١٢٠ %	٠٥/٢/١	٢ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو	٠ر٧٣٧	٢ ٧١٣ ٧٠٤
SMBC, London	٢١٠٠ %	٠٥/٢/٨	٣ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٣ ٠٠٠ ٠٠٠
Raiffeisen Landesbank, Vienna	٢١٣٠ %	٠٥/٢/٨	٢ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو	٠ر٧٣٧	٢ ٧١٣ ٧٠٤
BACA AG, Vienna	٢١٣٠ %	٠٥/٢/١٥	٢ ٥٠٠ ٠٠٠ يورو	٠ر٧٣٧	٣ ٣٩٢ ١٣٠
Fortis Bank, Brussel	٢٠٥٠ %	٠٥/٢/١٨	٣ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي	١ر٠٠٠	٣ ٠٠٠ ٠٠٠

الجدول ١١ (تابع)

مصرف الإيداع	سعر الفائدة السنوية	تاريخ الاستحقاق	المبلغ بالعملة المحلية	سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة	المكافئ بالدولار الأمريكي
Raiffeisen Landesbank, Vienna	٢٢٦٠ %	٠٥/٢/٢٢	١٥٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠
Raiffeisen Landesbank, Vienna	٢١٣٠ %	٠٥/٢/٢٢	١٥٠٠٠٠٠ يورو	٠٧٣٧	٢٠٣٥ ٢٧٨
Fortis Bank, Brussel	٢٢٦٠ %	٠٥/٢/٢٢	٣٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠
Fortis Bank, Brussel	٢١٢٠ %	٠٥/٢/٢٤	٣٥٠٠٠٠٠ يورو	٠٧٣٧	٤٧٤٨ ٩٨٢
Anglo Irish Bank, Vienna	٢١٣٠ %	٠٥/٢/٢٥	١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠
OEVAG, Vienna	٢١٤٠ %	٠٥/٢/٢٥	٥٠٠٠٠٠٠ يورو	٠٧٣٧	٦٧٨٤ ٢٦٢
Tokyo-Mitsubishi, London	٢١٣٠ %	٠٥/٢/٢٨	١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠
SE Banken, London	٢١٣٠ %	٠٥/٢/٢٨	٢٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠
SE Banken, London	٢١٣٠ %	٠٥/٣/١	١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠
Anglo Irish Bank, Vienna	٢٠٩٠ %	٠٥/٣/١	٢٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠
Anglo Irish Bank, Vienna	٢١٧٠ %	٠٥/٣/١	٢٠٠٠٠٠٠ يورو	٠٧٣٧	٢٧١٣ ٧٠٤
Banco do Brasil, Vienna	٢٣٠٠ %	٠٥/٣/٤	١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠
BAWAG, Vienna	٢١٣٠ %	٠٥/٣/٧	٢٠٠٠٠٠٠ يورو	٠٧٣٧	٢٧١٣ ٧٠٤
Societe Generale, Vienna	٢١١٠ %	٠٥/٣/٧	١٠٠٠٠٠٠ يورو	٠٧٣٧	١٣٥٦ ٨٥٢
Anglo Irish Bank, Vienna	٢٢٣٠ %	٠٥/٣/٨	١٥٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠
Banco do Brasil, Vienna	٢٣٧٥ %	٠٥/٣/١٠	١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠
Banco do Brasil, Vienna	٢٤٠٠ %	٠٥/٣/١٦	٢٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠
Fortis Bank	٢٠٨٠ %	٠٥/٣/١٨	٣٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠
Fortis Bank	٢٤٤٠ %	٠٥/٣/٢١	١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠
SMBC, London	٢٣٣٠ %	٠٥/٣/٢٢	٦٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠
BACA AG, Vienna	٢١٣٠ %	٠٥/٣/٢٩	٣٥٠٠٠٠٠ يورو	٠٧٣٧	٤٧٤٨ ٩٨٢
BAWAG, Vienna	٢٤٠٠ %	٠٥/٣/٣٠	١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠
BACA AG, Vienna	٢١٣٠ %	٠٥/٣/٣٠	٣٥٠٠٠٠٠ يورو	٠٧٣٧	٤٧٤٨ ٩٨٢
Societe Generale, Vienna	٢١١٠ %	٠٥/٤/١	٣٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠
Anglo Irish Bank, Vienna	٢٤٥٠ %	٠٥/٤/١	٦٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠
SE Banken, London	٢٤٢٠ %	٠٥/٤/٦	٧٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	٧٠٠٠٠٠٠
San Paolo Bank, Vienna	٢٤٢٠ %	٠٥/٤/٦	٤٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠
Tokyo-Mitsubishi, London	٢٤٤٠ %	٠٥/٤/٦	٤٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠
SMBC, London	٢٤٥٠ %	٠٥/٤/٦	٧٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	٧٠٠٠٠٠٠
SMBC, London	٢٤٦٠ %	٠٥/٤/٧	٥٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	٥٠٠٠٠٠٠
SMBC, London	٢٥٣٠ %	٠٥/٤/٢٠	٣٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي	١٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠
مجموع حسابات الودائع					
٢٠٠ ٨٤٢ ٦٠٦					

الجدول ج ١٢

الموجودات النقدية والحسابات الجارية وحسابات الودائع
لدى المصارف حسب مجموعات الصناديق وحسب الصناديق
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

مجموعة الصناديق	الموجودات النقدية	الحسابات الجارية وحسابات الودائع	المجموع
الأولى	صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل	٣٦٩ ٥١٨	٧١ ٤٦٥ ٩٥٤
الثانية	صندوق التعاون التقني	٩ ٧٣٣	٤٧ ٩٢٥ ٢٦٠
الثالثة	صندوق البرامج التي تمويل من خارج الميزانية	-	٧٤ ١٨٤ ٢٢٨
الرابعة	صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية - الدول الأعضاء والمنظمات الدولية	-	١٨ ٤٦٧ ٢٥٤
الخامسة	صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية - برنامج الأمم المتحدة الانمائي	-	(٣٤ ٨٤٦)
السادسة	الصناديق الاستثمارية والصناديق الاحتياطية: الصندوق الاستثماري لمعاهد البحوث	-	١ ٢٦٧ ٤٧٠
المجموع (الكشف الثاني)			
	٣٧٩ ٢٥١	٢١٢ ٨٩٦ ٠٦٩	٢١٣ ٢٧٥ ٣٢٠

الجزء الرابع

إيضاحات الكشف المالية

ألف- بيان أهداف الوكالة

١- الوكالة الدولية للطاقة الذرية منظمة حكومية دولية مستقلة أسست في عام ١٩٥٧ بمقتضى قرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة. وتتمثل ولاية الوكالة، كما حددها نظامها الأساسي، في العمل على تعجيل وتوسيع مساهمة الطاقة الذرية في السلام والصحة والازدهار في العالم أجمع، والسهر وسع طاقتها على ضمان عدم استخدام المساعدة التي تقدمها، أو التي تُقدّم بناءً على طلبها أو تحت إشرافها أو رقابتها، على نحو يخدم أي غرض عسكري.

باء- السياسات المحاسبية الرئيسية

باء-١- الأساس الذي تستند إليه طريقة العرض

٢- تُعرض الكشف المالية للوكالة بالدولار الأمريكي (اختصاراً: الدولار)، ويتجلى فيها تطبيق اللائحة والقواعد المالية للوكالة. وتفي هذه الكشف بالمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة من كل النواحي المادية.

باء-٢- تصنيف الصناديق إلى مجموعات

٣- تحتفظ الوكالة بحسابات منفصلة لكل صندوق يتم دمجها في ست مجموعات لأغراض تقديم بيانات عنها. وتُنشأ الصناديق على أساس قرارات يتخذها المؤتمر العام، وتجري إدارتها وفقاً لللائحة المالية التي يعتمدها مجلس المحافظين، والقواعد المالية التي يصدرها المدير العام، والإجراءات والممارسات التي تضعها الأمانة وفقاً لذلك.

٤- والغرض من مجموعة الصناديق الأولى (صندوق الميزانية العادية وصندوق رأس المال العامل) هو الوفاء بالتزامات الوكالة المترتبة على تفويضها استخدام مخصصات الصندوق. ويقوم صندوق الميزانية العادية على ميزانية عادية سنوية يعتمدها المؤتمر العام وتُمَوَّل من الاشتراكات المقررة والإيرادات المتنوعة. أما صندوق رأس المال العامل، الذي يُستخدَم في تمويل المخصصات إلى حين استلام الاشتراكات، وفي أغراض يحددها من حين إلى آخر مجلس المحافظين بموافقة المؤتمر العام، فيجري تمويله من سلف تقدمها دول أعضاء.

٥- والغرض من مجموعة الصناديق الثانية (الصندوق العام - صندوق التعاون التقني) هو الوفاء بالالتزامات المتعلقة ببرنامج التعاون التقني المعتمد. وتُرصد لمجموعة الصناديق الثانية اعتمادات سنوية يقرها المؤتمر العام وتُمَوَّل من التبرعات والتكاليف البرنامجية المقررة الاسترداد والإيرادات المتنوعة. ويجوز ترحيل الأموال غير المستخدمة لإنجاز البرنامج المعتمد.

٦- والغرض من مجموعة الصناديق الثالثة (الصندوق العام - صندوق البرامج الممولة من خارج الميزانية) هو الوفاء بالالتزامات المتعلقة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية دعماً للبرنامج العادي. وتُموّل مجموعة الصناديق الثالثة من تبرعات خاصة تقدمها بلدان مانحة ومنظمات دولية. وهذه التبرعات متاحة للبرامج المعتمدة ريثما يتم استخدامها فعلاً، وبالتشاور مع الجهة المانحة المعنية.

٧- والغرض من مجموعة الصناديق الرابعة (الصندوق العام - صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية - الدول الأعضاء والمنظمات الدولية) هو الوفاء بالالتزامات المتعلقة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في مشاريع التعاون التقني المعتمدة. وتُموّل مجموعة الصناديق الرابعة من تبرعات خاصة متاحة للمشاركة المعتمدة ريثما يتم استخدامها فعلاً، وبالتشاور مع الجهة المانحة المعنية.

٨- والغرض من مجموعة الصناديق الخامسة (الصندوق العام - صندوق التعاون التقني الممول من خارج الميزانية - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) هو الوفاء بالالتزامات المتعلقة بمشاريع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وتُموّل مجموعة الصناديق الخامسة من موارد البرنامج الإنمائي، المتاحة للمشاريع المعتمدة ريثما يتم استخدامها فعلاً، وبالتشاور مع البرنامج.

٩- والغرض من مجموعة الصناديق السادسة (الصناديق الاستثنائية والصناديق الاحتياطية) هو الوفاء بالالتزامات المتعلقة بالأنشطة الممولة من موارد كلّ منها.

باء-٣- تحديد الإيرادات

باء-٣-١- مجموعة الصناديق الأولى

١٠- تُسجّل الاشتراكات الواردة من الدول الأعضاء والإيرادات المتنوعة (العمل لحساب آخرين) على أساس تراكمي. وفيما يتعلق بالإيرادات المتنوعة الأخرى، لا يُدرج في الكشف المالية سوى الجزء الذي ورد نقداً في نهاية السنة لغرض حساب الفوائض التي تعاد إلى الدول الأعضاء.

باء-٣-٢- مجموعة الصناديق الثانية

١١- تُسجّل التبرعات الواردة من الدول الأعضاء على أساس تراكمي. وتسجل الإيرادات المتنوعة وإيرادات التكاليف البرنامجية المقرر استردادها على أساس نقدي.

باء-٣-٣- مجموعات الصناديق الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة

١٢- تُسجّل الإيرادات في هذه المجموعات من الصناديق على أساس نقدي، باستثناء مبلغ مستحق مضمون بخطاب اعتماد قدره ٠٥٩ ٨٤ دولاراً (٢٠٠٣: ٥٢٩ ٣٩٠ دولاراً).

باء-٤- إدارة الموارد النقدية

١٣- تدار الموارد النقدية من منظور شمولي لتمكين الوكالة من الوفاء بالتزاماتها المالية التي تتطلب تنوعاً في العملات، وللمحد من الحاجة إلى شراء عملات من خارج الوكالة. والمبالغ المستحقة الدفع فيما بين الصناديق أو مجموعات الصناديق تتم تسويتها بالقيمة المكافئة لها بالدولار، المعمول بها في تاريخ المعاملة. وتُسجّل إيرادات الفوائد أولاً في صندوق الميزانية العادية (مجموعة الصناديق الأولى). وفي نهاية السنة، يتم تقسيمها بين

مجموعات الصناديق الأولى والثانية والثالثة والرابعة على أساس المبالغ المتاحة بالعملات المحققة للفوائد المحتفظ بها خلال السنة وما يمثل في الموجودات النقدية حصة مانح رئيسي مُطالب بإيراد الفوائد عن مساهماته الطوعية.

باء-٥- تحديد النفقات

- ١٤- تشمل النفقات المبالغ المصروفة والالتزامات غير المصفاة التي تجمعت عن سنة الميزانية الجارية.
- ١٥- والالتزامات هي ارتباطات تنطوي على خصوم من موارد صدر إذن بشأن إنفاقها. أما الالتزامات غير المصفاة فهي التزامات لم تُسدّد بعد أو جزء من التزامات لم يُسدّد بعد. وتُسجّل الالتزامات وفقاً للائحة المالية والقواعد المالية على أساس العقود، أو أوامر الشراء، أو الاتفاقات، أو غيرها من أشكال التعهدات القانونية، أو على أساس مسؤولية مالية تقرها الوكالة.

باء-٦- تقدير الاعتمادات/الاشتراكات المقررة بنظام العملتين

- ١٦- بدأ تطبيق نظام العملتين في ١٩٨٦ للحد من تأثير الوكالة بانعكاسات تقلب سعر صرف العملات على مصروفات الميزانية العادية. وفي كل سنة، يعتمد المؤتمر العام ميزانية للوكالة تتألف من أبواب تُحدّد لها مخصصات. ويجوز للمدير العام أن يرتبط بنفقات في الحدود المذكورة في أبواب الميزانية وللأغراض التي أقرّت من أجلها. ولا يمكنه أن يجري أي تحويلات بين أي أبواب في الميزانية دون موافقة مسبقة من مجلس المحافظين. ويتألف المبلغ المخصص لكل باب من مكون بالدولار الأمريكي ومكون باليورو يُعبّر عنه بقيمة مكافئة بالدولار على أساس السعر المتوسط لسعر الدولار باليورو، المعمول به في الأمم المتحدة خلال سنة الميزانية. ولذا فإن التفويض الذي يمنحه المؤتمر العام، والذي يعبر عن قيمته بالدولار، لا يمكن تحديده إلا في نهاية سنة الميزانية.

- ١٧- وتُقدّر اشتراكات الدول الأعضاء وفقاً للجدول النسبي للاشتراكات الذي يحدده المؤتمر العام. وتُحدّد الاشتراكات الفردية بمكون بالدولار ومكون باليورو. ويتناسب هذان المكونان تناسباً طردياً مع الحصص المخصصة لكل من العملتين في نفقات الميزانية العادية.

باء-٧- المعاملات بالعملات الأجنبية

- ١٨- تُسجّل المعاملات بالعملات الأجنبية في الكشف المالية بسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة.

- ١٩- وتتم معاملة المكاسب والخسائر الناجمة عن سعر الصرف على النحو التالي:

باء-٧-١- مجموعتا الصناديق الأولى والثانية

- المكاسب والخسائر المتحققة نتيجة لشراء عملات أخرى وتصفية الحسابات المدينة والحسابات الدائنة تُحمّل إيجاباً أو سلباً على بند الإيرادات المتنوعة لكل مجموعة من هاتين المجموعتين،
- المكاسب الصافية غير المتحققة الناتجة عن إعادة تقييم الموارد النقدية تُسجّل بوصفها اعتماداً في كشف الحساب، في حين تُحمّل الخسائر الصافية على الإيرادات المتنوعة لكل من هاتين المجموعتين،

- المكاسب والخسائر غير المتحققة، المتعلقة بإعادة تقييم الالتزامات غير المصفاة تُسجّل باعتبارها تسويات للنفقات البرنامجية المناظرة بالنسبة لكلٍّ من هاتين المجموعتين.

باء-٧-٢- مجموعات الصناديق الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة

- لأغراض إعداد التقارير، تُدرج جميع المكاسب والخسائر الصافية (المتحققة وغير المتحققة) الخاصة بمجموعات الصناديق الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة مع المكاسب والخسائر الخاصة بمجموعة الصناديق الأولى.

باء-٨- حالات الفائض/العجز النقدي وأرصدة الصناديق

٢٠- بالنسبة لمجموعة الصناديق الأولى، تُخصّص الفوائض النقدية للدول الأعضاء وفقاً لجدول الاشتراكات للسنة التي ترجع لها. ويُطبّق تخصيصها على الدول الأعضاء التي دفعت اشتراكاتها بالكامل. وتتم تغطية العجز النقدي مؤقتاً بسلف من صندوق رأس المال العامل إلى حين استلام الاشتراكات المقررة عن سنوات سابقة.

٢١- وبالنسبة لمجموعات الصناديق الثانية والثالثة والرابعة والسادسة، تمثل أرصدة الصناديق صافي أصول أو خصوم الصناديق. ويتم ترحيل هذه الأرصدة إلى فترات لاحقة.

٢٢- أما بالنسبة لمجموعة الصناديق الخامسة، فإن ترحيل الأرصدة يخضع لموافقة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

باء-٩- الأصول الرأسمالية

٢٣- تُحمّل الأصول الرأسمالية على نفقات سنة الشراء. بيد أن سجلات الجرد تُحفظ بالنسبة لجميع مفردات العهدة والإمدادات والمواد الدائمة التي تتجاوز قيمتها ٢٠٠٠ دولار، أو التي تُعتبر ذات طابع حساس. ويرد إيضاح قيمة محتويات قائمة الجرد في الملحوظة صاد أدناه.

باء-١٠- الاشتراكات المقررة غير المحصّلة والمساهمات المتلقاة مقدماً

٢٤- هناك احتياطي للاشتراكات المقررة غير المحصّلة، بمقدار المتأخرات من المساهمات لأكثر من سنة، يرد في كشف الحساب كخصم من الفوائض المتاحة. ولا تجري تسوية للإيرادات المتصلة بذلك.

٢٥- أما المساهمات المتلقاة مقدماً، فإنها تُعتبر، لدى استلامها أول الأمر، أموالاً مستحقة للجهة المانحة، وتُسجّل ضمن الإيرادات في السنة التالية.

باء-١١- المساهمات العينية

٢٦- المساهمات العينية - التي تقدمها الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمصادر غير الحكومية الأخرى على هيئة موارد بشرية ومعدات واجتماعات ومنح دراسية - لا تُسجّل في حسابات الوكالة. بيد أن تقديرات هذه المساهمات مبيّنة في الملحوظة فاء أدناه.

باء-١٢- الخدمات المقدّمة مجاناً

٢٧- تقدم الوكالة خدمات معينة في مجالي الإدارة ومراجعة الحسابات مجاناً للصناديق القائمة على اليورو.

جيم- المشاركة في صندوق المعاشات التقاعدية

٢٨- الوكالة منظمة عضو مشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة للأمم المتحدة لتوفير استحقاقات محددة في حالات التقاعد والوفاة والعجز وما إلى ذلك. وصندوق المعاشات هو عبارة عن خطة ممولة لاستحقاقات محددة. والتزامات الوكالة المالية لصندوق المعاشات التقاعدية تتكون من مساهمتها الإلزامية بالمعدل الذي حددته الجمعية العامة للأمم المتحدة، علاوة على أي حصة من مدفوعات عجز متصل بالتأمين بموجب المادة ٢٦ من لائحة صندوق المعاشات. ولا تُسدد مدفوعات من هذا القبيل إلا إذا لجأت الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى المادة ٢٦، وعند تطبيقها، بعدما يتبين أن هناك حاجة إلى مدفوعات متعلقة بعجز على أساس تقدير مدى كفاية تأمين الصندوق في تاريخ تقدير القيمة.

٢٩- وحتى كتابة هذا التقرير لم تلجأ الجمعية العامة إلى تطبيق هذه المادة.

دال- الصندوق المشترك لعمليات الإصلاح والإحلال الرئيسية

٣٠- في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨١ بدأ نفاذ اتفاق معقود بين جمهورية النمسا والأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية لإنشاء صندوق مشترك بغرض تمويل تكلفة العمليات الرئيسية لإصلاح وإحلال المباني والمرافق والمنشآت التقنية التي تمثل ممتلكات لجمهورية النمسا وتشكل جزءاً من منطقة المقر الرئيسي لكل من الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية في مركز فيينا الدولي. وينطبق هذا الاتفاق أيضاً على منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) منذ عام ١٩٨٦ عندما أصبحت منظمة مستقلة.

٣١- وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، كان رصيد الصندوق، الذي تديره اليونيدو، ٠٣٧. ٩٨١ دولاراً (٢٠٠٣: ٦٣٧ ٢٨١ دولاراً).

هاء- إيرادات أخرى/متنوعة حسب الفئات الرئيسية

٢٠٠٣	٢٠٠٤	
٧١ ٦٧٩	٦٠ ٧٨٤	(أ) الأنشطة التي تدر دخلاً
٣٠١ ٥٦٩	٣٨٢ ١٣٦	منشورات الوكالة - الشبكة الدولية للمعلومات النووية "اينيس"
٢١٥ ٠٦٦	١٩٥ ١٥٠	منشورات الوكالة - أخرى
٤٤٥ ١٢٤	٥٠٢ ٩٢٦	إيرادات المختبرات
٢٧٠٠	٣ ٢٠٠	المبالغ القابلة للاسترداد من اتفاقات الضمانات
١ ٠٣٦ ١٣٨	١ ١٤٤ ١٩٦	إيرادات الخدمات الأخرى
		المجموع (الكشف الأول)
٦٩٠ ٣٥٥	٢٨٤ ٢٩٩	(ب) الأنشطة الممولة على نحو مشترك
١ ٢٠٠ ٤٣٧	٩١٢ ٨٥٢	خدمات معالجة البيانات
٧٣١ ٧٨١	٨١٣ ٢٤٠	خدمات الطباعة
١٠٤ ٩٢٥	١١٤ ٣٦٩	الخدمات الطبية
٢٠٨ ١٦٦	٥٢ ٢٢٨	خدمات الوقاية من الإشعاعات ورصدها
١٤٧ ٨٢٥	١٦٥ ٠٩٧	خدمات الترجمة التحريرية
٢٢١ ٣٨٠	١٩٩ ٠٥٨	مجلة الاندماج النووي
٢٤ ٣٠٧	-	خدمات المختبرات
٣ ٣٢٩ ١٧٦	٢ ٥٤١ ١٤٣	خدمات مختبرات البيئة البحرية
		المجموع (الكشف الأول)

واو- النفقات (الكشف الأول)

٣٢- تُستثنى من إجمالي النفقات لصندوق التعاون التقني، البالغ ٦٥ ٥٦٣ ٠٢٥ دولاراً، التزامات مقدارها ٩٣٣ ٨٧٣ دولاراً تخص ميزانيات مشاريع سنوات لاحقة (٢٠٠٣: ٢ ٢٩٦ ٨٨٣ دولاراً). وتُستثنى من إجمالي النفقات لصندوق الميزانية العادية، البالغ ٤٨٩ ٩٦٩ ٢٨٣ دولاراً، التزامات مقدارها ١ ١١٥ ٦١٤ دولاراً تخص سنوات مالية لاحقة.

زاي تسويات الفترات السابقة

٢٠٠٣	٢٠٠٤	
		(أ) صندوق الميزانية العادية:
(٣ ١٩٤ ٥٧٦)	٩٣٣ ٠٤٨	الزيادة في تحصيل الاشتراكات بالنسبة للمبالغ المستحقة عن سنوات سابقة
		المجموع (الكشف الأول)
		(ب) صندوق التعاون التقني:
١ ٧٥٩ ٨٢٠	٨ ١١٨ ٣٠١	التعهدات وتسويات التعهدات المتعلقة ببرامج سنوات سابقة
		المجموع (الكشف الأول)

حاء- الأرصدة المعادة إلى الدول الأعضاء

٣٢- بلغت الفوائض النقدية المعادة إلى الدول الأعضاء المستحقة ٧٧٦ ٩٥٣ دولاراً (٢٠٠٣: ٨١٦ ٣٣٥ دولاراً). ويشمل ذلك فوائض نقدية من عام ٢٠٠٢ والأعوام السابقة قُيدت لحساب الاشتراكات المقررة للدول الأعضاء المعنية (الكشف الأول).

طاء- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (الكشف الأول)

الأموال المتاحة ^(١)	المصروفات	الرصيد غير المستخدم	الوكالة بوصفها: وكالة منفذة وكالة متعاونة
(١٤ ٧١٠)	٢٠ ١٣٦	(٣٤ ٨٤٦)	-
-	-	-	-
(١٤ ٧١٠)	٢٠ ١٣٦	(٣٤ ٨٤٦)	المجموع ٢٠٠٤
٨٦ ٧١٩	٧ ٥٧٩	٧٩ ٤ ١٠	المجموع ٢٠٠٣

^(١) تشمل أرصدة غير مستخدمة مرحلة من فترات سابقة.

باء- الصناديق الائتمانية والصناديق الاحتياطية (الكشف الأول)

٣٤- تضم مجموعة الصناديق السادسة صندوقاً ائتمانياً واحداً على النحو التالي:

الصناديق الائتمانية الصندوق الائتماني لمعاهد البحوث	الأموال المتاحة ^(١)	المصروفات	الرصيد غير المستخدم
١ ٤٨٦ ٨٩٠	٢٥٦ ٦٩١	١ ٢٣٠ ١٩٩	
٢٠٠٤ المجموع	١ ٤٨٦ ٨٩٠	٢٥٦ ٦٩١	١ ٢٣٠ ١٩٩
٢٠٠٣ المجموع	١ ٤٨٨ ٢٢٨	٣٥٤ ٢٢٧	١ ١٣٤ ٠٠١

^(١) تشمل أرصدة غير مستخدمة مرحلة من فترات سابقة.

كاف- الاستثمار في المتجر التعاوني

٣٥- أنشئ المتجر التعاوني التابع لمركز فيينا الدولي بموجب اتفاق بدأ سريانه في ١ نيسان/أبريل ١٩٧٢ بين الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة) وجمهورية النمسا. وبمقتضى مذكرة تفاهم بتاريخ ٣١ آذار/مارس ١٩٧٧ بين الوكالة والأمم المتحدة واليونيدو بشأن توزيع الخدمات المشتركة في مركز فيينا الدولي، أسندت مسؤولية إدارة المتجر التعاوني وتشغيله إلى الوكالة.

٣٦- وقُدِّم الاستثمار الرأسمالي الأولي بحصص متساوية من الأموال المتراكمة لدى المتجرين التعاونيين التابعين للوكالة واليونيدو التي توافرت في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٩.

٣٧- وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، بلغ استثمار الوكالة في المتجر التعاوني ١ ٠٩٧ ٥٢٩ دولاراً (٨٧٩ ٨٠٨ يورو) (الكشف الثاني).

لام- الاشتراكات المقررة المستحقة التحصيل

٣٨- الاشتراكات المقررة غير المدفوعة حسب سنوات الميزانية:

سنة الميزانية	٢٠٠٤	٢٠٠٣
١٩٩٦-١٩٥٩	٥ ٦٢٢ ٠٦٤	٥ ٧٢٣ ١٠٧
١٩٩٧	٩١٠ ٨٩٩	١ ٠٠٢ ٥١٤
١٩٩٨	١ ٠١٧ ٩٢٧	١ ٣١٨ ٧٠١
١٩٩٩	٨١٤ ٨١٩	٨٢٦ ٠٢٧
٢٠٠٠	٤٩١ ٤٠٥	٥٨٧ ٨٣٩
٢٠٠١	٣٦١ ٧٩٨	٥ ٠٧٠ ٩٩٣
٢٠٠٢	٤ ٤٧٦ ٤٣٢	٨ ٨٠٤ ٤٦٢
٢٠٠٣	٨ ٨٩٢ ٤٦٠	٣٧ ٤٦٦ ٥٨١
	٢٢ ٥٨٧ ٨٠٤ (الجدول ج ١)	٦٠ ٨٠٠ ٢٢٤
٢٠٠٤	٣٤ ٥١١ ٣٢٦ (الجدول ج ١)	-
المجموع (الكشف الثاني)	٥٧ ٠٩٩ ١٣٠	٦٠ ٨٠٠ ٢٢٤

ميم- الحسابات المستحقة التحصيل - حسابات أخرى

ميم-١- صندوق الميزانية العادية

٢٠٠٣	٢٠٠٤	
١ ٨٩٠ ٤٣٢	٢ ٧٩٥ ٣٢١	الدول الأعضاء
		الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ومنظمات دولية أخرى
٢٣٩ ٧٠٢	٣١٠ ٤٦١	الموظفون
١ ٥٥٠ ٢٤٩	٢ ٧٢٢ ٢٨٦	الموردون والمتعاقدون
٨١٠ ٣٦٠	٨٦٤ ٤٦٥	حسابات أخرى
١ ٣٨٧ ٨٣٨	٩٠٩ ٢٥٥	سلفات صندوق رأس المال العامل
٢٣ ١٤٨	٧ ٣٦٣	
٥ ٩٠١ ٧٢٩	٧ ٦٠٩ ١٥١	المجموع (الكشف الثاني)

ميم-٢- صندوق التعاون التقني

٢٠٠٣	٢٠٠٤	
٨٣٧ ٥٣	٢ ٩٨ ١١٥	الدول الأعضاء
٨٢٥ ٢٣٠	٢٨٩ ٣١٣	الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ومنظمات دولية أخرى
٢٢ ٧٨٩	٣١ ٢٠٣	الموظفون
٢٩٣ ٠٨٣	٤٢٠ ٠٣٠	الموردون والمتعاقدون
٣ ٠٢٧ ٢٦١	٣ ٤٠١ ١٢١	أموال لدى وكلاء
٤ ٢٢٢ ٢٠٠	٤ ٢٥٧ ٦٤٩	المجموع (الكشف الثاني)

نون- الالتزامات غير المصفاة - صندوق الميزانية العادية

٣٩- تتعلق الالتزامات غير المصفاة بسنوات الميزانية على النحو التالي:

٢٠٠٣	٢٠٠٤	
٢٣ ٩٣٩ ٥٣٩	٢٥ ٤٥٨ ٢٢٧	السنة الجارية
٩٩١ ٨٠٠	١ ٠١٠ ٩٥٩	السنوات السابقة
١ ٤٢١ ٧١٦	-	مخصص لأرصدة اعتمادات عام ٢٠٠٢ الخالصة من الأعباء
٢٦ ٣٥٣ ٠٥٥	٢٦ ٤٦٩ ١٨٦	المجموع (الكشف الثاني)

سين- الحسابات الدائنة - حسابات أخرى

سين-١- صندوق الميزانية العادية

٢٠٠٣	٢٠٠٤	
-	٥٣٠ ٠٨٣	الدول الأعضاء
١ ١٤٨ ٨٠٦	٥٥٤ ١٧٣	الموظفون
٨٤٦ ٢٩١	٨٥٤ ٤٧٦	حسابات أخرى
٢٧ ٠٩٣	٦٩ ٧٦٢	الموردون والمتعاقدون
٢ ٠٢٢ ١٩٠	٢ ٠٠٨ ٤٩٤	المجموع (الكشف الثاني)

سين-٢- صندوق التعاون التقني

٢٠٠٣	٢٠٠٤	
٦ ٩٣٧	١٤ ٦٧٨	الموظفون
٢٢٤ ٨٠٩	٩١ ١٨٨	حسابات أخرى
١١ ٥١٥	٨ ١٥٥	الموردون والمتعاقدون
٢٤٣ ٢٦١	١١٤ ٠٢١	المجموع (الكشف الثاني)

عين- مخصص لإعادة تقييم المبالغ النقدية (الكشف الثاني)

٤٠- هذا المخصص يمثل مكاسب صافية غير متحققة من وراء إعادة تقييم المبالغ النقدية:

٢٠٠٣	٢٠٠٤	
٢٢ ٧٦٢ ٦١٦	٢٥ ٩٤٥ ٤٤٩	صندوق الميزانية العادية
٧٩ ٠٠٦	٧٦٨ ١٢٤	صندوق التعاون التقني
<u>٢٢ ٨٤١ ٦٢٢</u>	<u>٢٦ ٧١٣ ٥٧٣</u>	المجموع (الكشف الثاني)

٤١- أدى ارتفاع قيمة اليورو مقابل الدولار إلى أرباح صافية غير متحققة في صندوق الميزانية العادية، كما أدى ارتفاع قيمة بعض العملات الأخرى بما فيها اليورو مقابل الدولار إلى أرباح صافية غير متحققة في صندوق التعاون التقني.

فاء- المساهمات العينية

٤٢- المساهمات العينية المقدمة من الدول الأعضاء والأمم المتحدة ومنظمات دولية ومصادر غير حكومية أخرى هي على النحو التالي:

آلاف الدولارات الأمريكية					
المجاميع		الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمصادر غير الحكومية		الدول الأعضاء	
		٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٤
٢٠٠٣	٢٠٠٤				
٣٧٥	٢١٨	-	-	٣٧٥	٢١٨
٥٧	١٢٥	١	٤٧	٥٦	٧٨
١ ٧٥٦	١ ٦٥٣	-	-	١ ٧٥٦	١ ٦٥٣
١٠ ٤٣٧	١٤ ٥٢٣	٢٦	٢٠٦	١٠ ٤١١	١٤ ٣١٧
١٢ ٦٢٥	١٦ ٥١٩	٢٧	٢٥٣	١٢ ٥٩٨	١٦ ٢٦٦
المجموع					

٤٣- وتُعتبر القيمة النقدية لهذه المساهمات تقديرية فقط نظراً لطبيعتها. ويمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل في المرفق ألف-٣ (غير مُراجع).

صاد- العهدة الدائمة

٤٤- تبين سجلات جرد العهدة لدى الوكالة القيم الصافية للمعدات على النحو التالي:

آلاف الدولارات الأمريكية		
٢٠٠٣	٢٠٠٤	
١٦ ٢٧٤	١٤ ٩٧١	المعدات العلمية والتقنية
٢ ٨٩٥	٢ ١٥١	المعدات الحاسوبية
٢٠	٥	المعدات المكتبية
٤٢٧	٤٨٧	معدات النقل
٤	٢	الأثاث والتجهيزات
١٩ ٦٢٠	١٧ ٦١٦	المجموع

٤٥- والمقصود بالمعدات، في أغراض الجرد، جميع المفردات التي تبلغ قيمتها الشرائية الأصلية ٢٠٠٠ دولار أو أكثر، وجميع المفردات الحساسة.

٤٦- والمبالغ المبينة هي القيم الحالية التي تُحسب عن طريق تخفيض القيمة الأصلية على مدى العمر التشغيلي التقديري للمفردات، وهو ثلاث سنوات بالنسبة للمعدات الإلكترونية لمعالجة البيانات وخمس سنوات بالنسبة لجميع المفردات الأخرى.

٤٧- وتُحال ملكية معدات التعاون التقني إلى الجهة المتلقية عند التسليم، ولذا لا تشملها سجلات ممتلكات الوكالة.

قاف- مطلوبات طارئة

٤٨- قدم ثلاثة موظفين من فئة الخدمات العامة طلبات إلى مجلس الطعون المشترك التابع للوكالة يلتزمون فيها إعادة تطبيق معامل اللغة اعتباراً من ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٢. وإذا ما نجح هذا الطعن في نهاية المطاف، يُقدَّر أن تبلغ تكلفة إعادة بدل اللغة إلى ما كان عليه ٦٤ مليون دولار تقريباً عن الفترة من ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

راء- تكاليف دعم برنامج التعاون التقني

٤٩- دعم التعاون التقني ناشئ عن مصدرين: (أ) ميزانية البرنامج الرئيسي ٦، إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية (ب) وتكلفة الدراية العلمية والتقنية التي توفرها إدارات تقنية أخرى دعماً لبرنامج التعاون التقني.

٥٠- وفي برنامج وميزانية ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (الوثيقة GC(47)/3)، قُدِّر مبلغ الميزانية العادية المخصص لدعم برنامج التعاون التقني في عام ٢٠٠٤ بمقدار ٢٩ ٦٥٣ ٠٠٠ دولار.

شين- الصندوق الاحتياطي لأقساط التأمين الصحي

٥١- توفر شركة Vanbreda International تغطية التأمين الصحي للموظفين. والشركة هي القِيمة على الصندوق الاحتياطي لأقساط التأمين الصحي. والقصد من هذا الصندوق هو الاحتفاظ بالزيادة في الأقساط المدفوعة مقارنة بالمبالغ المستحقة للشركة المذكورة لغرض استيعاب الزيادات التي تطرأ على الأقساط في المستقبل. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، كانت قيمة الصندوق ٣٦١ ١٠٥ ١ يورو (٨١١ ١٤٩٩ دولاراً). وملكية الصندوق مشتركة بين الوكالة والمشاركين في خطة التأمين الصحي على أساس مساهمتهما.

تاء- استحقاقات انتهاء الخدمة

٥٢- تكفل لائحة الموظفين، والنظام الإداري للموظفين، لموظفي الوكالة أن يحصلوا على استحقاقات معينة عند انتهاء خدمتهم في الوكالة. وتُسجَل المصروفات في السنة التي يتم فيها دفع الاستحقاقات. وتقديرات الاستحقاقات والخصوم ذات الصلة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ هي على النحو التالي:

آلاف الدولارات الأمريكية		
٢٠٠٣	٢٠٠٤	
١٦ ٠١٦	١٦ ٠٨٧	- المنح
٨ ٥٧٠	٨ ٠٩٨	- السفر ونقل اللوازم المنزلية
١٩ ٦٢٨	٢٣ ١٢٢	الاجازات السنوية المتجمعة
١٩ ٣٢٣	٢١ ١٧٩	علاوات انتهاء الخدمة
٦٣ ٥٣٧	٦٨ ٤٨٦	المجموع

ثاء- الاستحقاقات بعد التقاعد

٥٣- طبقاً للائحة الموظفين والنظام الإداري للموظفين، يحق لمن يتقاعدون بعد انتهاء مدة خدمتهم في الوكالة أن يحصلوا على التأمين الطبي من خلال الوكالة. وتساهم الوكالة في القسط الإجمالي للتقاعد وتسجل تكلفة هذا الاستحقاق في السنة التي تُتكدب فيها هذه التكلفة. وقد بلغت حصة الوكالة في مجموع الأقساط ٩١٣ ٧٤٣ ١ دولاراً (٢٠٠٣: ٧٣٥ ٤٠٤ دولاراً).

٥٤- إلا أنه استُعين في عام ٢٠٠٢ - بغرض تكوين فكرة أفضل عن الأبعاد المالية للالتزامات الوكالة فيما يخص التأمين الصحي بعد انتهاء فترة الخدمة - بخبير استشاري مستقل متخصص في شؤون التأمين من أجل إجراء تقييم حسابي لاستحقاقات التأمين الصحي بعد التقاعد خلال الفترات التي تنتهي في ٢٠٠٢-٢٠٠٥. وتمثلت طريقة التقييم المستخدمة في تقنية الوحدة المتوقعة للتكاليف الدائنة. ومن المتوقع أن تبلغ الالتزامات المالية المتجمعة على الوكالة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ ما يعادل ٨٤٩ مليون دولار (٢٠٠٣: ٨٠٩ مليون دولار) استناداً إلى سعر فائدة قدره ٨ر٥% ومعدل تضخم في النفقات الطبية قدره ٦%.

الجزء الخامس

المرفقات

صندوق الميزانية العادية
الموارد التقديرية والفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

(ب) القرار GC(48)/RES/5.

المرفق ألف - ٢

صندوق التعاون التقني
الموارد التقديرية والفعلية في السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

السنة الجارية	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	ما قبل ٢٠٠٠	المجموع
أولاً - الموارد التقديرية						
الأرقام المستهدفة	٧٤ ٧٥٠ ٠٠٠	٧٣ ٠٠٠ ٠٠٠	٧٣ ٠٠٠ ٠٠٠	٧٣ ٠٠٠ ٠٠٠	٣٦٨ ٥٠٠ ٠٠٠	
إيرادات أخرى تقديرية	١ ٠٠٠ ٠٠٠	١ ٠٠٠ ٠٠٠	١ ٠٠٠ ٠٠٠	١ ٠٠٠ ٠٠٠	٥ ٠٠٠ ٠٠٠	
مجموع المخصصات	٧٥ ٧٥٠ ٠٠٠ (أ)	٧٤ ٠٠٠ ٠٠٠	٧٤ ٠٠٠ ٠٠٠	٧٤ ٠٠٠ ٠٠٠	٣٧٣ ٥٠٠ ٠٠٠	
ثانياً - الموارد الفعلية						
١ - المساهمات الطوعية الواردة عن						
٢٠٠٤	٦٤ ٧٥٢ ٣٢٦	-	-	-	٦٤ ٧٥٢ ٣٢٦	
٢٠٠٣	٨ ٧٠٣ ٧٣٧	-	-	-	٦٥ ٠٧٤ ٨٦٥	
٢٠٠٢	٩٠ ٧١١	١ ٨٩٥ ١٠٣	٥٧ ٥١٣ ٠٦٩	-	٥٩ ٤٩٨ ٨٨٣	
٢٠٠١	٤٩٨ ٦٨٨	١٠٨ ٧٦٠	٥٦٤ ٩٧٩	٥٧ ٩٨١ ١٥١	٥٩ ١٥٣ ٥٧٨	
٢٠٠٠	١٠٦ ١٠٨	٣٦١ ٥٧٠	١٦ ٤٥٦	٥٣ ٣٦٦ ٩١٤	٥٨ ١٥٤ ٤٠٨	
عن سنوات سابقة	٩ ٧٨٠	٤٠ ٨١٦	٥٣ ٧٣٢	١٩٣ ٤٠٠	٢ ٤٧٥ ٢٣٦	٢ ٧٧٢ ٩٦٤
المجموع	٧٤ ١٦١ ٣٥٠	٥٨ ٧٧٧ ٣٧٧	٥٨ ١٤٨ ٢٣٦	٦٣ ٤٧٧ ٩١١	٥٤ ٨٤٢ ١٥٠	٣٠٩ ٤٠٧ ٠٢٤
٢ - تكاليف برنامجية مقررّة الاسترداد دفعت						
	١ ٥٦٥ ٢٩٦	٢ ٦٤٩ ١٩٥	٢ ٣٦٣ ٣٠١	٢ ١٢٥ ٦٤٤	٢ ٧٢٥ ٤٠٢	١١ ٤٢٨ ٨٣٨
٣ - إيرادات متنوعة						
	٦٦٥ ٧٣٧	٧٨٤ ٦٣٣	٤٢٠ ٣٧٥	١ ٦٨٧ ٩٩١	١ ٠٤٢ ٨٨٢	٤ ٦٠١ ٦١٨
مجموع المدفوعات	٧٦ ٣٩٢ ٣٨٣	٦٢ ٢١١ ٢٠٥	٦٠ ٩٣١ ٩١٢	٦٧ ٢٩١ ٥٤٦	٥٨ ٦١٠ ٤٣٤	٣٢٥ ٤٣٧ ٤٨٠
٤ - موارد مستحقة						
مساهمات طوعية معقودة لم تدفع	٤٧٦ ١٠٥	٤٠٤ ٦٨٠	٤٢٤ ٣٨٠	١٥٨ ٧٧١	٢٩ ٤٨٤	٩٩٠ ٩١١
تكاليف برنامجية مقررّة الاسترداد	-	٧٩٩ ٩٣١	٥٦٠ ٣٤٩	٤١٤ ١٠٠	٤٢٤ ٦٠٤	٣ ١٦٠ ٠٤٥
مجموع المستحقات	٤٧٦ ١٠٥	١ ٢٠٤ ٦١١	٩٨٤ ٧٢٩	٥٧٢ ٨٧١	٤٥٤ ٠٨٨	١ ٤١٥ ٩٥٦
مجموع الموارد الفعلية	٧٦ ٨٦٨ ٤٨٨	٦٣ ٤١٥ ٨١٦	٦١ ٩١٦ ٦٤١	٦٧ ٨٦٤ ٤١٧	٥٩ ٠٦٤ ٥٢٢	٤ ١٥٠ ٩٥٦
ثالثاً - الفرق بين الموارد الفعلية والتقديرية						
	١ ١١٨ ٤٨٨	(١٢ ٣٣٤ ١٨٤)	(١٢ ٠٨٣ ٣٥٩)	(٦ ١٣٥ ٥٨٣)	(١٤ ٩٣٥ ٤٧٨)	٤ ١٥٠ ٩٥٦
						(٤٠ ٢١٩ ١٦٠)

(أ) القرار GC(47)/RES/3.

(ب) الجدول ج ٨.

(ج) الجدول ج ٩.

الموارد التي وضعتها الدول الأعضاء تحت تصرف الوكالة لعام ٢٠٠٤
بما فيها المساهمات النقدية والعينية
(معبّر عنها بالدرلات الأمريكية)

مساهمات عينية ^(١) (الإيضاح ف)				مساهمات نقدية				المجموع	الدولة العضو
موارد بشرية	اجتماعات	معدات	الفترة الثانية: منح دراسية	مساهمات طوعية (صندوق التعاون التقني) الجدول ج٨	مساهمات طوعية (صندوق التعاون التقني) الجدول ج٨	الاشتراكات المقررة الجدول ج(أ)/(ب)	الاشتراكات المقررة الجدول ج(أ)/(ب)		
٨٠٧ ٤٢٢	-	-	-	٩٣٥ ٢١١	٨٥٢ ٧٩٠	٣ ٥٥٢ ٦٥٢	٦ ١٤٨ ٠٧٥	الاتحاد الروسي	
٢ ٢٠٠	-	-	-	١٥٠ ٠٠٠	٢ ٩٩٠	٨ ٩٨٤	١٦٤ ١٧٤	إثيوبيا	
٤ ٢٠٠	-	-	-	١٤٩ ٦٢٦	٣ ٠٠٠	٩ ٩٨٥	١٦٦ ٨١١	أذربيجان	
٢٤٠ ٣٧٣	-	٢٤٥	-	-	-	٢ ٣١٢ ٠٠٩	٢ ٥٥٢ ٦٢٧	الأرجنتين	
-	-	-	-	٧٠ ٥٢٢	٦ ٠٠٠	١ ٨١٦٧	٩٤ ٦٨٩	الأردن	
٤ ٤٠٠	-	-	-	-	-	٤ ٥٩٢	٨ ٩٩٢	أرمينيا	
-	-	-	-	-	٧٤٧	٢ ٣٢٩	٣ ٠٧٦	أريتريا	
٢٨٢ ٩٦٢	-	٥٠٠	١٤ ٦١٣	٢٢٦ ٧٥٢	(ج) ٩٢٥ ٢٩٣	٧ ١٦٨ ٢٢٨	٨ ٦١٨ ٣٤٨	أسبانيا	
٢٤١ ٨٨١	-	١ ٨٩٠	-	٢٣٦ ٤٢٣	١ ٤٩٢ ٥٣٧	٤ ٨١٦ ٦٥٥	٦ ٧٨٩ ٣٣٦	أستراليا	
٤ ٢٠٠	-	-	-	-	(ب) ٦ ٧٢٨	٢٠ ٢٠٧	٣١ ١٢٥	إستونيا	
٢٩ ٧٨٠	-	١٧٠	-	-	١٠٠ ٠٠٠	١ ٢٥٣ ٦٧٧	١ ٣٨٣ ٥٦٧	إسرائيل	
-	-	-	-	-	-	٢ ٢٧٣	٢ ٢٧٣	أفغانستان	
٦ ٧١٩	-	-	-	١٥ ٠٠٠	-	٦٠ ١٨٢	٨١ ٩٠١	إكسوانور	
١ ٢٠٠	-	-	-	-	٢ ٥٠٠	٧ ٠٠٣	١٠ ٧٠٣	ألبانيا	
٩٧٤ ٧٣٤	-	٩ ٨٩٥	-	٦٧٣ ٨١٩	٤ ٨٩٧ ٠٠٠	٢٨ ٦٥٢ ٦٨٧	٣٥ ٢٠٨ ١٣٥	ألمانيا	
٨ ٧٠٠	-	-	-	٤٠ ٠٠٠	-	٦٤٢ ١٧٩	٦٩٠ ٨٧٩	الإمارات العربية المتحدة	
١١٩ ٥٠٠	-	-	-	-	٨٠ ٠٠٠	٤٧٦ ٢٧٠	٦٧٥ ٧٧٠	إندونيسيا	
-	-	-	-	-	١ ٤٩٥	٤ ٥٢٢	٦ ٠١٧	أنغولا	
٣ ٩٧٧	-	-	-	-	-	١٩٠ ٥٧٧	١٩٤ ٥٥٤	أوروغواي	
١٥ ٤١٦	-	-	-	-	-	٢٥ ٠٧٥	٤٠ ٤٩١	أوزبكستان	
-	-	-	-	-	٣ ٧٢٧	١٢ ٥٣٩	١٦ ٢٧٦	أوغندا	
٧٧ ٣٠٩	-	-	-	-	٣٧ ٣٧٥	١١٥ ٣٧٤	٢٣٠ ٠٥٨	أوكرانيا	
٢١ ٣٧٩	-	-	-	٤١٠ ٥٠٠	-	٢٢٧ ٤٣٣	١٠ ٦٩ ٣٢٢	إيران (جمهورية-الإسلامية)	
٤١ ٢٣٧	-	١٥٠	-	-	٢٠٩ ٣٠٠	٨٧١ ٥٠٢	١ ١٢١ ٧٣٩	أيرلندا	
١ ٧٨٤	-	-	-	-	-	٩٢ ٠٨٤	٩٣ ٨٦٨	أيسلندا	

مساهمات عينية ^(١) (الإيضاح ف)					مساهمات نقدية			المجموع	الدولة العضو
موارد بشرية	اجتماعات	معدات	الفترة الثانية: منح دراسية	مساهمات طوعية وموارد أخرى خارجة عن الميزانية	مساهمات طوعية (صندوق التعاون التقني) الجدول ٨ج	الإشتراكات المقررة الجدول ج(١) ج(ب)	الاشتراكات المقررة الجدول ج(١) ج(ب)		
٣٥٧.٣٩	-	١.١٥	-	٥٢١.٢٥٦	٣٥٣.٩٢٢	١٥٠٠.٤٥٧	١٩.٤٣٧.٨٩	إيطاليا	
-	-	-	-	-	-	٣٧.٦١٤	٣٧.٦١٤	باراغواي	
٩٠.٩٩٣	-	٣٢٥	-	(٢٥.٠٠٠)	٤٣.٣٥٥	١٣٥.٢٣٨	٢٤٤.٩١١	باكستان	
٢٠١.٨٤٠	-	٦٧٥	-	-	٤٠٠.٠٠٠	٥٦٩٩.٧٨١	٦.٣٠٢.٢٩٦	البرازيل	
٩٢.٤٥٠	-	٢٥	-	-	(٦)	١٠٠.٤٨٩	١.١٩٧.٣٧٣	البرتغال	
٢٨٥.٦٠٦	-	١.٢٢٥	-	١١.١١١	-	٣.٣٢٨.٢٣٠	٣.٦٣٦.١٧٢	بلجيكا	
٥٥.٥٥٥	-	١.٠٠	-	١.٠٠٠	١.٠٠٠	٢٧.٩٦٧	١٠.٣٦٢٢	بلغاريا	
٤.٢٦٢	-	-	-	-	٦.٧٢٨	٢٠.٩٨٥	٣١.٩٧٥	بنغلاديش	
-	-	-	-	-	-	٤١.٤٥٢	٤١.٤٥٢	بنما	
-	-	-	-	-	-	٤.٤٩١	٤.٤٩١	بنين	
-	-	-	-	-	(٦)	٢٠.٣٩٧	٢٧.١٢٥	بوتسوانا	
-	-	-	-	٢٣.٠٥٨	(ج)	٥.٠١٧	٢٨.٠٧٥	بوركنيا فاصو	
-	-	-	-	-	٢.٩٩٠	٨.٩٦٤	١١.٩٥٤	البوسنة والهرسك	
٦٤.٥٠٠	-	٩٥	-	-	٢٦٨.٣٥٢	٨٣٧.٩٠٠	١.١٧٠.٨٤٧	بولندا	
١.١١٤	-	-	-	-	-	٢٠.٦١	٢١.١٧٥	بوليفيا	
٥.٠٠٠	-	٢٥	-	-	-	٢٨٠.٨٥١	٢٨٥.٨٧٦	بيرو	
١٧.٦٢٠	-	-	-	-	١٣.٤٥٥	٤٠.٢٠٥	٧١.٢٨٠	بيلاروس	
٩.٥٦٠	-	٥٠	-	-	٢٠.٩٣٠	٦٥٥.٥١٠	٨٧٤.٤٢٠	تايلاند	
٤٩.١٥٠	-	٧٥	-	٥.٠٠٠	٣١٢.٤٥٥	٩٥٧.٢٧٠	١.٣٢٣.٩٥٠	تركيا	
٦.٢٧٩	-	-	-	٩٣.٠٠٠	٢١.٦٧٧	٦٥٧.٨٩	١٨٦.٧٤٥	تونس	
٣.٨٠٠	-	-	-	-	-	١٠.٣١	١٣.٨٣١	جامايكا	
٩.٠٠٠	-	٤.٥٩٠	-	-	٥٠.١٠٠	١٥٩.٠٧٧	٢٢٢.٧٦٧	الجزائر	
-	-	-	-	-	-	٢.٢٢٥	٢.٢٢٥	جزر مارشال	
٨٠٠	-	-	-	-	-	١٥٥.٨٣٨	١٥٦.٦٣٨	الجمهورية العربية الليبية	
-	-	-	-	-	-	٢٥.٠٧	٢٥.٠٧	جمهورية أفريقيا الوسطى	

مساهمات عينية ^(١) (الإيضاح ف)				مساهمات نقدية			المجموع	الدولة العضو
موارد بشرية	اجتماعات	معدات	الفترة الثانية: منح دراسية	مساهمات طوعية وموارد أخرى خارجة عن الميزانية	مساهمات طوعية (صندوق التعاون التقني) الجدول ٨ ج	الإشتراكات المقررة الجدول ج (أ)/(ب)		
١٣٤ ٢٢٧	-	٧٢٥	-	٢ ٠٨٩ ٣٦٨	١٤٤ ٢٦٨	٤٤٧ ٦٨٢	٢ ٨١٦ ٢٧٠	الجمهورية التشيكية
٢ ٠٠٠	-	-	-	-	٢ ٩٩٠	٩ ١٥٨	١٤ ١٤٨	جمهورية تنزانيا المتحدة
-	-	-	-	-	-	٥٥ ١٦٨	٥٥ ١٦٨	الجمهورية الدومينيكية
١٠ ٤٤٦	-	-	-	-	٤٨ ٥٠٠	١٧٢ ٥٧٨	٢٣١ ٥٢٤	الجمهورية العربية السورية
٨٣٥ ٨١٩	٥١ ٩٩٠	٢٥	-	٤١٤ ٨٩٣	١ ٠٠٠ ٠٠٠	٤ ٣٢٦ ٤٥٤	٦ ٦٢٩ ١٨١	جمهورية كوريا
-	-	-	-	-	٢ ٩٩٠	١٠ ٣١	١٣ ٠٢١	جمهورية الكونغو الديمقراطية
١ ٢٠٠	-	-	-	٣٩ ٤٠٥	-	١٣ ٦٣٢	٥٤ ٢٣٧	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً
٤ ٦٠٠	-	-	-	-	-	٥ ٠١٧	٩ ٦١٧	جمهورية مولدوفا
١٦٥ ٧٣٦	-	٩٠	-	٥ ٠٠٠	٢٩٠ ٠٣٠	٩٠٤ ٦٧٩	١ ٣٦٥ ٥٣٥	جنوب أفريقيا
٣ ٦٠٠	-	-	-	-	(ج)	١٢ ٥٣٩	١٦ ١٣٩	جورجيا
٥٦ ٣٦٣	-	٢٥	-	-	٥٣٢ ٢٢٠	٢ ٢١٦ ٨١٤	٢ ٨٠٥ ٤٢٢	الدانمرك
٦٥ ٨٠٢	-	-	-	٥٢٩ ٧٦٦	٤١ ١١٣	١٢٨ ٤٢٧	٧٦٥ ١٠٨	رومانيا
-	-	-	-	-	١ ٤٩٥	٤ ٥٤٠	٦ ٠٣٥	زامبيا
٦ ٢٧٧	-	-	-	-	-	٢٠ ٠٦١	٢٦ ٣٣٨	زيمبابوي
٥ ٥٢١	-	-	-	-	-	٣٧ ٥٦٨	٤٣ ٠٨٩	سري لانكا
٤٠٠	-	-	-	-	-	٤٢ ٦٣٠	٤٣ ٠٣٠	السلفادور
٩٩ ٤٥٩	-	٢٥	-	٢٧٥ ٤٠٣	٣٠ ٦٤٧	١٠٠ ٧٠٢	٥٠ ٦ ٢٣٦	سلوفاكيا
٤٩ ٢٠٩	-	١٠٠	-	١٩٦ ٠٧٧	٥٧ ٥٥٨	٢٣٩ ٧٨٠	٥٤٢ ٧٢٤	سلوفينيا
٦ ١٠٠	-	٢٥	٢١٠	-	٢٧٩ ٥٦٥	١ ٠٧٤ ٥٢٠	١ ٣٦٠ ٤٢٠	سنغافورة
-	-	-	-	-	٣ ٧٦١	١١ ٥٩٠	١٥ ٣٥١	السنغال
٢ ٤٠٠	-	-	-	-	٥ ٠٠٠	١٥ ٠٤٤	٢٢ ٤٤٤	السودان
٢٦٤ ٩٨٥	-	٣ ١٤٥	-	١٠٠ ٢٤٧	٧٢٩ ٥٦٠	٣ ٠٣٨ ٤٢٠	٤ ١٣٦ ٣٥٧	السويد
١٨٠ ٠٠٣	-	١ ٢٣٥	-	-	٢٨١ ٠٠٠	٣ ٧٨٥ ٠٧١	٤ ٢٤٧ ٣٠٩	سويسرا
-	-	-	-	-	-	٢٥٠٧	٢٥٠٧	سيراليون
-	-	-	-	-	١ ٤٩٥	٥ ٠١٧	٦ ٥١٢	سنشيل

مساهمات عينية ^(١) (الإيضاح ف)				مساهمات نقدية			المجموع	الدولة العضو
موارد بشرية	اجتماعات ومفردات أخرى	معدات وإمدادات	الفترة الثانية: منح دراسية	مساهمات طوعية وموارد أخرى خارجة عن الميزانية	مساهمات طوعية (صندوق التعاون النقطة)	الإشتراكات المقررة الجدول ج(١) ج(ب)		
٢٩١٩٨	-	٤٠٠	-	٩٣٤٩	(ب) ١٣٥٨٩٦	٥٠٦٣٧٩	٦٨١٢٢٢	شيلي
١٥٨٨٩	-	-	-	-	١٤٢٠٣	٤٣١٢٧	٧٣٢١٩	صربيا والجبل الأسود
٤٣٨٣٦٠	-	١٦٢٠	-	٦٠٥٠	١٠٨٩١٠٨	٣٣٠٨٩٣٤	٤٨٩٨٠٧٢	الصين
٢٤٠٠	-	-	-	-	٧٤٧	٢٤٦٧	٥٦١٤	طاجيكستان
٢٨٧٢١	-	-	-	-	-	٣٢٣٤٨١	٣٥٢٢٠٢	العراق
-	-	-	-	-	-	٣٢٦٠٠	٣٢٦٠٠	غابون
٤٢٠٠	-	-	-	١٨٧٥٠	٣٧٣٧	١٢٥٣٩	٣٩٢٢٦	غانا
١٠٠٠	-	-	-	-	-	٦٥١٩٨	٦٦١٩٨	غواتيمالا
٩٦٩٣١٧	٣٠٥٢٩	١١٤١٤	-	١١٩١٠٧٣	٤٥٩٧١٥	١٩١٤٦٤٨٢	٢٥٩٤٥٩٤٠	فرنسا
٦٤٠٠	-	٢٥	-	-	-	٢٣٨٢٠	٢٤٤٦٤٥	الفلبين
٦٨٠٤	-	-	-	-	١٣٦٢٨٤	٤٩٦٤٢١	٦٣٩٥٠٩	فنزويلا
١٨٢٨٨	-	٥١٥	-	٢٣٤٢٦	٣٧٠٧٦٠	١٥٤٢٥٨١	٢١٢٠١١٠	فانلدا
١٥٧٦٠	-	-	-	-	١١٢١٣	٣٤٤٢١	٦١٣٩٤	فييت نام
-	-	-	-	-	٢٦٩١٠	١٠٦٣٦٦	١٣٣٢٧٦	قبرص
-	-	-	-	-	-	١٠٧٢٠٨	١٠٧٢٠٨	قطر
٢٤٠٠	-	-	-	-	-	٢٥٠٧	٤٩٠٧	قيرغيزستان
٧٧٨٥٧	-	-	-	-	٢٠١٨٢	٦٣٠١٥	١٦١٠٥٤	كازاخستان
-	-	-	-	-	٥٨٤٠	٢٢٥٦٩	٢٨٤٠٩	الكاميرون
-	-	-	-	-	١٠٠٠	٢٩٦٣	٣٩٦٣	الكرسي الرسولي
٢٤٢٥١	-	-	-	٢٦٠٠٠	٢٧٦٥٨	٨٦٢٨٩	٣٩٨١٩٨	كرواتيا
٥٥٤٠٨١	-	١٢٢٠	-	٣٠٦٤٥٤٦	١٨٠٨٨٢٤	٧٢٢٣٨٧٢	١٢٦٥٢٤٩٤	كندا
٧٣٤٨	-	-	-	-	٢١٦٧٧	٧٢٧٢١	١٣١٨٤٦	كوبا
-	-	-	-	-	-	٢٢٥٦٩	٢٢٥٦٩	كوت ديفوار
-	-	-	-	-	-	٤٧٦٤٥	٤٧٦٤٥	كوستاريكا
٢٨٠٠	-	-	-	-	(ب) ١٢٨٤٩٦	٤٧٨٩٥١	٦١٠٢٤٧	كولومبيا

مساهمات عينية ^(١) (الإيضاح ف)				مساهمات نقدية			المجموع	الدولة العضو
موارد بشرية	اجتماعات	معدات وإمدادات	الفئة الثانية: منح دراسية	مساهمات طوعية وموارد أخرى خارجة عن الميزانية	مساهمات طوعية (صندوق التعاون التقني)	الاشتراكات المقررة الجدول ج (أ)/(ب)		
٤ ٦٨١	-	-	-	-	١٠٤ ٦٥٠ (ب)	٤٣٥ ٨٩٢	٥٤٥ ٢٢٣	الكويت
١ ٠٠٠	-	٢٥	-	-	-	٢٠ ٠٣٤	٢١ ٠٥٩	كينيا
٨ ٠٩٢	-	-	-	١١٠ ٠٠٠	٦ ٧٢٨	٢٠ ٢١١	١٤٥ ٠٣١	لاتفيا
٥ ٧٣٥	-	-	-	-	-	٢٤ ٩٨٤	٣٠ ٧١٩	لبنان
-	-	-	-	-	٧ ٤٩١	١٨ ٧٣٦	٢٦ ٢٢٧	لختنشتاين
١١ ٢٨٦	-	-	-	-	-	٢٣٢ ٦٤٤	٢٤٣ ٩٣٠	لكسمبورغ
-	-	-	-	-	-	٢٥٠ ٧	٢٥٠ ٧	ليبيريا
٤٧ ٩٤٧	-	-	-	٤١ ٦٣٦	١١ ٩٦٠	٣٨٠ ٨٠	١٣٩ ٦٢٣	ليتوانيا
-	-	-	-	-	١٠ ٤٦٥	٣١ ٤٠٨	٤١ ٨٧٣	مالطا
-	-	-	-	-	-	٤٠ ٣٥	٤٠ ٣٥	مالي
١٦ ٣٧١	-	١٠٠	-	٨٦٤	١٦٦ ٦٩٢	٥٠٦ ٠٠٤	٦٩٠ ٠٣١	ماليزيا
٨ ٣١٦	-	-	-	-	٢ ٢٤٢	٧ ٣٦٤	١٧ ٩٢٢	مدغشقر
٢٥ ٣١٤	-	٢٥	-	-	٦٠ ٠٠٠	١٨٩ ٢١٢	٢٧٤ ٥٥١	مصر
٩ ٩١٠	-	-	-	-	٣١ ٣٩٥	١٠٣ ٣٧٢	١٤٤ ٦٧٧	المغرب
١١٥ ١٠٧	-	٣٥٠	-	-	(ب)	٢٥٨٧ ٦٢٦	٢٧٠ ٣٠ ٨٣	المكسيك
١ ٨٠٠	-	-	-	(٣٦١)	١٠ ٠٠٠	١ ٢٠٥ ٣٣٥	١ ٢١٦ ٧٧٤	المملكة العربية السعودية
٦٧٣ ٥٢٢	-	٤ ٦٦٠	-	٤ ٢٨١ ٩٨٥	٣ ٩٣٥ ٥٨٨	١٥ ٧٨٩ ٤٣٧	٢٤ ٦٨٥ ١٩٢	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشماليّة
١ ٢٠٠	-	-	-	-	٧٤٧	٢ ٤٥٨	٤ ٤٠٥	منغوليا
-	-	-	-	-	٧ ٤٧٥	٢٢ ٢٤٥	٢٩ ٧٢٠	موريشيوس
٧٣ ٢٠٠	١ ٥٤٥ ٠٥٥	-	-	١ ٩٦ ٩٨٣	٢ ٩٩٠	١٢ ٤٥٦	١ ٨٣٠ ٦٨٤	موناكو
٢ ٢٠٠	-	-	-	-	(ب)	٢٢ ٥٥٦	٢٤ ٧٥٦	ميانمار
٤ ٦٠٠	-	-	-	-	٥ ٢٣٢	١٤ ٥٦١	٢٤ ٣٩٣	ناميبيا
٧٥ ٥٥٠	-	١٠٠	-	١ ٢٦ ٩٦٦	٤٥٨ ٩٦٥	١ ٨٢٣ ١٦٠	٢ ٤٨٤ ٧٤١	النرويج
٨٠ ٧١٣	-	٧ ٢٩٥	-	-	٦٧٣ ٤٩٧	٢ ٧٩٠ ٥٣٦	٣ ٥٥٢ ٠٤١	النمسا
٢ ٨٠٠	-	-	-	-	-	٢٥٠ ٧	٥ ٣٠ ٧	النيجر

مساهمات عينية ^(١) (الإيضاح ف)				مساهمات نقدية			المجموع	الدولة العضو
موارد بشرية	اجتماعات	معدات وإمدادات	الفترة الثانية: منح دراسية	مساهمات طوعية وموارد أخرى خارجة عن الميزانية	مساهمات تعاونية (صندوق التعاون النقطة)	الإشتراكات المقررة الجدول ج ^(١) (ب)		
-	-	٢٥	-	١٠٠٠٠	٤٨٥٨٧	١٦٢٩٩٤	٢٢١ ٦٠٦	نيجيريا
-	-	-	-	-	٧٤٧	٢٤٥٢	٣ ١٩٩	نيكاراغوا
٢٤ ٦٩٧	-	٧٥	-	٢٥ ٦١٤	-	٦٨٦٥٠١	٧٣٦ ٨٨٧	نيوزيلندا
-	-	-	-	١٠٠٠	١٤٩٥	٥٠١٧	٧٥١٢	هايتي
٢٥٥ ٤٢١	-	١٤ ٦٦٥	-	-	٢٤٢ ١٩٠	٧٥٧ ٨١٦	١ ٢٧٠ ٠٩٢	الهند
-	-	-	-	-	-	١٢٥٣٩	١٢ ٥٣٩	هنوراس
١٩٧ ٣٦١	-	٨٥٥	-	١٩٢ ٨٢٩	٨٥ ٢١٥	٢٥٣ ٥٨١	٧٢٩ ٨٤١	هونغاري
١٦٩ ٦٩٨	-	٧١٥	-	٨٦٦ ٤٠٩	١٢٣٥ ٦١٨	٥ ١٤٦ ٥٦٤	٧ ٤١٩ ٠٠٤	هولندا
١ ٨٨٠ ٤٤٨	-	٤ ٤٨٠	٢٠ ٣٥٦٠	٣٠ ٢٠٠ ٩٧٥	١٨ ٣٨٣ ٧٥٦	٨١ ٧٢٤ ٠٨٩	١٣٢ ٣٩٧ ٣٠٨	الولايات المتحدة الأمريكية
٢ ١٦٢ ٩٢٦	٢٥ ٢٣٧	٣ ١٢٥	-	٤ ٧٤٢ ٩٥٧	(ب) ١٣ ٨٧٤ ٣٤٨	٥٥٥٢ ١١٩	٧٦ ٣٦٠ ٧١٢	اليابان
-	-	-	-	-	٤ ٤٨٥	١٣ ٧٦٧	١٨ ٢٥٢	اليسن
١٩ ٣٤٢	-	١٨٥	-	-	٣٨٣ ٤٦٧	١ ١٦٥ ٠٥٥	١ ٥٦٨ ٠٤٩	اليونان
المجموع الإجمالي								
١٤ ٣١٦ ٨٩٠	١ ٦٥٢ ٨١١	٧٨ ٣١٩	٢ ١٨ ٣٨٣	٥ ٢ ٦٢١ ٤٨٨	٦٥ ٢٢٨ ٤٣١	٣٠ ١٥٥٢ ٥٩٨	٤٣٥ ٦٦٨ ٩٢٠	

- (أ) موضحة على أساس التكاليف الفعلية حيثما كانت معروفة، وإلا فهي عبارة عن تقديرات الشعب العلمية في الوكالة وأو التكاليف التي قدمتها دول أعضاء للمعدات والمواد، والتكاليف التي قدمتها دول أعضاء لاجتماعات ومقررات أخرى؛ ولأجر تقديري قدره ٢٠٠ دولار أمريكي في اليوم وفرته الدول الأعضاء للموارد البشرية، بالإضافة إلى تكاليف السفر وبذل المعيشة اليومي.
- (ب) عقدت/دفعت مساهمة في عام ٢٠٠٤ تتعلق بعام ٢٠٠٣: بوتسوانا - ٦ ٧٢٨ دولار؛ وشيلي - ٢٠ ٠٠٠ دولار؛ وكولومبيا - ٥٩ ٣٢١ دولار؛ واليابان - ٦ ٩٧٥ ٦٧٠ دولار؛ والكويت - ١٠٤ ٦٥٠ دولار؛ والمكسيك - ٧٧٦ ٦٥٣ دولار؛ وميانمار ٦ ٦٨٢ دولار؛ والبرتغال ١٠٠ ٠٠٠ دولار؛ تتعلق بعام ٢٠٠٢: كولومبيا - ٣٢١ دولار؛ تتعلق بعام ٢٠٠٠: استونيا - ١٠ ٩٥٠ - دولار.
- (ج) مساهمات معقولة أعيد تقييمها: تبرع أسبانيا فيما يتعلق بعام ٢٠٠٣ - ٢ ٣٢٩ دولار؛ وتبرع بوركينا فاسو فيما يتعلق بعام ٢٠٠١ - ١٦٦ دولار؛ وتبرع جورجيا فيما يتعلق بعام ٢٠٠٠ - ٤٨٩ دولار.

المرفق ألف-ب

الموارد التي وضعتها الأمم المتحدة ومنظمات دولية أخرى ومصادر
غير حكومية تحت تصرف الوكالة لعام ٢٠٠٤ بما فيها المساهمات النقدية والعينية

مساهمات عينية (الإيضاح فاء) ^(١)					مساهمات نقدية		المجموع
موارد بشرية	اجتماعات ومقرات أخرى	معدات وامدادات	منح دراسية من الفئة الثانية	تبرعات وموارد أخرى خارجة عن الميزانية			
-	-	٦.٠٠٠	-	-	٦.٠٠٠	المكتب الدولي للأوزان والمقاييس	
٧٤١٩٣	-	-	-	٣.٠٩٤٣٧٧	٣١٦٨٥٧٠	مفوضية الجماعات الأوروبية	
-	-	٤٠٠	-	-	٤٠٠	الاتحاد الدولي لطب النساء والتوليد	
-	-	-	-	١٩٧٩.٠٨١	١٩٧٩.٠٨١	منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	
١٦٥٧٦٥	-	-	-	-	١٦٥٧٦٥	مشروع المفاعل التجريبي الحراري النووي الدولي	
-	-	-	-	٢٣١٧٨٥٠	٢٣١٧٨٥٠	المبادرة الخاصة بالتهديدات النووية	
-	-	-	-	٨٦٣٤٠	٨٦٣٤٠	صندوق الأوبك للتنمية الدولية	
١.٠٠٠	-	-	-	-	١.٠٠٠	منظمة الصحة للبلدان الأمريكية	
-	-	-	-	١٥٥٦٢	١٥٥٦٢	الهيئة الإقليمية للمحافظة على بيئة البحر الأحمر وخليج عدن	
-	-	٤١.٠٠٠	-	-	٤١.٠٠٠	الجمعية الأمريكية لعلم الأشعة العلاجي والأورام	
-	-	-	-	٤.٠٠٠.٠٠٠	٤.٠٠٠.٠٠٠	الأمم المتحدة	
-	-	-	-	(٢٣.٨٥٠)	(٢٣.٨٥٠)	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	
-	-	-	-	٢٥٨٢٠١	٢٥٨٢٠١	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	
-	-	-	-	١٦.٠٥٠	١٦.٠٥٠	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة	
١.٠٠٠	-	-	-	-	١.٠٠٠	لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتقنين	
-	-	-	-	٣٢.٨٦٥	٣٢.٨٦٥	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	
٤.٠٧٥	-	-	-	-	٤.٠٧٥	منظمة الصحة العالمية	
-	-	-	-	١٠.٠٠٠	١٠.٠٠٠	مصادر أخرى	
٢.٠٥٩٩٣	-	٤٧.٤٠٠	-	١١٧٨٦.٤٧٦	١٢.٠٣٩.٨٦٩	المجموع	

(١) موصدة على أساس التكاليف الفعلية حيثما كانت معروفة، والأفهي عبارة عن تقديرات الشعب العلمية في الوكالة و/أو التكاليف التي قدمتها المنظمات للمعدات واللازم، والتكاليف التي قدمتها المنظمات لاجتماعات ومقرات أخرى؛ وأجر تقديري لفترة ٢٠٠ دولار أمريكي في اليوم لأجراء المنظمات خدماتهم مجاناً، بالإضافة إلى تكاليف السفر وبدل المعيشة اليومي.

الموارد الموضوعة تحت تصرف الوكالة حسب البرامج الرئيسية لعام ٢٠٠٤
يما فيها المساهمات النقدية والعينية
(معبراً عنها بالدولارات الأمريكية)

مساهمات عينية (الإيصاح فاه)		مساهمات نقدية		المجموع	البرنامج الرئيسي ١ - القوى النووية ودورة الوقود النووي والعلوم النووية
موارد بشرية	معدات واجتماعات ومقررات أخرى	منح دراسية من القنّة الثانية	تبرعات وموارد أخرى		
-	-	-	٣٢ ٦٩٥	٣٤ ٩٠٩	١ - الإدارة العامة والتنسيق والأنشطة المشتركة
١ ٦٠٩ ٠٤٣	٥١ ٩٩٠	-	١ ١٩٨ ١٩٢	٢ ٨٥٩ ٢٢٥	البرنامج ألف - القوى النووية
٩٥٣ ٩٦٦	-	-	٥٩٦ ٧٢٩	١ ٥٥٠ ٦٩٥	البرنامج باء - تكنولوجيايات دورة الوقود النووي ومواده
-	-	-	١٥٦ ٩٩٧	١٥٦ ٩٩٧	البرنامج جيم - بناء القدرات وصنّون المعارف النووية من أجل تنمية الطاقة المستدامة
٥٥٠ ٧٩٠	-	-	-	٥٥٠ ٧٩٠	Energy Development
٤ ٣٢٣ ٢٠٢	-	٢٥ ٦٦٠	-	٤ ٥٥٦ ٠٢٢	البرنامج دال - العلوم النووية
٧ ٤٣٧ ٠٠١	٥١ ٩٩٠	٢٥ ٦٦٠	٢ ١٦١ ٣٢٢	٩ ٧٠٨ ٦٣٨	مجموع البرنامج الرئيسي ١
٧ ٠٠٠	-	-	٢ ٦٩ ٣١٩	٢٨٩ ٣١٩	البرنامج الرئيسي ٢ - استخدام التقنيات النووية لأغراض التنمية وحماية البيئة
١٥ ٠٩٧	-	٦١ ٥٦٠	٢ ٠٠٠ ٩٨١	٢ ٠٥١ ٢٣٨	٢ - الإدارة العامة والتنسيق والأنشطة المشتركة
١٣٨ ٦٤٨	-	٦٩ ٩٠٠	٣ ٠٠ ٠٠٠	٥٤٠ ٥٤٨	البرنامج هاء - الأغذية والزراعة
١٦ ٥٦١	-	-	-	١٦ ٥٦١	البرنامج واو - الصحة البشرية
٨٠ ٨٠٠	١ ٠٤٢٤	٢٢ ١٢٧	٦٧٩ ٧٢٠	٢ ٣٩٣ ٨٩٢	البرنامج زاي- الموارد المائية
٧٨ ٥٩٩	-	٣ ٢٢٠	-	٨١ ٨١٩	البرنامج حاء- حماية البيئتين البحرية والبرية
٣٤٩ ٧٠٥	٩٣ ٠٢٤	٧٩ ٨٠٧	٣ ٢٥٠ ٠٢٠	٥ ٢٧٣ ٣٧٧	البرنامج طاء- التطبيقات الفيزيائية والكيميائية
٦٤٠ ٣٥٧	-	-	٢٢٧ ٠٨٨	٩٠٧ ٤٤٥	مجموع البرنامج الرئيسي ٢
١ ٤٠٧ ٣٤٩	-	٤ ٨٥٣	٣ ٥٦٣ ٢١٧	٤ ٩٧٥ ٤١٩	البرنامج الرئيسي ٣ - الأمان والأمن النوويان
١ ٨٦٢ ٤٦٧	-	٩ ٤٧٣	٣ ٦١١ ٢٢٢	٥ ١٨٣ ١٧٢	٣ - الإدارة العامة والتنسيق والأنشطة المشتركة
٢ ٠٩٢ ٣٤٧	-	-	١ ٣٢١ ٤٢٧	٣ ٤١٣ ٧٧٤	البرنامج ياء- أمان المنشآت النووية
٢٢٤ ١٦٤	-	-	١٤ ٥١١ ١٤٧	١٤ ٧٣٥ ٣١١	البرنامج كاف- الأمان الاشعاعي وأمان النقل
٦ ٢٢٦ ٦٨٤	-	١٤ ٣٦٦	٢٢ ٩٧٤ ١١١	٢٩ ٢١٥ ١٢١	البرنامج لام- التصرف في النفايات المشعة
-	-	-	-	-	البرنامج ميم - الأمان النووي
-	-	-	-	-	مجموع البرنامج الرئيسي ٣
-	-	-	-	-	البرنامج الرئيسي ٤ - التحقق النووي
-	-	-	-	-	٤ - الإدارة العامة والتنسيق والأنشطة المشتركة
٤٠٩ ٢٠٠	-	-	١٩ ٦٤٦ ٠١٣	١٩ ٦٥٥ ٢١٣	البرنامج نون - الضمانات
-	-	-	٤ ٠٠٠ ٠٠٠	٤ ٠٠٠ ٠٠٠	البرنامج سين - التحقق في العراق بموجب قرارات مجلس الأمن

المرفق ألف - ج ٣ (تابع)

مساهمات عينية (الإيضاح فاه)			مساهمات نقدية		المجموع
موارد بشرية	اجتماعات	معدات	ملح دراسية من الفئة الثانية	تبرعات وموارد أخرى خارجة عن الميزانية (١)	
	ومعدات أخرى				
٤٠٩ ٢٠٠	-	-	-	٢٣ ٥١٩ ١١٨	مجموع البرنامج الرئيسي ٤
البرنامج الرئيسي ٥ - خدمات دعم المعلومات					
-	-	-	-	٧١٩ ٦٨٠	البرنامج عين - الاعلام العام والاتصال
-	-	-	-	٨ ٥٥٨	البرنامج فاه - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
-	-	-	-	-	البرنامج صاه - موارد المعلومات الدولية
-	-	-	-	-	البرنامج قاف - خدمات المؤتمرات والترجمة التحريرية والنشر
-	-	-	-	٧٢٨ ٢٣٨	مجموع البرنامج الرئيسي ٥
البرنامج الرئيسي ٦ - إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية					
١٠٠ ٢٩٣	-	-	٩٨ ٦٣٠	٦١٦ ٣٤٦	البرنامج راه - إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية
١٠٠ ٢٩٣	-	-	٩٨ ٦٣٠	٦١٦ ٣٤٦	مجموع البرنامج الرئيسي ٦
البرنامج الرئيسي ٧ - السياسات والإدارة العامة					
-	-	-	-	٣٧٠ ٤٤٨	البرنامج شين - الإدارة التنفيذية وتقدير السياسات والتنسيق
-	-	-	-	٧٤٥ ٨٥٢	البرنامج تاه - الشؤون الإدارية والخدمات العامة
-	-	-	-	٢٣٣ ٥٠٠	البرنامج ثاه - الخدمات الإشرافية وتقييم الأداء
-	-	-	-	١ ٣٤٩ ٨٠٠	مجموع البرنامج الرئيسي ٧
١٤ ٥٢٢ ٨٨٣	١ ٦٥٢ ٨١١	١٢٥ ٧١٩	٢١٨ ٣٨٣	٥٤ ١٨٩ ٧٦٥	المجموع الإجمالي
(١) لا يشمل مشاريع تعاونية تقنية خارجة عن الميزانية، تبلغ قيمتها ١٩٩ ٢١٨ ١٠.					